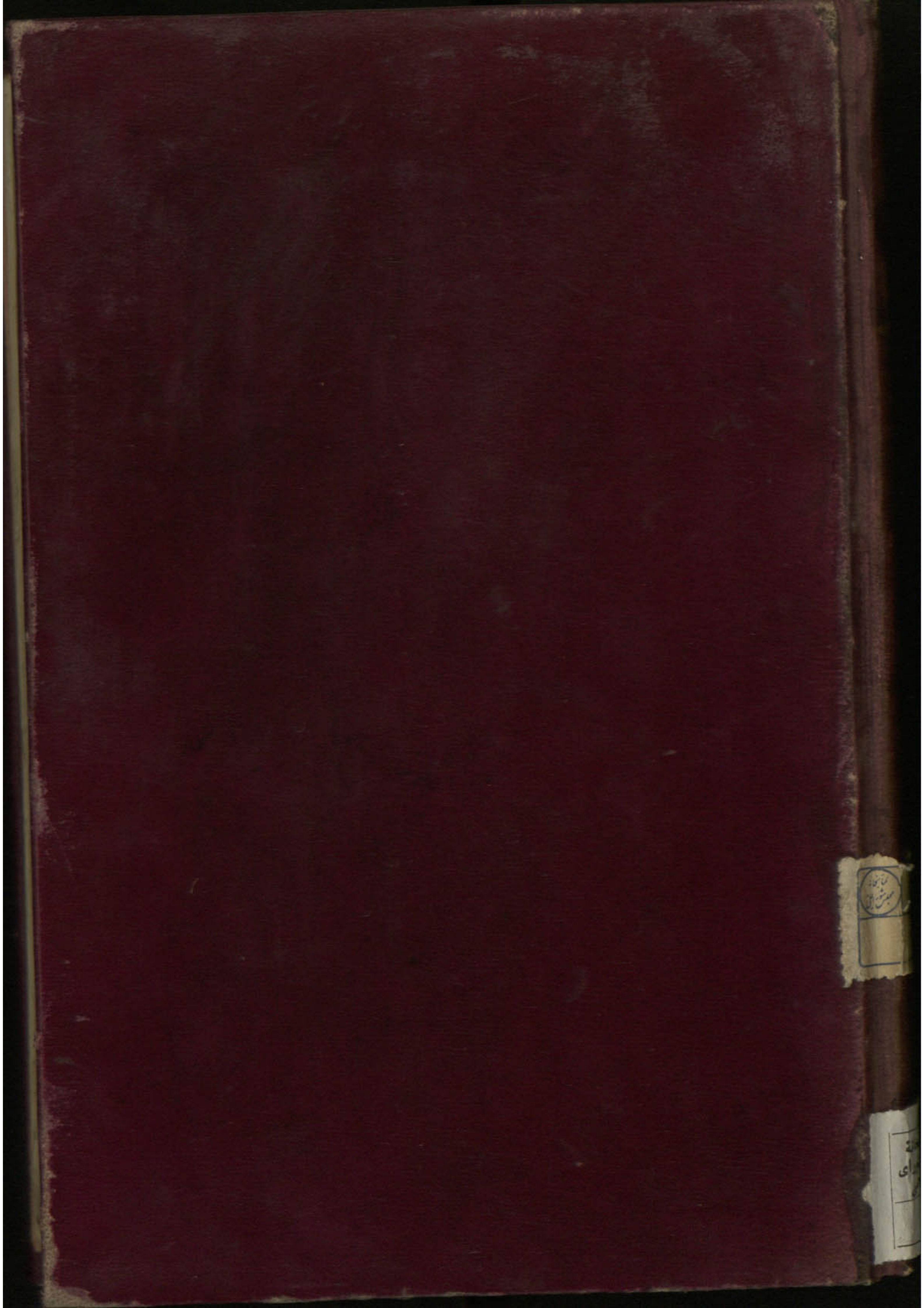
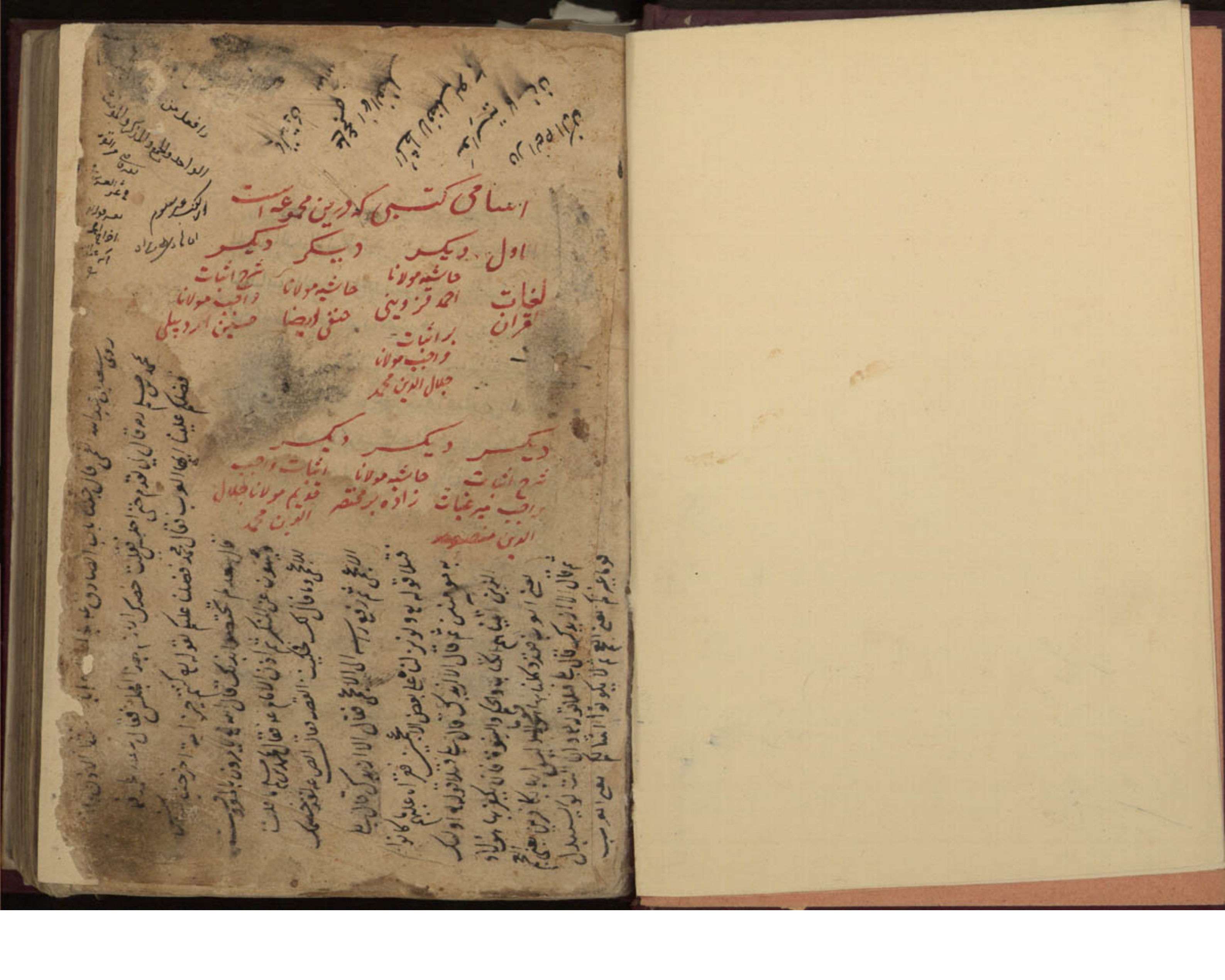



بازدید شد
۱۳۸۱
کتابخانهٔ مجلس شورای ملی
مؤسسهٔ ۱۳۰۲
اسم کتاب مجموعهٔ رسائل لغات القرآن و غیره
مؤلف
موضوع تالیف
۶۰۷
شمارهٔ دفتر ۴۱۳۱
کتابخانه، موزه و مرکز اسناد مجلس شورای اسلامی
۹۲۷
فیلموتیک تاسیس ۱۳۰۲





اسامی کتبی که درین مجموعه است
اول لغات قران
دیگر حاشیه مولانا احمد قزوینی بر اثبات واجب مولانا جلال الدین محمد
دیگر حاشیه مولانا حنفی [illegible]
دیگر شرح اثبات واجب مولانا حسین اردبیلی
دیگر شرح اثبات واجب میر غیاث الدین منصور
دیگر حاشیه مولانا زاده بر مختصر
دیگر اثبات واجب قدیم مولانا جلال الدین محمد

بسم الله الرحمن الرحیم

الحمد لله الذی انزل علی عبده الکتاب واوضح بینه انواع
الخطاب والصلوة علی محمد رسوله المبشر بالصواب المنذر
عن العقاب وعلی آله واصحابه خیر الال والاصحاب
وبعد فانی ترجمت لغات القران علی ابواب منفصلة
بالحروف المعجمة من غیر اللغات والله الموفق للصواب
ابراهیم پیغامبریست علیه السلام ابجراکاه ایدهیشه ایاق
کرفتن ابل اشتران اب پدر اباه سر باز زدن اتیان آمدن
ایتای دادن اثاث قماش خانه اترجی ونشان اثارف روا بنت
کردن ایثار بر کزیدن اثل شوره کز اثم بزه مند شدن
اجاج شور اجر مزد و مزدور کسی بودن اجل اخر مدت
اخذ کرفتن اخر پسین اخی دیکر اخ برادر او شکفت
آدم وادریس دو پیغامبرند علیهما السلام اذ وا ذا
چون راذن انکاه اذن کوش دستوری دادن وفرمان

اذی رنجه شدن ارب حاجت ارض زمین ارکه تخت
آراسته ارم شهر عاد اذر پشت و نیرو یعنی زور آذر پدر
ابراهیم ع انجبانیدن ازف نزدیک امدن اسرائیل واسحاق
واسمعیل پیغمبرانند علیهم السلام اسر برده کرفتن اساس
بنیاد خانه اسف واسی اندوه کین شدن اسوق ازحال
بکشتن اسوه پیشوا اشر ونه خشم کرفتن ایصاد در بستن
اصر کرانی اصل بیخ اصیل شبانکاه اف کلمه ایست
که در درد تنکی کویند افق کرانه اسمان افک دروغ کفتن
وبر کردانیدن افول فرو شدن اکل خوردن الا
ابدان الف هزار الف دوستی کرفتن ال عهد الا مکر الم
در مند شدن ایمان اکاه کردن وآواز دادن الو
تقصیر کردن آله خدای الیاس پیغامبریست ع الی تا او باد
سوی ونیکو بالا امدن پایان کار امر فرمودن امر شکفت
امس دی امل امید داشتن ام قصد کردن ام مادر امه

راه

وکاه و پس، وان امام بیش روایا و او یا اتی نا نوی
سستیم امن ایمن شدن و استوار داشتن ان اکرانا من
انی ساعت انا، آب جای انت تو مردانتی ماده انس
مرد اناس دیدن انف بیق آنفا اکنون انام افریدکان
آن هراینه انی هرکجا انی بغایت کوهی رسیدن اوب واول
باذکشتن اوو کوان یاد کردن اواه نیکو توبه کننده بزاری
اوی جای کرفتن آیه نشان اهل و آل خاندان شایسته
ای آری ابد نیی و ایکه در حسان ابوه ام بیوده این کجا
ای کدام ایام روزها ایان کیست ایوب سعر دست عوالابتر بی فرزند
ودم بریده   ب به پیوجاه باس سختی حسید ست
یا یا جا هست بتر و بتل بریدن بث پراکنده و اسکارا کردن
بجاس روان شدن بجث کاویدن بحر دریا بحره اشتر
کوش شکافته بدیه کرد بخس بکاستن بجع هلاک کردن
بجل بخیلی کردن بدا اغاز کردن بدر جا هست بدور

هستی کرفتن بدع نو بدل انچه بجای چیزی باشد بدن تن
بدنه قربانی بدو پدید امدن و در سایان شدن بذر مال
باسراف نفقه کردن براء افرین و از بیماری به شدن
براة پیزار شدن برج کوشک برج خویش را برارا ستن
براج انجای فراش شدن برد سرما برد نکرک و شکنجه
بر بیابان و نیکوکار بروز بیرون بررح بازداشتن میان
دو چیز ابرص پیسه برق درخشیدن ابریق اب سادن
برکت افزونی ابرام استوار کردن برهان حجت بزوع
بیرون امدن استاره سوی روی ترش کردن بس خرد مرد
کردن بسط کسترانیدن بسوق دراز شدن ابسال کودکودی
و درخدلان کذاشتن تبسم لب شیرین کردن بشارت مژده
دادن و مجامعت کردن بشره روی بشره مرهم دبر پنهانی
بصل پیاز بضع از سه تا ده بضاعت پاره مال تجارت بطا
درنکی شدن بطر درنکی شدن بطر فرزندی ناکی شدن

وازحد در گذشتن بطش سخت گرفتن بطلان باطل شدن بطأ
آهستگی بطن شکم بطون نهان شدن بعث و بعثه برانگیختن بعد
سه پس بعد هلاک شدن و دور شدن بعثرة پراکندن بعض پاره بعوضه
پشه بعل شوی و بت بغته ناگاه گرفتن بغض دشمنی بغل
استر بغی ستم کردن بغیه جستن بقره ماده گاو بقعه پاره
زمین بقل تره بقا پاینده شدن بکر دوشیزه بکور بامداد بکه
اندرون مکه بکم گنگ شدن بلی آری ابن پسر بنا آوردن
بنان سر انگشتان بو پاره کشی بکا گریستن بل نه چنانکه
بلد شهر ابلاس نومید شدن بلع فرو خوردن خشم بلوغ
رسیدن بلاء آزمودن بلی کهنه شدن بتوبه فرود آوردن باب
در بوار هلاک شدن بالحال ابول کلام رغان بهت زود گرفتن
و ناگاه گرفتن و حیران شدن بهجت زیبا شدن بهله زاری
و لعنت بهیمه چارپای بیتوته شب گذاشتن پدوده
هلاک بیضه خایه مرغ ابیض سفید بیع فروختن بیعه

کلیسا بین میان بیان پیدا شدن … تباب و تبار هلاک
شدن تابوت معروف تبع پس روی کردن تبع لقب
پادشاهی است تتری پس یکدیگر تجارة بازرگانی کردن
تحت زیر ترب همزاد تراب خاک ترائب استخوان سینه
تربه دره و بیشی اتراف در نعمت پروردن ترقوه چنبر گردن
ترک ماندن تسعه نه تعس هلاک شدن تفث ریمناکی اتقان
محکم شدن تل خوابانیدن تلو از پی رفتن تلاوة خواندن
اتمام تمام شدن تنور معروف توبه از گناه بازگشتن و
توبه دادن التواب توبه دهنده و توبه پذیرنده تاره
یکبار التین و الزیتون دو کوهند بشام تیه
حیران شدن … الثبوت ایستادن ثبور هلاک
کردن تثبیط درنگی کردن ثله گروه ثج ریختن اثخان
بسیار کشتن یثرب نام شهریست یثرب سرزنش ثعبان مار بزرگ
ثقوب روشن شدن ثقف یافتن ثقل گران شدن ثقلان

آدمی وپری ثلاث سه ثله گروه ثمود قوم صالح ثمن میوه ثم انجا
ثم بازپس ثنی ثمن هشتیک ثنی دوتاه کردن استثنا
کفنی ثوب جامه ثواب پاداش حب شوی ده مثابه جای
باز گشتن اثاره برانگختن ثوی مقیم شدن جوازی
کردن جب چاه حب ... جبان بزرگوان وکردن کنجی جبل
فرشته امیت جبل کوه جبله گروه جبین یکسوی پیشانی جبه
جبتانی حابه کرد کردن جابیه حوض بزرگ اجتبا برگزیدن اخشاب
از بن برکندن جثوم بر سینه خفتن جثی بر انو نشستن مدن بجهد
انکار کردن جحیم آتش بزرگ جدث گور جد بزرگواری جده
نو شدن جاده راه در کوه جدیر سزاوار جراد دیوار جدل
پیکار جذ بریدن جذع شاخ درخت جزما جذوه پاره آتش
جرح خسته کردن وکسب کردن جراد ملخ جر کشیدن جرز
زمین بی نبات جرع فرو خوردن جرف آب کند روجرم کسب
کردن اجرام گناه کردن جری رفتن آب جاریه کشتی جز پاره

جزع زاری کردن جزی گزینه جزیه که ذمی مسلمان دهد
جزا پاداش دادن جسد وجسم تن تجسس جست وجوی
کردن جعل کردن وکردانیدن جفنه کاسه بزرگ جفان ود
آورد بحانی دور شدن اجلاب کرد کردن جلباب چادر جلد
تازیانه نشستن جلال بزرگوار جلاء از وطن بیرون کردن
وروشن جموح سر بازدن جمود فسردن جمع گرد کردن جمعه
آدینه جمل اشتر نر جمال خوب شدن جمله همه جم بسیار جنب
پهلو و دور کردن جنابت جنب شدن وبیگانه شدن جناح
بال جناح بزه جنوح بگشتن جند سپاه جنف میل کردن جان
در اصل شب جنه بوستان جنه پری و دیوانگی جنه سپر
جنین کودکی در شکم جان پریان جنی میوه باز کردن وجنیدن
ان جوب بریدن جواب پاسخ جواد نیک جودی کوهی جور
از راه بگشتن و بر کسی ستم کردن جار همسایه وزنهار دهنده
جوان گذشتن و روا بودن جرس برگشتن جوع گرسنه شدن

جوف اندرون شکم جالوت نام کافری جوهر جهد کوشیدن
جهر آشکارا کردن جهان رحت مسافر جهالت نادان شدن
جاهلیة پیش از آمدن رسول ع جهنم دوزخ جیئة آمدن
جمع کوسان جهد کردن
خبد وسنی جیدا اند
جهر دانشمند و شاد کردن حبس باز داشتن حبط باطل شدن
حبک راههای آسمان حتم حتی واجب کردن حبل رسن
حنث سنابنده حجاب پرده حج حج کردن حجه سال حجه
پورش حجره خانه خورد حدب بالا حدوث نو شدن حرب
جنگ حدکرانه حدید آهن و تیغ محادده خلاف کردن حدیقه
بوستان حذر ترسیدن حذر سلاح حرب جنگ کردن محراب جای
بلند حرث کشت حرج تنگ دل شدن حرد آهنگ کردن حرکه ما
حراک حرس پی پیان حراست پاسبانی کردن حرص آرزومند
شدن حرض از اندوه کم اخر شدن تحریص برانگیختن حرق
کوهانیدن و کناره حرق سوخته شدن تحریک جنبانیدن

حرمة انچه نشاید شکستن حرمان بی روزی کردن حرمی
سزاوار حرب گروه حزن اندوه گین شدن حسب پیچ حسبان
پنداشتن حسبان شمار و تیر ناوک حسر برخاستن و کند
شدن چشم از مسافت دور حرف در هیچ خوردن حسن
مهربان گشتن و دانستن حسیس آواز آتش حش خرجتن
حسم بریدن حسن نیکو شدن حاشا لله ومکر حشی گرد کردن
حصب سنگ انداختن حصب هیزم دیره حصحصه پیدا شدن
حصاد درودن حصر شمردن و باز داشتن حصره درماندن
تحصیل حاصل کردن تحصین استوار حصن نهفته شدن احصا
برشمردن استقصا شمردن حضور حاضر آمدن حض برانگیختن حطب
هیزم حط افکندن حطم شکستن حظر باز داشتن احتظار حظره
ساختن حظ بهره حفد شتافتن در خدمت حافظ نگهدارنده حفره
مغاکی حافره اول کار حفظ نگاه داشتن حف گرد چیزی در او ردن
حفی مهربان الحاف الحاح کردن در سؤال حقب معا روزگار

ازهزیم

دهار حقف تل ریکی کوتحق سزاوار کردن حکم حکم کردن حکام
استی کسی شدن حلف سوگند خوردن حلق ستور دن حلقوم
نای گلو حل کشادن حل حلال فرود آمدن حلم بردبار
شدن حلم خواب دیدن حلیه پیرایه خانه حما گل سیاه حمد ستودن
محمود واحد پیغمبر ع احمد نیز حمار خر حمل برداشتن حمیم آب
گرم وخویش خی گرم سرو حامی کشتی شهری که از پشتش
ده شکم گرفته باشند حمیه ننگ حنث بزمی شدن حنجره نای
گلو حنید بریان حنیف کشته از باطل احتناک از بن برکندن
حنان بخشودن حنین وادی است حوب گناه کردن حوت
ماهی حاجت نیاز استحواذ غلبه کردن حور بازگشتن احوران
که سیاهی چشم سیاه بود وسپیدی چشم نیک سپید حوازی
یار مقاوه جواب دادن احاطه کرد اندر گرفتن حول سال
و گرد بر گرد و حوالی افکندن حول ازجای بجای شدن
حوبه حوب روده احوی سیام تمام حیث انجا حیص

کشتی حیرت سرگردان شدن حیف بیداد کردن حیق فرود آمدن
بلا حیله چاره حین هنگام بحر فراهم آمدن حیا شرم حیات
زندگانی یحیی پیغمبر ع حیه مار تحیه سلام کردن
خب نهان کردن اخبات فروتنی کردن خبث پلید شدن خبر آز مودن
و آگاهی بحفظ مصروع کردن خزان خبال تباهی ختن فرو بردن
مردن آتش ختم مهر کردن خدج افکندن سقط زنبی خدع
فریفتن خذ دوست خذلان تباهی کنا شتن خراب ویران
شدن خروج بیرون خردل سپندان خرو افتادن خرمن درو ع
کشتن حرم ستی خرق دریدن و دروغ گفتن خزن نگاه داشتن
خزی رسوا شدن خود و د کره خزان زیان کردن خسف
بزمین فرو بردن و ماه گرفتن خشخشه و خشید رسیدن
خصوص خاص کردن خصاصه درویشی خصیف بهم نهادن
خصومت پیکار خضل ازبیرجه زدن حظوه پری خضوع
فروتنی کردن خطا خطا کردن خطیب کار بزرگ خطبه زن خواستن

خطاب با کسی سخن کنی خط نوشتن خطف ربودن خطوه میان
دو کام مخافته نرم خواندن حفص فرود اشتن خفه سبک شدن
خفا پوشیده شدن خلق دجا و بدانه شدن خلع بیرون
کردن خلق از پی در آمدن خلق خلاف کردن خلق افریدن
و تقدیر کردن و دروغ کفتن خلق خوی خلاق بهره صالح
خلة دوستی خلال میان خلو خالی شدن و گذشتن خمود
فرو مردن آتش خمر می خمار مع خمصه مخمصه گرسنگی خمط
درخت اراک ختر خوک خنوس باز پس شدن خناق خفه شدن
خوار بانگ گاو خوض در باطل آمدن خوف ترسیدن خال
برادر مادر خول پادشاه گردانیدن خیانت ناراستی خوا خالی
شدن و یعشا دن جنت بی بهره ماندن خرشکی و گزیده خیط
ریسمان و نکان افتادن اختیال خرامیدن خیم

دال دهمه بیست حرف داب عادت دابه جنبنده دبوس تیز تیجا
نخود در گرفتن دخور دور گرفتن دخوض باطل شدن دخور کسرن

دخور خار شدن دخل تباهی دخول در آمدن دخان دود دراه
بان داشتن درجه پایگاه بلند استدراج اندک اندک نزدیک کردن
دری ستاره روشن ماننده در مدار ابری که بیک بار ددراسه
خواندن درس کهنه شدن ادراک در یافتن درک پایگاه
فرو تر درهم درم درابت داشتن دسار ریح اهنی دس
پنهان کردن و منه المدسیه دع سوختن دعا خواندن دف
انچه بوی که میجویند از پشم و لباس و خیمه و بساط معاذیع
دادن دفن در خاک پنهان اب دک ریزه کردن دلوک بکشتن دلاله
راه نمودن و منه الدلیله دلو موف تدلی سخت نزدیک شدن
دنیا موقوف دنو نزدیک شدن دمدمه و تدمیر هلاک کردن
دمع اب چشم دمغ باطل کردن دناءت ناکس شدن دور گشتن
دار سرا دولة دست بدست دادن دوام همیشه بودن دول
فرود دهر روزگار دهاق پر دهن وعن دهان ادیم سرخ
ادهان نرمی کردن ادهمان سیاه فام نمودن ادمی سخت نزدیک

هیچکس دین وام دینی یا داس دادن وخوار کردن وفرمان بر
دار کشتن حربه قبیله ایست مدینه شهر   ذا این مرد
ولاجعه ذبس کرک ذم نکو سیدن دنا ب مکس ذ بذبه بان
کردانیدن ذبح گلو بریدن ذخیره نخچی ذره آفریدن ذرور چه
خونده و کرده هوا ذریة فرزندان ذرع گز کردن ودل
وسینه ذروه سر باد کردن اذعان کردن نهان ذقن زنخ
ذکر یاد کردن ذکر نر ذمه زینهاری ذنب گناه ذنوب ذجلا   وند
الوجاعه ذو القرنین پادشاهی است ذو الکفل پیغمبر ستم خود
راندن ذوق چشیدن ذهب زر ذهاب رفتن ذهول مشغول
ذبح اشکار کردن ذکی پند تذکیه گلو بریدن دلخوار شدن
ذلول نرم   راس سر دانف مهربان رای بیلد دیدن
رو به چشم دیدن رویا بخواب دیدن رای دار رب افزون
کردن ومنه الربوا رب پس ربح سود کردن تربص چشم داشتن
ربط بستن مرابط کرانه شهر مقیم شدن اربعه چهار نوع

جراندن رتق بستن ترتیل پیدا کردن رج خبابین رجز عذاب
رجس پلید رجع باز کردانیدن و باران کباب اید رجف لرزانیدن
راجفه نفخه نخستین ارجا فجز دروغ افکندن رجل پیاده شدن
رجل پای رجل مرد رجم راندن رجا کرانه رجا امید داشتن
ارجا باز پس بردن رجب معا فراح شدن رحیق شراب خالص
رحل پالان رحله بار نهادن رحم بخشودن رحم زهدان
رخا باد نرم رواء یار رد باز کردانیدن ردف از پی در امدن
رادفه نفخه دوم ردم حاجز استوار روی از پای در افتادن
ردا له ناکس شدن ردف روزی دادن رسوخ ورسن استوار
شدن رس چاه رساله پیغام رشد ورشاد راه راست یافتن
رصد چشم داشتن مرصاد راه گذر رص استوار کردن رضاعه
شیر خوردن رضا خشنود شدن و پسندیدن رطوبه تر شدن
رعب بیم رعد آواز برق رعی نگاه داشتن وچریدن رغبت خواهانی
غودن رغد فراخ نعمت شدن مراغه از کسی بریدن وکسی

را بچشم آوردن رفات استخوان ریزنده رفث سخن فحش رفد
عطا دادن رفرف بالش رفع برداشتن رفق لطف کردن مرفق
آرنج رقب چشم داشتن رقعه کردن رقی جستن رق پوست
که بروی نویسند رقم معانی نوشتن رقیم تخته که قصه اصحاب
کهف در وی بوده رقیه افسون کردن رقی بالا برشدن
رکوب برنشستن رکود استادن رکز آواز نرم رکس واپس کردانیدن
رکض بپای زدن رکوع پشت خم دادن رکم برهم نهادن
رکام ابر رکن کرانه رکون چسبیدن رمح نیزه رماد خاکستر
رمز اشارت کردن رمضان ماه روزه است رمه پوشیده
شدن استخوان رمان انار رمی انداختن و بن نانشیب کردن
روح آسانی روح جان رواح شبانگاه رود جستن روید
اندکی اراده خواستن روضه مرغزار روع ترس روغ
نهان سوی حرمی شدن روم رومیان رهب ترسیدن
رهبانیت زاهدی کردن رهط گروه رهق دررسیدن

رهن گرو رهوا آرامیدن رهبکان ریح باد بوی ریحان سپرغم
ریش پر مرغ ریع جای بلند رین غلبه کردن
زبد کفک زبور نوشته زبره پاره آهن زبانیه دوزخ بانان
زنجبیل معروف زجاجه آبگینه زجر بانگ بر زدن وازجای
راندن زحزحه دور کردن زحف انبوه زخرف زر و آرایش
زرنیه شاذروان زرع کشت ازرق کبود چشم ازدراء خوار
داشتن زعم دعوی کردن و بدر قساری کردن زفه اول
بانگ خر زفیف شتافتن زمر قوم درجهنت دوزخ زکریا
پیغمبرست زکوه پاکی وزیادتی زلزله جنبانیدن زلفه
نزدیکی وپاره از شب زلق زمین لغزان زلل لغزیدن زلم
تیر قمار زمره گروه زملت خویشتن را بجامه بپیچیدن زمهریر
سرمای سخت زنیم حرام زاده زنا پلید کاری کردن زوج
جفت زاد توشه زور سخن دروغ زور دروغ زوا
و حسرت زوال جدا شدن زیتون نام میوه ایست

زبد ناخواهان شدن زمره آرایش زهوق هلاک شدن زیت
روغن زسونت زید نام مرد بست زیادت افزونی زیغ از حق
بگشتن زیل جدا کردن زینه آرایش سوال خواستن
و پی سپیدن سام سپر برآمدن سبا شهری است سب دشنام
دادن سبب پیوند سبت شنبه کردن و ختی سبح شناه کردن
سبحان پاک از عیب سبط گروه سبع دد سبعه هفت سبوح تمام
شدن سبق درس ای سبط سنه شش ستر پوشانیدن سجود سر
بر زمین نهادن سجر پر کردن سجل نامه سجیل سنگ گل سجن
زندان کردن سجود ازسیدن سحب کشیدن سحاب ابر سحت
نیست کردن سحت حرام سحر جادوی کردن سحر آخر شب دور
شدن ساحل کرانه دریا سحر افسوس داشتن تسخیر
رام کردن سخط خشم کردن سد کوه سداد راست شدن
سدر کنار سدی فرو گذاشته سرب بغی سبب و ان نگاه
که سبب رفتن در آب پیدا شود سراب کوراب سروب

بیرون شدن سربال پیراهن سراج چراغ سرج بجای فرستادن
و بجا کند [illegible] ورده پوستین سرادق سراپرده سرور شاد
کردن ستر دار [illegible] زود شدن اسراف بگزاف کاری
کردن سرقه دزدی [illegible] بردن سرمد همیشه سری بشب رفتن سری
جوی خورد سطح بگستردن سطر نوشتن اسطوره افسانه سطوه
حمله بردن سعد نیکبخت کردن سعر آتش افروختن سود
دیوانگی سعی کاری کردن و دویدن مسغبه گرسنگی سفح ریختن
سفاح زنا کردن سفر نوشتن سفرم اسفار روشن شدن
سفع کشیدن سفک خون ریختن سفول فرو شدن سفینه کشتی
سفه نادان شدن سقر دوزخ سقوط افتادن سقف آسمان
خانه سقم بیمار شدن سقایه آب دادن سکب ریزانیدن آب
سکوت خاموشی سکر مست شدن سکره چند ضما تسکین چشم
بستن سکون آرمیدن سکین کارد سکینه وقار سل بوده
سلاح ساز جنگ سلخ بیرون آوردن سلسبیل چشمه ای به

درستی اسلام کردن سلیمان

در بهشت سلسله زنجیر سلطان حجت تسلیط بر کاشتی سلوف
گذشتی سلق زبان آوری کردن سلک در اوردن سل بیرون کشیدن
سلم اشتی سلم نردبان سلامت سعر بستنه سلوی ودیج سهو غافل
شدن سمره اهنانه کمتی سامری کافر جیت سمع ستیدن سمک اسمانه
سم سوراخ سموم باد گرم سمن فربه شدن اسم نام سما اسمان
سنبله خوشه گندم تسنبجوب بر بوار کذاشتی سندس دیبای
تنک تسنیم چشمه ایست در بهشت بسن از حال بکردانیدن ستی
دندان سنار دو سنابی سو غمکینی کردن سوی بدی سواة
عورة اسود سیاه سید مهتر سوده پاره تمام از قرآن سوار
دستر نجن نره دیوار بر شدن سوط تازیانه ساعت قیامت
و یکزمان سواء بی است سوغ اسان بگلو فرو بردن سوق
سر انجام سوق راندن سوق بازار ساق م سنتو سنی بیار ا
سوم چرا کردن و بخواری رسانیدن مسوم نشان کردن سواد
برابر سوی جز و میانه ساهره روی زمین سهل زمین نرم .

مسامحه با کسی قرعه زدن سهو غافل شدن سابه اشتر بله
کرده سته غنودن سلحة سانی سر اساخت درز منی رفتی سیر
رفتی سطر بر کاشتی سیل رفتی اب سیمان نشان سینا و سنی نیکو
مشامه سوی دست چپ شان کار شبه مانند
شت پراکنده شتاز مستان سیر اختلاف افتادن سجره درخت
شح بخیلی کردن شحم پیه شخن پر کندن شخوص چشم باز ماندن
شدف سخت شدن شرب اشامیدن شرب بهره اب شرح
کشاده کردن شردین مدن شرر پاره اتش شرط نشان شرعه
نهادن شروع در اب امدن و در کاری شدن شری خریدن
شطا برگ شاطی کرانه رود شطر سوی شطط ستم و دوری
شیطان دیو شعب قبیله بزرگ شعد ساخ شعیب پیغمبری م
شعر دانستی و سخن موزون با قافیه شعری شعری ستاره
شعوه نشان اشتغال افروخته شدن شغف دوستی بمیان
دل رسیدن شغل مشغول کردن شفق سرخی اول شب اشتاق

ابت

بوسیدن سقه سفردوز شفا بدبخت شدن ورنج دیدن شکوسپاس
داری کردن تشاکی با یکدیگر خوی کردن شک بگمان افکندن
شکل ساختن شاکله خو شکایه گله کردن مشکوه روزن اشمیزار رمیدن
اشمات شادمانی کردن دشمن شموخ بلند شدن شمس آفتاب
شمال دست چپ اشتمال کرو اندر گرفتن شنان دشمن داشتن
اشاوه نشان دادن مشاوره مشوره کردن شواظ زبانه
آتش شوکه سلاح شواه بست و سرشی بریان کردن شهاب
ستاره روشن شهاده گواهی دادن وحاضر آمدن شهر ماه شهیق
آخر بانگ خر شهوت آرزو شی ضمر وخواستن شب سفید سر
شدن شیب پیر سبد یکی کردن شیعه گروه هدل شیوع آشکارا
صبوا زدنی بینی شدن صب ریختن صح سبیل دم
ه مصباح چراغ صبر شکیبایی کردن اصبع انگشت صبع نان
خورش ورنگ صبعه دین صبوه میل کردن صبی کودک صحبت
یاری کردن صحفه کاسه پهن صحیفه نامه صح کره کردن

صخره سنگ صد بر گردانیدن صدید بانگ کردن ودر دشر
دادن صدف کشتی دکرانه کوه صدق راست گفتن صدقه صُدقه
کابین تصدی پیش آمدن تصدیه دست بر هم زدن صرح کوشک
صخ فریاد خواستن صرصهای بخت صره بانگ اصرار بر معصیت با بستادن
صرصر باد سرد صراط راه صرع افکندن صرف گردانیدن صرم بریدن
صعب دشوار صعود برآمدن صعید روی زمین اصعاد در جهان
شدن تصعیر روی گردانیدن صعق بیهوش شدن صاعقه بانگ
عذاب صغر خورد شدن صغار خوار شدن صو بخسیدن صفح
درگذاشتن صفد بند اصفر زرد صفصف زمین صف رسته کردن
صفون بر سه دست و پای و کرانه سم چهارم ایستادن اسپ
صفا صافی شدن و گواهی است صفوان سنگ لغزان صک زدن
و کوفتن وحک کردن صلب بردار کردن صلب پشت ماره صلح
آشتی صلاح نیک شدن صلد سنگ در فشان صلصال گل خشک
صلوة نماز و دعا و درود و رحمت و استغفار و کنشت صلی با تش

در آمدن صمت خاموشی صمد پناه بیاز سندان صومعه جای
عبادت صمم کر شدن صنع کردن و نیکو کردن مصنعه حوض
بزرگ صنم بت صنو شاخ درخت صوب ریختن باران صواب درست
اصابه رسیدن صوت آواز صور حیرانیدن صوره پیکر صاع
پیمانه صوف پشم صوم روزه داشتن صهر گدازانیدن صهر داماد
و خسر صیحه بانگ عذاب صید شکار گرفتن صیروره گشتن صیغه شارستان
صیف تابستان ضاد ن مینی ضبح آواز دم اسب آمدن
ضجوع پهلو بر زمین نهادن ضحک خندیدن ضحی چاشتگاه ضد
ناهمتا ضرب زدن ضر گزند رسانیدن ضریع خار خشک تضرع زاری
کردن ضعف سست شدن ضعف دو چندان ضغث دسته
گیاه و خواب آشفته ضغن کینه ضفدع چغز ضلال گمراه شدن
ضمر باریک میان شدن ضم فراهم آوردن ضنک تنگ ضیق تنگی
کردن ضیا روشنی مضاهات مانند کردن ضیحور کردن ضیاع
ضایع شدن ضیف مهمان ضیق تنگ شدن

طبع مهر کردن طبق پوشش طحو گستردن طرح افکندن طرد راندن
طرف جنبیدن طرف کرانه طروف بت آمدن طریق راه طراوه
تازه شدن طعام خورش طعن نیزه زدن طغیان از حد در گذشتن
طاغوت هر چه پرستند جز خدای عز اطفاء فرو کشتن آتش تطفیف
کم نمودن طفف در ابتناد طفل کودک طلب جستن طلح درخت
موز طلع شکوفه طلوع بر آمدن طلاع دیده ور کردن طلاق زنها نمدن
طل باران نرم اطمینان آرمیدن طمث جماع کردن طمس ناپیدا کردن
طمع امید داشتن طم غلبه کردن طود و طور کوه طور یکبار طوع فر مان
برداری کردن استطاعة توانستن طوف بر گردیدن طایفه
گروه طوفان باران که همه جای برسد طوق طاقه طول افزونی
طول دراز شدن طالوت نام مرد بیست طوی نام وادی است طی
در نوشتن طهور و طیب پاک شدن طیر مرغ تطیر فال بد گرفتن سقطا ره
پراکنده شدن طین گل ظعن از جای بجای شدن ظفر
ناخن اظفار فیروزی دادن ظل سایه ظلول روز گذ شتن

ظلم ستم کردن ظلمت تاریکی ظمآ تشنه شدن ظنه تهمت ظن گمان
بردن ظهر پشت ظهیره وقت نمان پیشین ظهور آشکارا شدن
و دست یافتن غبار پاک داشتن عبث بازی کردن
عبد بنده عبادت پرستیدن عبده سگ داشتن عبور بر آب
گذشتن عبرت پند عبارت جواب گذاردن عبوس روی
ترش کردن عبقری جامهای گرانما به اعتاب خوشنود
کردن عتید آماده کردن عتاقه کهنه شدن و آزاد شدن
عتل بدرشتی کشیدن عُتل درشتخوی عتو از حد در
گذشتن عتود دبره و دشدن عثر نشاد کردن عجب شگفت
عجز ناتوان شدن عجز تنه درخت عجوز گنده پیر معاجزه پیشی گرفتن
العجف لاغر عجل گوساله عجل شتافتن عجمی آنکه زبان عربی نداند
عدد شمار عدة ساز کار عدل داد کردن عدول برگشتن عدن
جای اقامت عدو دویدن و گردانیدن و بیدادی کردن
عداوه معاکرانه رود عدا وند دشمنی عذب خوش عذا پ

شکنجه عذر بهانه عربی تازی زبان عروبا شوی دوست
عروج بالا بر شدن اعرج لنگ عرجون چوب خوشه خرما عرف
نخ اعزار پیش آمدن در سوال عرش آسمانه و بنا کردن
از چوب عرض پهنا و عرضه کردن عرض کالا عارض ابلاعراض
روی بگردانیدن عرف بلندی و نیکوی عرفان شناختن عرفات
نام موقف است عرم سیلاب عروه دسته عری برهنه شدن
عراء زمین بی نبات عروب غایب شدن عزبی نام پیغمبر است ع
تعزیر یاری کردن عزت عزیز شدن و دشوار شدن عزی بت
است عزل جدا شدن و یکسو شدن عزم درست شدن عزه گروه
عسر دشواری عسعسه تاریک شدن عسل انگبین عسی شاید
بود عشره ده عشرا آبستن ده ماهه عشرت معاشر گروه عشی
روی گردانیدن عشا شبانگاه عصبه گروه عصیب
سخت عصر افشاردن و نماز دیگر اعصار گرد باد و تندیک
استدن و ابر باران عصف برگ کشت و سخت وزیدن باد

عصمت پیوستگی و باز داشتن عصا چوب دستی عصیان بی
فرمانی کردن عضد بازو و عض گزیدن عضل باز داشتن
عضه بهتان دروغ عطف دوش تعطیل فرو گذاشتن عطا
بخشش عظم استخوان عظم بزرگ شدن عفرت ستنبه عفت
باز ایستادن عفو جرم از کسی درگذشتن عفو بسیار شدن
عقب پاشنه عقبه بالا عقوبت شکنجه عاقبت سرانجام عقده
گره و پیمان عقر کشتن و نازاینده شدن عقل دریافتن عقیم بی
منفعت عنکبوت تنده عکف باز داشتن عکوف روی بچیزی
آوردن علق درآویخته شدن علقه خون بسته علم دانستن
علم کوه عالم جهان علامت نشان علانیه آشکارا علو بر شدن
تعالی بالا علی بر عمد آهنگ کردن عماد ستون عمر زندگانی عمره
زیارت کردن کعبه عمارت آبادان کردن عمران نام مردیست
عماقه دور شدن عمل کار کردن عم برادر پدر عمه سرگردان شدن
عمی نابینا شدن عنب از عنب انگور عنت رنجه شدن عند نزد

عنو ستیزه کردن عنق گردن عنو فروتنی کردن عوج کژی عود
باز گشتن عاد قبیله ایست عبد حبش عوذ پناه گرفتن عوره م
مردم تعوذ باز داشتن عول میل کردن عام سال عون یاری
کردن عوان میانه سال عهد پیمان کردن عهن پشم رنگین
عیب نکوهش کردن عیر کاروان عیسی پیغمبریست ع عیش زند کانی
کردن عیله درویش شدن عین چشم معنی آب روان عی
اندر ماندن غبر گرد غبور باقی ماندن و گذشتن
تغابن با یکدیگر زیان آوردن غثاء خاشاک مغادره ماندن غدق
بسیار غذا قوت غدو بامداد کردن غروب فرو شدن آفتاب
غراب زاغ غربت تنگ سیاه غرور فریفتن غرفه پر آوازه
و یک کف آب غرق مبالغه کردن غرق غرقه غرم تاوان دادن
غرام لازم اغرا برانگیختن غزل دیمانی در رشتن غزو قصد
کردن دشمن غسق تاریک شدن غشا نفی و غسلین خون و ریم
دوزخیان غسل شستن غشاوه پوشش غشیان آمدن غضب

بسته شدن غصص طعام در گلو ماندن غضب خشم کردن غفق
پست کردن اعطاش نامه یک شدن عطا پوشش غفران آمرزیدن
غفلت غافل شدن غلب غلبه کردن غلط درشت شدن
علف در غلاف کردن تعلیق در بستن غل کینه غل دست و
کردن بستن غلو لخیانت کردن غلام کودک غلو از حد در
گذشتن غلی جوشیدن غمزه سخنی که تفاخر باید بکن عشم آثار
کردن اغماض چشم فرو خوابانیدن غم بی شیدن و غمگین کردن
غمام غنم غنیمت یافتن غنم گوسفند غنی بی نیازی و مقیم شدن
اغاثه فریاد رسیدن غور آب بزمین فرو شدن غار سوراخ
در کوه غوص بدریا فرو شدن غول هلاک کردن غیب ناپیدا
غیبت از پی گفتن غیث باران غیهر و نه غارت تاراج کردن
تغیر از حال بگردیدن غیض کم کردن غائط زمین نشیب غیظ
بخشم آوردن غی بی راه شدن و نام وادی است در دوزخ
ف بی فادل خیه کروه فو جدا شدن .

فتح گشاده شدن فتور سست شدن فتق گشادن فتیل آنچه
در حوب ایسته خرما بود فتنه از موجب افتی فتوی دادن و اذن
فتی جوان فج فراخی میان دو کوه و منه الفجی فجر آب راندن و سپید
دم و غمان با مداد فجور بی سامان کردن فحش سخن زشت گفتن
فخر نازیدن فخار سال فدیه آنچه خویشتن بوی باز خرند فرات
آب خوش فرث سرگین شکنبه فرج شکاف فرح شاد شدن فرد
تنها فردوس نام بهشت فرار گریختن فرش گستردن و اشتران
خورد فراش پروانه فرص بریدن فروض سر شدن کار و فرط تقصیر
کردن و شتافتن فرع شاخ فرعون کافر بیست فراغ پرداختن
و جدا کردن فرق ترسیدن فرق جدا کردن فرقه گروه فرامه
زیرک شدن فره درفع فری شگفت استبرار سبک کردانیدن
فزع ترسیدن فسح فراخ کردن فساد تباه شدن تفسیر پیدا
کردن فسو از فرمان بیرون آمدن فشل بد دل شدن فصاحت
گشاده زبان فصل جدا کردن فصیله خویشان فصم شکستن

امک د

بی جدایی فصیحه رسوا کردن فض پراکنده کردن فضه سیم فضل
افزون کردن افضا رسیدن فطر آفرینش و سکاف فظاظه درشت
خو شدن فعل کردن فقد کم کردن راجستن فقره پشت کسی
را شکستن فقوع سخت زرد شدن فقه دریافتن فکر اندیشه
کردن فک آزاد کردن فکاهه خوش منش شدن فاکهه میوه تفکه
شکفتی فلاح رستگاری کردن فلک کشتی فلک چرخ فلان کنایت
آدمیان است فلق شکافتن و سپیده دم فنند سفاهت فنن
شاخ درخت فنا نیست فوق اندر گذشتن تفاوت برافزود شدن
فوج گروه فوز جو شدن فوز رستن تفویض کار بکسی واگذاشتن
فوف زیر فواق بیهوش آمدن فوم سیر و گندم فم دهان فهم
دریافتن فی در فی باز کشتن فیض آب رفتن و بسیار شدن افا ضه
بازگشتن باز کشتن و میغ در آمدن فیل پیل
قبح نوزن کردن قبر گور قبس پاره آتش قبض چه فراگرفتن
قبل پیش قبل سوی و توانایی قبول پذیرفتن قبله گروه مردم

از یک پدر قر نفقه تنگ داشتن قره قتل کشتن قتا خیار اقتحام
در کاری شدن قد بریدن قدح آتش زدن قد درآسیدن قده
گروه جدا کرده قدر اندازه کردن قدر دیگ قدس پاکی قدم فرا پیش
قدم پیش پای افزا در پی کسی رفتن قذف انداختن قر
بی‌آزاری زدن قراءه خواندن قربان بی قرآن نزدیک شدن قرح
خسته کردن قرد کبی قره روشن شدن چشم قرار آرام گرفتن
قارورة شیشه قریش قبیله ایست قرطاس کاغذ قرض وام و
بکشتن از چیزی قرع کوفتن اقتراف کسب کردن قرن پوستین قارون
نام کافری اقران توانستن قریه ده قسیس دانشمند ترسایان
قسط راستی قسوط بیداد کردن قسطاس کمان قسمت
بهره قسم سوگند قسوه سخت دل شدن قسور قشعرار موی
براندام برخاستن قصد آهنگ کردن و میانه رفتن قصر بان
داشتن و کم کردن و کوتاه شدن قصص بر گفتن و از پی فرا شدن
قصاص باز کشتن قصف و قصم شکستن قصود ورشدن

قضب سپست تر انقضاض بیفتادن قضا گذاردن قرطاس کداخته
قطر کرانه قطران طلا بی که بر شتران کوکین مالند قط نامه و نصیب
قطع بریدن قطف بار درخت قطمیر پوست دانه خرما قعود نشستن
قاعده بنیاد دیوار اسعار از بن برکنده شدن قفل م قفو از پی
فراز شدن سپردن قلب دل و گردانیدن قلاده گردن بند اقلید
کلید اقلاع باز ایستادن قلة اندک شدن قلمحانه قلی دشمن
داشتن اقماح سر برداشتن قمر ماه قمیص پیراهن قمطریر سخت
قمقمه د بوس قنبل لح بنا قنوت فرمان بردار کردن قنوط نومید
شدن قنطاره پوست گاو پر از زر قنطره برهم نهادن قناعة
خرسند شدن اقناع سر بر آوردن قنو خوشه خرما اقار سی ماله
دادن قوت روزی قوس کمان قاع زمین هموار قول گفتن
قوم گروه قیام برخواستن قوم برومند شدن اقوا در بیا
بان رفتن قهر غلبه کردن قاب الدائرة قیلوله نیم روز
خفتن ک ماتند و نوکاس قدح با شراب کابن

چنانستی کب بر رو افکندن کبت و کبکبه نگو سار کردن کبد ریح کبر
بزاد بر آمدن کباره بزرگ شدن کتاب نوشتن کتم پوشیدن
کثرت توده ریک کثرت بسیار شدن اکدار بریخ کردن کذب
دروغ گفتن کرب غمگین کردن کر باز گردانیدن کرسی م کرامت
گرامی شدن کره دشوار شدن اکراه ستم کردن کسب ورزیدن
کساد ناروا شدن کسف پاره کسل کاهل شدن کسوت پوشش
کشط و کشف برهنه کردن کظم خشم فرو خوردن کعب شبا
لنک کاعب پستان کعبه قبله مسلمانان کفت فراهم آوردی
کفر پوشیدن کافر دم کفت بان داشتن و بچه کافر هه کفل بهره
کفاله پذیرفتاری کردن کفو مانند کفایت بسنده کردن کلاء
نگاه داشتن کلاه هر دو کبس سنگ کلوح روی ترش کردن
کلفه منج کل گرانی کل همه کلا حقا کلاله بی پدر
و فرزند شدن کلمه سخن کم چند کم غنچه کال تمام شدن اکمه
نابینا کنود ناسپاس کنج گنج کنوس در آشیان شدن کن پوشش

وشکاف در کوه کوب کوفتن بی دسته نکو برنه بعیدن کوکب
ستاره کون بودن ونبست شدن مکان جای کی
داغ کردن کهف شکاف در کوه کهل دو موی کهانه لخن
کوی شدن کید کید خواستن ومکر کردن کیف چگونه کیل
پیمودن فزونی کردن   لمی الان اکنون لولو مروارید
لبخ دلبث درنک کردن کبده کروه زبر یکدیکر لجس پوشیدن
لبی شمر النی آن زهجا پناه کوفتن لجاج ستیهیدن لحی در
پا براد لحد بخسیدن الحاح الحاح کردن لحوق اندر رسیدن
لحم کوشت لحن مقصود سخن لحیه ریش الد سخت خصومت لدن
ولدائن دیک لذه مزه یافتن الذی انمرد لذوب حفسنده
شدن لزوم لازم شدن لسان زبان لطافت دوو نکو دیستن
لطی زبانه آتش لعب بازی کردن لعل شاید لعن نفرین کردن
لغوب مانده شدن لغی نافرجام کفتن لعنت نکردانیدن
التقات باز پس نکریستن لفح سوختن لفظ افکندن الفیدن

المغایا فتن لغت م لفا آبسته شدن لفظ برچیدن لقف
والتقام فرو بردن لقمان حکیمی است لقا دیدن تلقا برابر
القا انداختن لکن و لکن جز آنکه لم ولما نه ولما و چون ونه
ومکین لمح نکریستن لمز عیب کردن لمس بسودن التماس جستن لم
کرد کردن لمم کناه لن هرکز ونه لوا کی لوح تخته ورنک کردانیدن
لو از پس یکدیکر پنهان شدن لوط پیغمبرست ع لوم سرزنش
کردن لون کونه لی سرهانیدن ومقیم شدن لهب زبانه آتش
لهث زبان بیرون کردن سک از تشنکی الهام در دل افکندن لهو
بازی لبث کم کردن وکاسکی لات نام بت است لیس نیست لیل
شب لین نرم لینه درخت خرما   ماچه والبخه و چه
وحیست وتا انکاه ونه بیماهرکاه مایه صد منی کی منع بن
خرواری کرفتن مثابه استوار شدن مثل ومثل مانند مثله
عقوبت مجد بزرکوار شدن مجوسی مع محص پاکیزه مکر کردن
محنت ازمایش محو پاک کردن مخر شکافتن مخاض درد زادن

مدکشیدن و مدد قومی کشتی مرات کوارنده شدن مرآه زن
نساو نسوه جمع ماروت نام فرشته است مرج اندهم کذشتی
مارج زبانه آتش مرجان بسد مرج مشاطی شدن مرود ستنبه
شدن و عادت کردن تمهید هموار کردن مرود کذستی مره یکبار
مرة نیز و مراره تلخ شدن مرض بیمار شدن مروه کوهی است
مرهبه شک مریم مادر عیسی ع مزج آمیختن مرهق در آمیدن
مزن ابر مسح مالیدن مسیح لقب عیسی منخ از صورت مردمی بکردانیدن
مسد لیف سخت نافه مس بسودن ودیو الکی مسک مشک
امساکه باز داشتن و چنک در زدن مساشبانکاه مشج آب
مردو زن بهم آمیخته شی و فتی مصر شهر مضغه پاره کوشت
مضی کذشتی مطر باران مطی خرامیدن مع با مغربها عون
مقامات خانه معارو ده معف دشمن داشتی مکث درنک
کردن مکر بدسکالدی بکین جای کرد استوار مکاشفه لین
ملا بری ملا کروه ملک فرشته ملوحه سوده شدن املاق

درویش شدن ملک خداوند شدن مله کیش املال املا کردن
ملیا یکچند املا زمان دادن من که واکه وهرکه منع از منع
باز داشتن من تر انکبین ونت نهادن منون مرک و روز کار
مثانه بنی است منی منی بیرون آوردن موت مردن موج
اشوب آب مود بکردیدن مال خواسته ما آب مهد کهواره مهاد
آرام کاه تمهید کسترانیدن فهل مس کنا خته امهال زمان دادن
میدیکردیدن مایده خوانی آراسته مبطعام آوردن مهرجبل
کردن میکائیل فرشته ابیت بل حسیدن
نای دور شدن جز شوه بیجهی ناف رستن نبذا فکندن ینبوع
چشمه سر لقب نهادن نبط بیرون آمدن آب تنیهر بر کندن شهر را کندن
بحد راه بجنی لبید شدن انجیل کتاب عیسی ع نجم ستاره و نبات بی
ساق بحار م بجوی ادراریجب نذر عراشر کشتن بحس بداختر شدن
بحاس مس نحل زنبور عسل نخله درخت خرما ندهمنا ندامت پشیمانی
نادی و ندی انجمن نداخواندن تفهیم وبنحوشی تواجد کردن

نزع کشیدن نزغ در بیم افکندن نزف تهی شدن آب چاه نزول فرود
آمدن نسئ تاخیر کردن حرامی ماه بدیگر منسأة عصا نسب خویشی
نسخ نقل کردن نسبتی ا دست نسف بر کندن نسک قربان کردن نسل
فرزندان نسلان [illegible] نسج چیزی خوار نسیان فراموش کردن
نشأة بر بالیدن نشر پراکنده کردن نشز بر شدن نشوز نا
سزاوار بودن نشط گشاده گره نصب رنج دیدن نُصُب بت
بنای نصیب بهره انصات خاموش بودن نصح نیک خواستن نصاری
نصرانی ترسا نصف نیمه ناصیه موی پیشانی نضج پخته شدن آب
برجوشیدن نضد برهم نهادن نضرة تازه روی شدن نضح آب
زدن نطفه آب پشت نطق سخن گفتن نظر نگریستن نظام [illegible] نعجه
میش نعاس غنودن نعیق بانگ بر گوسفند زدن نعم نیک نعم چهارپای
داری نعمة تازه روی شدن نعمه شکوفه نعل پای افزار انغاض
سر جنبانیدن نفث و نفخ اندر دمیدن نفاد سپری شدن نفاذ
گذشتن نفیر گروهی که برای کاری برخیزند نفخ دمیدن نفس تن

وجان وخون وهستی وهر چیزی تنفس پراکنده شدن نور
صبح تنافس رغبت کردن نفش جدا کردن گوسفندان بشب بی شبان
و چریدن نفع سود کردن نفق سمج و کناره نفقه سرشته
نفاق دورویی کردن نفل غنیمت و زیادتی نفی نیست کردن
نقب سوراخ کردن نقابه سالار شدن تنقیب اندر شهرها
گشتن انقاذ رهانیدن نقر فی الناقور ای نفخ فی الصور نقر مغاکی
اندر پشت دانه خرما نقص کم کردن نقصان کم شدن نقض عهد
شکستن انقاض گران کردن نقع گرد نقم خشم گرفتن و عیب کردن
نکوب از راه بگشتن منکب کرانه زمین نکث عهد شکستن نکح زن کردن
و شوهر کردن نکد اندک چیز شدن نکر ناشناختن نکس نگونسار کردن
نکوص بر گشتن استنکاف ننگ داشتن نکال عقوبت نمرقه بالش نمله
مورچه انمله سر انگشت نمیمه سخن چینی کردن نوء بگرانی برخاستن
انابة بازگشتن نوح پیغمبر است نور روشنایی نار آتش تناوش
فرا گرفتن نوص گریختن نوم خفتن نون ماهی نواة دانه خرما

منهاج راه روشن ناقه شتر ماده نیل یافتن وامدزنده
نکو کردن وال پناه گرفتن و بر بشم شدن و برف هلال کردن وبل
باران بزرگ قطره وبیل سخن وبال سرانجام بد وتد بیخ و نرم کردن
وطاف کردن تری پی یکدیگر وتیره کردل وثاقه استوار شدن
وثبت وجوب واجب شدن و بیفتادن وجد طاقت وجود
یافتن احساس بیم در دل گذاشتن وجف طپیدن دل ایجاس
بو یافتن وجل ترسیدن وجه روی وحش چهار پای دشتی
وحی سخن پوشیده گفتن ود دوست داشتن ودیعت است ودع
ماندن ودیعه امانه ودق باران دیه خون بها وادی رود وذر
ماندن وراء پس ورانه میراث یافتن ورد بگون ورود آمدن
ورید رگ کردن ورق سیم ورق برگ درخت ایرا آتش زدن بوا راة
پوشیدن وزر گرانی وزر پناه گاه وزع باز داشتن ایزاع در دل
افکندن وزن سنجیدن وسط میانه وسعه توانستن و فراخ شدن
وهه دا فرا رسیدن و سوف کرد کردن وسیله نزدیکی وسم داغ

کردن وسوسه اندیشه در دل افکندن موسی نیچر بسته وصوب
دایم شدن وصید آستانه وصف نشان دادن وصل پیوستن وصیله
ماده گوسفندان که تا نه یک شکم زاید وصب اندوه وضع نهادن
ایضاع شتابانیدن وضح جواهر مرصع کردن وطاء سپردن مواطاة
موافقت کردن وطر حاجت وطن جای وعد وعده کردن وعظ
پند دادن وعی نگاه داشتن دعاء باردار وفد نزدیک سلطان شدن
وفی تمام کردن وفا پیمان نگاه داشتن وقام شدن وقب در آمدن
تاریکی شب وقت هنگام معین کردن وقود افروخته شدن وقد
بچوب کشتن وقر گرانی وقار بزرگی داشتن وقع افتادن وقف
باز داشتن اتکا تکیه کردن تاکید وتوکید استوار کردن وکز مشت
زدن وکل کاری بکسی گذاشتن ولوج در شدن ولیجه دوستخاص
ولاده زادن ولایت دوستداشتن ووالی شدن ونزدیک شدن
تولی روی بگردانیدن ونی سست شدن توریه کتاب موسی ع او ل
غشت وهب بخشیدن وهاب بخشنده وهن ووهی سست شدن

ونکان الم تعلم ندانستی ویل وای ووادی است درهدوزخ
هابکرهبط فرود آوردن هباکرد هان پیار تحمّدخنتی
وبیدار بودن ببب هجو بیهوده کتی واذکمی برین هجوع خفتی
هروهدم ویران کردن هدم هری قربانی بکه فرستادن هدی راه
نمودن وراه یافتن هرب کریختن هاروب فرشه ایست اسراع شتافتن
هارون وصی پیغمبرست ع هرنی افسوس داشتن هزجنا شدن هزل
بیهوده هزم لشکرشکستن هشیم برک ازدرخت ریختن هشم شکستن هضم
کم کردن هضیم برهم نشسته اهطاع شتافتن هلاهست هلع بی صبری
شدن هلاک نیست شدن هلال ماه نو اهلال آواز برداشتن هلم
پیار وپیا هو دفرو مردن آتش انهمار ریزان شدن هم غم کردن
همس آواز نرم هم قصد کردن واندوهگین کردن هامان وزیر
فرعون است هنا اینجا هنا تا ه کوارنده شدن هوی مرد هی زن
هود جهود شدن وتوبه کردن هود نام پیغمبرست ع هوی فرو ریخته شدن
هون آسان شدن هون خوار شدن هوا میان آسمان وزمین هباء

نهاد تهیه خواستن هیت کن فرارای هیاج خشک شدن
هیل فروریختن هیم نوی بجای آوردن وبخت نشسته
شدن مهیمن کواه راست هیهات دورست

یا ای یاجوج وماجوج کروهی اند یابس نومید شدن یبس
خشک شدن هیم نارسیده یی پدر بیرآسان شدن واذکه
شدن میسر توانکری وقمار باختن الیسع پیغمبرست ع یقطین
درخت کدو یقظ بیدار شدن یعقوب پیغمبرست ع یعوق و
یغوث نام بتان یاقوت م یقین بی کمان یم دریا یمین سوکند و
دست راست ینع رسیدن میوه یوسف ویونس پیغمبران الله علیهما
السلام تمت هذه الرساله فی آخر شهر شعبان المعظم سنه ۵۴

من عوارى الزمان لدى العبد الراجى عفو ربه الغنى صالح [illegible] محمد الحسنى [illegible]

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

قال اجل علماء زمانه تغمده الله بغفرانه اعلم ان البراهين اه كلام العلامة التفتازاني رحمه
الله في شرح المقاصد والعقايد صريح في ابتناء الاستدلال على اثبات الواجب على
ابطال الدور والتسلسل مطلقا وقيل عليه ان هذا ناش من عدم الفرق بين اللزوم من الدليل
وابتناء الدليل عليه مع انه بين ويمكن ان يقال في توجيه الكلامين والتوفيق بينهما ان
مراد المحقق التفتازاني ان الاستدلال على اثبات الواجب من اي قسم كان لما دل
على بطلان التسلسل فالاستدلال به وان كان على اثبات الواجب فهو ابطال للتسلسل البتة
فان ايراد دليل بطلان التسلسل ابطال له فصح ان مطلق الاستدلال على اثبات الواجب
مستلزم لابطال التسلسل لان المطلق لا يحصل الا في ضمن واحد من الاستدلالات ايراد
ابطال للتسلسل ومراد من قال بعدم التوقف انه لا يتوقف على الحكم ببطلان التسلسل اولا و
ملاحظة بطلانه قبل ثبوت الواجب فظهر التوفيق بين الكلامين من غير ان يكون منشاء
كلام العلامة التفتازاني عدم الفرق بين اللزوم والابتناء   كما يرد عليك الغرض ان
هذا تمثيل لما يدل على اثبات الواجب اولا ثم لا تمثيل الانتقال الى بطلان الدور والتسلسل
حتى يحق ما يرد ليس الا في ابطال التسلسل ولو جعل متعلقا بالانتقال ايضا صح توجيهه بان
يرد وان كان في ابطال التسلسل فقط لكن الانتقال الى بطلان الدور والتسلسل كليهما على هذا
المنوال وشابه له فتكون الكاف في كما يرد للتشبيه لا للتمثيل   لا جرم رتبناها قوله
لا جرم شروع بعلة الانحصار المذكور للترتيب فلا يناسب ان يقول على مقصدين وخاتمة
اذ لا مدخل للانحصار المذكور في جعل الخاتمة داخلا في الترتيب بل انه لما كان المقصد الاصلي
من الرسالة مباحث المقصدين ولذلك سماها بالمقصدين وايراد الخاتمة ليتمم مباحثهما وتنقيح

ابطال

ودفع الشبهة عنها فكانها ليست جزءا من الرسالة   رأينا ان نقدمه الخ انا رأينا من
الرأي الذي معناه بالفارسية انديشيدن لا حاجة الى المعمول اذ في تحتاج اليه لو جعل
رأينا بمعنى علمنا ولا الى ارتكاب تكلف تحتاج اليه في جعل الرؤية بمعنى الابصار
وانما كان الثاني اسقط وذلك لانه يتوصل فيه الى اثبات الواجب بلا انضمام واسطة كالطريق
الاول فانه يساق مثبتا اولا الى بطلان الدور والتسلسل ثم منهما الى اثبات الواجب   الطريق
الاول قالوا الظاهر بهذه العبارة يخالف لطرز الطرق الباقية حيث ادرج هنالك قالوا
ولا يخلو عن تسامح فان الطريق الاول منقول كالثاني قالوا وجه ادراجه التنبيه على ان هذا
الاستدلال للمتكلمين لا من مخترعاته ولو قال ما قالوا لخلا عن هذا التسامح ولو قال انهم
قالوا اندفع التسامح بالكلية لانه ان يجعل ما بعد ما في حكم المصدر وليس الطريق المنقول
بمعنى المصدر بل بمعنى المنقول   كالمركبات على الاطلاق اظهر وجودا او امكانا
من البسايط فلهذا اخص بالذكر فان المركب وان كان له معان متعددة باعتبار كل
منها يصدق على اشياء لا يصدق عليها باعتبار المعنى الآخر وظهور الوجود والامكان
بالنسبة الى افراد بعض تلك المعاني ليس متحققا لكن هذا التركيب باي معنى كان فيتحقق
اظهرية الامكان وظهور الوجود بالنسبة الى جميع المعاني على السوية فالمركبات على الاطلاق
تكون اظهر وجودا وامكانا   فان رجع سلسلة الاشياء الا حاجة الى هذا التفصيل
الموهم لمدخلية بيان اللزوم الدور والتسلسل في الاستدلال بل يكفي ان يقال والاظهر
الاستدلال على ممكنه اذ كل ممكن له علة ونقول لمجموع العلة والمعلول سواء كان
ذلك المجموع متناهيا او غير متناه لا بد له من علة اه   اذ كل ممكن فله علة او لا بد في
اتمام هذا الطريق من مقدمتين احديهما ان الممكن مطلقا لا بد له من علة والاخرى ان ينفذ

الوجود لابد ان يكون موجودا والمص قد اكتفى بذكر المقدمة الاولى لانه بعد العلم بالتحصيل المط
يكون المقدمة الثانية بديهية معلومة وتقييد الممكن بالوجود والعلة بالموجود خلاف الظ
ولا حاجة اليه وجعل تقييد العلة بالموجودة دليل تقييد الممكن به والاستدلال على تقييد
العلة بها بان لزوم التس انما في الامور الموجودة بانه لو لم يقيد بها لم يحصل المط وهو
وجود الواجب لذاته غير مفيد لانه ليس غرضه في هذا المقام بيان انه يلزم التس الى كيف وهو
بصدد تقرير برهان لا يتوقف على استحالة التس ثم لزوم التس انما لا يتوقف على تقييد
الممكن والعلة بقيد الوجود اذ المقدمة الماخوذة فيها الممكن والعلة مطلقا لابد فيها ايضا في
اللزوم المذكور مع الاطلاق فما الداعي الى التقييد كيف والمقدمة المذكورة مع التقييد لا
تتم بدونها بلا تقييد وايضا لا دخل للتقييد المذكور في حصول المط المذكور كيف وهذه المقدمة
قد اوردت لدفع وهم من يتوهم انه على تقدير عدم الاستناد الى الواجب لا يلزم دور
ولا تس ولا دخل للوجود الا اجنبيا في هذا المقام ثم تقييد العلة بالمغايرة لا حاجة اليه ايضا
لظهور فساد علية الشيء لنفسه ولا يجوز ان يترك ذكر علية الشيء لنفسه لكونه في
قوة الدور لانه مستلزم للدور لان جعله في قوة الدور والاكتفاء عنه بذكر الدور يقتضي
ان يكون معدودا في الدور وح لا يناسب القول بان البرهان لا يتوقف على ابطال
الدور فانه موقوف على بطلان علية الشيء لنفسه على انه كان العكس اولى لان فساد
توقف الشيء على نفسه اقوى من فساد الدور فان فساد الدور معلل به والدور مستلزم له
فلو اقتصر على الاول وجعل الدور في قوته كان اولى من العكس ثم هذه المقدمة بناء على
ان مفيد الوجود لابد ان يكون موجودا بديهية لا يقدح فيها احتمال وقوع الممكن بذاته مع
شرط عدمي او احتمال وقوع احد الطرفين بناء على الاولوية مع اطلاق الممكن و

والعلة من قيد الوجود لا يتيسر ايضا ان يق انها انما تتم لو ثبت انه لا يجوز ان يكون
وجود ممكن بما يقتضيه ماهيته او اقتضى من حيث هي هي بلا اشتراط وجود فان هذا القول
لو توجه يتوجه على تقدير التقييد المذكور كيف يتوجه على هذا التقدير ايضا مع اتفاق
العقلاء على ان مفيد وجود الغير لابد ان يكون موجودا انما النزاع بين الحكماء والمتكلمين في
مفيد وجود نفسه وقد قال بعض المحققين في بيان هذه المقدمة ان المثبتة الماخوذة من حيث
هي هي امر اعتباري غير واقع في نفس الامر فانها في نفس الامر اما موجودة او معدومة
والموجد الشيء في نفس الامر لا يجوز ان يكون امرا اعتباريا بل لابد ان يكون واقعا
في نفس الامر ومن منع هذا ايضا فلا يفيد الكلام معه وح نقل عنه في الحاشية
اي حين الدور والتس فان الترديد جار على التقديرين كما لا يخفى وكذا ابطال يتوقف
الترديد والايراد عليه بانه يجوز ان يكون ما فوق المعلول الاخير علة مستقلة يجري
مثله ههنا ايضا بان يكون علة المجموع المشتمل على الدور وذلك المجموع المستثنى عنه واحد وح
يكون العلل مستقلة متداخلة كما في تقدير التس فاعرفه ولا تنزل تخصيص الذكر في بعض
الايرادات بالتس بعد ان علمت جريانه في الدور ايضا هذا الكلام وفائدته انه لو لم
يشمل الكلام الدور والتس لم يتم الدليل فان كل واحد منهما يخل بالمط فاثبات المط على
احد التقديرين لا يفيد ذلك لجواز وقوع الاحتمال الاخر وهو الدور الذي يكتسب
هذا الدليل عن بطلانه بل اريد اثبات المط مع احتمال جوازه وتخصيص هذا الايراد من
الايرادات بالذكر لان القادح في الدليل ليس الا هذا ولا يتوجه على بيان جريانه
على هذا التقرير حيث قال علة المجموع المشتمل ذلك المجموع المستثنى عنه واحدا انه لم يترجح
بلا مرجح لكون كل من احاده علة لما عداه منها وذلك لانه لم يتعدد واحدا معينا حتى يلزم

ذلك بل فرضه ان ای واحد استثنی یکون الباقی علة فان قیل یلزم علی هذا تعدد العلل ح
تعدد اجزاء المجموع وتوارد العلل المستقلة المجتمعة علی معلول واحد هو ذلک المجموع قلنا کل علة من تلک العلل
لما کان علة للواحد المستثنی بالحقیقة وبعد حصوله یحصل المجموع فحصول المجموع فی کل علة بحصول واحد آخر
هو المعلول لتلک العلة المستقلة بالحقیقة فلا یلزم توارد العلل علی معلول واحد فی الحقیقة وکذا لا یتوجه
ما قیل لا یکون ح علل مستقلة متداخلة بخلافه علی تقدیر التم فان هذا القول وان کان مخالفا
للظاهر لکن منشأ السوال قید الاستقلال فان المجموع المستثنی عنه واحد لا یستقل بالعلیة ذلک الواحد
لکون ذلک الواحد علة لکل آحاده والمعلول لا یستقل بالعلیة بدون علته مثال ذلک نحو ان
المجموع المستثنی عنه لما حصل منه ذلک الواحد ولا احتیاج فی العلیة الا الی ذلک الواحد الذی حصل منه
ومعه مستقل بالعلیة فیکون المجموع المستثنی عنه الواحد مستقلا بالعلیة لانه لا یقدح فی الاستقلال مدخلیة
ما یحصل من العلة المستقلة فان قیل ذلک الواحد له مدخل من حیث العلیة وهذا قادح فی استقلال
المجموع المستثنی عنه ذلک الواحد وبعد حصوله من ذلک المجموع مدخلیته باعتبار المعلولیة وعدم القدح
من حیث المعلولیة فی الاستقلال باعتبار العلیة والمعلولیة وهذا الواحد المستثنی داخل باعتبار
العلیة مستثنی باعتبار المعلولیة فانه اذا ابتدأ من واحد هو معلول لآخر وهکذا فانما ینتهی
السلسلة الی ذلک الواحد البتة فذلک الواحد مبدأ ومنتهی فاستثناؤه من حیث انه مبدأ
کاستثناء المعلول المحض من المجموع فی التم فراده حیث قال المستثنی عنه واحد استثناء الواحد
الذی هو معلول اول واسقاطه عن المعلولات وان وجب اعتباره فی سلسلة العلل فیتحقق ح
ستقل العلل الباقیة فی العلیة وهذا المعنی وان کان غیر متبادر الی الفهم من کلام المص رحمه الله لکن
بعد دقة النظر یستفاد منه ویمکن حمله علیه ثم ان ما یوجد جمیع اجزائه فهو موجود لم یرد
ان هناک امر واحد مرکب من الاجزاء یوجد بوجودها فان هذا انما یکون لو اعتبر مع الاجزاء هیئة

بدون م



هیئة اجتماعیة ولیس الامر فیما نحن فیه کذلک کما سنذکره بل اراد ان المجموع موجودات متکثرة
یلزم وجوده لوجود کل واحد من اجزائه فالمراد بالجمع فی قوله جمیع اجزائه کل واحد من الاجزاء و
المراد بما یوجد الاحاد المتکثرة وعلی هذا فلا وجه لما قرره فیه بالمنع مستندا بانه یجوز ان
یکون امر خارج شرطا لعینه جمیع الاجزاء للشیء فان هذا انما یتوجه اذا کان جمیع الاجزاء و
الشیء امرین یکون احدهما غیر الآخر واما اذا کان نفس الاجزاء لا امرا مرکبا منها فلا یتوجه
هذا کما لا یخفی علی ان مع قطع النظر عن الاول لمنع المذکور المصادم لبدیهة العقل والمستند المذکور
الذی قیل به بالمعلومات الاربع التی هی اجزاء القضیة فانها شرط فی کونها قضیة تتعلق الایقاع
او الانتزاع بالجزء الآخر منها فاذا تحقق تلک الامور ولم یتحقق الایقاع لم یتحقق القضیة مع کون
جمیع اجزائها موجودة فان هذا المثال انما یفید لو تحقق ولم یتحقق الکل ومع الاشتراط المذکور لم
یتحقق الجزء الاخیر فی الصورة المفروضة فان الوقوع او اللاوقوع جزء القضیة بهذا الشرط فاذا
لم یتحقق هذا الشرط لم یتحقق الجزء الاخیر من حیث انه جزء فلا یلزم عدم تحقق الکل مع تحقق جمیع اجزائه
ولا شک انه ممکن لاحتیاجه الی کل واحد الا لا یخفی ان هذا الکلام یشعر بان علة احتیاج
المرکب بل یقدر فی الکلام هذه المقدمة المتروکة للعلم بها ای قوله لانه مرکب وقد صرح
بان کل محتاج ممکن فیلزم من هذا الکلام ان یکون کل مرکب ممکنا فیتجه علیه ما کتب فی الحاشیة
حیث قال قیل کون کل مرکب ممکنا مستلزم لکون المرکبات الممتنعة کالمرکب من النقیضین ممکنا
ولا احتیاج فی توجه السوال الی ان یکون الحکم بامکان جمیع الممکنات الموجودة متفرعا علی الحکم بامکان
کل مرکب او مستلزما له کما لا یخفی ولا شک ان الجواب عنه بتخصیص المرکب باحد الوجهین متقابل
للسوال حیث قال واجیب عنه تارة بتخصیص المرکب بالموجود واخری بالمفتقر الی الاجزاء
ونح ان شیئا من المرکبات الممتنعة مفتقر الی الاجزاء بمعنی انه کلما تحقق ذلک المرکب الامتناعی

تحقق اجزائه اذ لو جاز ان يستلزم المحال منع افتقار المركب على تقدير تحقق الاجزاء بجاز
جواز استلزام المحال لكم غير موجه فان المحالات لا يجوز ان محالا منافيا لها فلا يجوز بناء المنع الا المذكور
على الجواز المذكور واما التخصيص بالموجود فلا يتوجه فيه مناقشة اذ المركبات المعدومة ليست
محتاجة في الواقع الى الاجزاء بل لو كانت المركبات المعدومة ممكنة الوقوع فيكفي في امكانها
الذاتي احتياجها على تقدير الوقوع الممكن واما المركبات الممتنعة فليست ما تقعه في نفس الامر
حتى تكون مركبة ومحتاجة وليس تقديرها ايضا ممكنا فليست محتاجة ولا ممكنة في نفس الامر الا احتياج
على تقدير وقوع الفرض المحال لا يوجب الامكان في نفس الامر فلا يلزم امكان المركبات الممتنعة
في نفس الامر وما قيل ان كل مركب محتاج في الوصفين اي الوجود والعدم الى الاجزاء فانما
يسلم حيث تحقق مركب وحيث امتنع المركب كيف يتصور التركيب فضلا عن الاحتياج
والامكان ولا يكفي الامكان على فرض الوجود فان شريك الباري ممتنع بالذات في
نفس الامر وان كان على تقدير وجوده واجبا فالمركبات الممتنعة كالمركب من الضدين وامثاله
لا تكون ممكنة بالذات وعدها من المركبات لا ينافي امتناعها الذاتي كيف وعدمها لا تستند
الا الى ذاتها لا ان عدمها مستند الى عدم اجزائها فان المركب اذا تحقق يكون وجوده مستندا الى
وجود اجزائه وعدمه الى عدمها اما اذا لم تحقق المركب ولا التركيب الا الاجزاء فلا احتياج و
لا استناد لا من جانب الوجود ولا من جانب العدم فان عدم العقل الاول لما لم يكن واقعا
لا يصح ان يقال انه مستند الى عدم العلة الاولى نعم على تقدير الوقوع عدمه مستند الى عدمه
وكذا عدم عدم العقل ليس مستندا الى عدم عدم علته بل هذان العدمان امران اعتباريان غير
محتاج اليه ذات العلة الاولى ولا يلزم من تحقق الاجزاء للمركب على تقدير تحققه واحتياجه في
وجوده وعدمه اليها على هذا التقدير احتياجه في الواقع حتى يصير المركب الممتنع بالذات ممكنا

ممكنا بالذات في الواقع ويلزم امكان المركب من الضدين والمركب من شريكي الباري
مع انه مخالف لما حكم به العقلاء وكيف يقول عاقل بان شريكا واحدا للباري ممتنع و
شريكين او شركاء ممكن بالذات والمحتاج وخصوصا الى الممكن اولى بان لا يحتاج الى المحتاج
في وجوده الى الممكن لا يتصور احتياج الشيء في وجوده الى امر يستند الى ذلك الشيء فهم ان الشيء
ما لم يوجد لم يوجد فلا حاجة الى ان يقيد الممكن بغير المستند الى ذلك الشيء وايضا اراد ان المحتاج
الى الممكن مخصوص بزيادة الامكان بالنسبة الى المحتاج الى الواجب وذلك لان المحتاج الى الواجب
اقرب الى الوجود من المحتاج الى الممكن مطلقا لان الاحتياج فيه اشد واتم وكلما يكون ابعد
من الوجوب يكون اقرب من الامكان فيكون مخصوصا بزيادة الامكان وح لا يتوجه المنع بان
المحتاج الى الممكن مطلقا لا نم انه اولى بالامكان كيف والمركب من الواجب والممكن محتاج الى الممكن
وليس اولى بالامكان من الممكن الصرف وذلك لان المركب المذكور احتياجه الى الممكن من حيث انه
محتاج الى الممكن اولى بالامكان من المحتاج الى الواجب وان كان ممكنا صرفا وان لم يكن من حيث
ان جزئه واجب اولى بالامكان من الممكن الصرف ثم لا يخفى ان كلا من تلك الآحاد يمتنع وجوده بدون
علته لاحتياجها اليها في الوجود على الاحتياج وهو الامكان وكذا حال علته بالنسبة الى علة علته
وهكذا فيلزم وجود الجميع معا وامثال هذه المقدمات لوضوحها وظهورها في انفسها لا حاجة في
الاستدلال الى التعرض لها ولا يمكن القدح في الدليل بالاثبات عليها او امر خارج عنه
الامر الخارج لابد وان يكون خارجا عنها لان المركب من الداخل والخارج سواء كان هذا الخارج
واجبا او ممكنا اي خارجا عن الممكنات المتسلسلة المفروضة اذا كان علة لجميع الممكنات موجدا له
استقلالا لا لان هذا يلزم ان يكون موجد الواحد من السلسلة فيكون واقعا في نظام السلسلة كما صرح
به المحقق الشريف في حواشيه على الشرح القديم للتجريد فلا يكون خارجا عنها بل يكون جزءا

منها البتة فلا حاجة في صحة الحصر في الاقسام الثلثة الى ان يوجد الخارج اعم من الخارج بتمامه
او ببعضه فانه على تقدير كون المركب المذكور غير داخل في الخارج بل جزء من المجموع وانتفاء
في نظام السلسلة سيتم الحصر ايضا ولا يهمنا تخصيص الممكنات بالممكنات الصرف فان الاحتجاج
كما يثبت الممكن الصرف يثبت المركب من الواجب والممكن ايضا على انا نقول اذا كان المركب
مركبا من الداخل والخارج الذي هو ممكن او خارج عن الممكنات المتسلسلة فلا جرم يكون ممكنا
صرفا فلا يكون خارجا عن الممكنات الصرف وان كان خارجا عن الممكنات المسلسلة
والاول باطل لان اي علة نفس المجموع له باطل والا يلزم تقدم الشيء على نفسه واراد بالمجموع المجموع مع جميع
الاعتبارات لو يتصور هناك تغاير اعتباري فان المغايرة بالاجمال والتفصيل غير متصور للعلية
اعتبارالية فان المجموع باعتبار فرض انه علة بذلك الاعتبار لما تقدم عليه فلا يخرج واحد من الاعتبارات
عن المجموع حتى يتصور التقدم على نفسه باعتبارين والا لزم انتقال المنع الى الشق الاخير اعني كون
الخارج عن جميع الممكنات واجبا لذاته فان الخارج عن المجموع مع جميع الاعتبارات واجب لذاته
ولا حاجة الى الجواب عنه بان العلة والمعلولية في الوجود الخارجي لا يتصور ان يكونا باعتبارين
فيكون ذلك الجزء علة لنفسه ولعلله هذا المجموع مع قطع النظر عن استحالة كل من جزئيه فلا يرد ما ذكره
في الحاشية بقوله تعالى ولا حاجة الى الجواب بان ذكره ولعله وقع تبرعا وكان قوله في اواخر الحاشية
فتامل اشارة الى هذا   والموجود الخارج عن جميع الممكنات واجب لذاته اذا فرض استناد
ممكن الى اخر وهكذا فالخارج عن جميع الممكنات المتسلسلة وانه لم يجب الى الان يكون واجبا لجواز
ان يكون ممكنا او خارجا عن الممكنات المفروضة او مركبا من الواجب والممكن لكن ذلك الممكن الخارج
او المركب المذكور اذا كانا علتين للمجموع فلا اقل من ان يكون علتين لواحد من آحاد السلسلة
وحينئذ فلكونهما ممكنين محتاجان الى علة اخرى وهكذا فيلزم دخولهما في سلسلة الممكنات بوجه

لهما

ممكنه

بوجه اخر وان لم يكونا من جملة الممكنات المفروضة او لا يكونا واقعين في نظام السلسلة على
ان علتيهما للمجموع لانه يلزم عليتهما لواحد البتة كما عرفت وقد فرض ان كل واحد من
آحاد السلسلة مستند الى اخر من جملة السلسلة فيلزم توارد العلتين على معلول واحد فتعين ان
الخارج من جميع الممكنات المستندة كل منها الى اخر واجب البتة وعلى هذا فلا حاجة الى نقل
الكلام الى مجموع الممكنات اما سلسلة واحدة او سلاسل متناهية او غير متناهية وكذا لا حاجة
الى ارتكاب القول بان الموجود الخارج عن جميع الممكنات واجب لذاته او يستلزم ابطال
احتمال كون الخارج مركبا من الواجب والممكن   وهو المط لا فساد في ان المط هو ثبوت
الواجب ولا دخل لاستناد الممكن ابتداء او بواسطة اليه في اصل المط فلا وجه لما قيل من
ان ثبوت الواجب على تقدير عدم استناد ممكن ابتداء او بواسطة اليه يكون خطأ لازما
على تقدير نقيض المط لا مطلوبا ولا حاجة الى ان يجاب بان المحال كما ذكرتم لكن تخلف اللازم
قد يكون عين المط فان هذا السؤال والجواب انما يحسن على ما ذكره شارح المواقف لو قرر
الدليل هكذا الواجب الموجود في الممكنات وان لم يوجد واجب لكان كذا وكذا واما على التقرير
الذي اورد في هذا الكتاب فلا يتوجه هذا السؤال ولا حاجة الى الجواب المذكور لان حاصل
الواجب الخارج عن جميع الممكنات يكون الممكنات مستندة اليه والمفروض عدم استناد
ممكن اليه لانا نقول المفروض عدم استناد الممكن الموجود المعلوم وجوده اليه ابتداء
او بواسطة واللازم هو استناد جميع السلسلة اليه لا الممكن المفروض ولو سلم استلزام
استناد المجموع استناد الممكن المفروض ابتداء او بواسطة فنقول هذا اللازم لا دخل له
في المط بل هو امر لازم من المط بعد حصوله من الدليل المذكور فلا يكون خلفا   منها ان
المجموع شيء الخ اراد ان المجموع يدل على التسلسل فاخذ المجموع في الدليل في قوة اخذ التسلسل

تناهى

فيلزم المصادرة وعلى هذا فلا مجال لما قيل من انه لا يناسب قوله بشعور قوله عقب هذا او بالا
لا مجموع له وان الاشعار لا يوجب المصادرة فانه لا يدل على الاستلزام فضلا عن الاستلزام الذهنى
فضلا عن التوقف الذى هو مدار المصادرة ان اريد بالمجموع المجموع هو ستمل فى كل
واحد مع قصد الشمول كما ذكره المحقق الشريف العلامة فى بعض كتبه فلا يكون الترديد المذكور
تنبيها بلا ملاحظة الهيئة الاجتماعية الهيئة الاجتماعية فى امثال هذه المركبات لما
كانت امرا اعتباريا لا يوجد الا فى الملاحظ بعدم ملاحظتها عن عدمها فلا يكون حذف قيد
الملاحظة اولى بل ذكرها اولى للتنبيه على ان وجود هذه الهيئة ليس الا فى الملاحظة
فالاولى ان كان لو احتمال ان يكون ملحوظ بالملاحظات متعددة لا بحسب عدد الاحاد اذ
يكون ملحوظ بامر اجمالى شامل لواحد واحد على سبيل الاجتماع لا يقدح فى الحصر المذكور فان
فى الاحتمال بالملحوظ بخصوصه داخل فى العلم التفصيلى والملحوظ لا بخصوصه داخل فى القسم الثانى
والاحتمال الثانى هو معنى الكل المجموعى ولا حاجة فى ذلك الا سياق الكلام فى
السؤال والجواب الذى هذا الكلام فى تتمة تخصيصه يدل على ان المراد اعتبار الهيئة الاجتماعية
بحيث يكون داخلا فى المركب كيف وقد قال فى السؤال لعدم تحقق الجزء الصورى اعنى
الهيئة الاجتماعية ثم اعتبار الهيئة الاجتماعية فى المجموع مع القول بتحقق المجموع لا ينافى ما
قاله المحقق الشريف العلامة فى حاشية المطالع من ان الاشياء المتعددة لا يصير امرا واحدا
ما لم يعتبر معها هيئة وحدانية هى جزء صورى للمركب منها فان هذا القول لا يدل الا على
اعتبار الهيئة الاجتماعية فى صيرورة المجموع امرا واحدا او لا نزاع فيه ولا يدل على وجوب
اعتبار الهيئة فى المجموع مع عدم الوحدة وما نحن فيه من هذا القبيل فان المجموع عبارة عن
الاحاد المتعددة لا عن امر واحد هو مجموع الاحاد اذ لو وجب تقدم العلة التامة

انا هو

احتياجه

اى لزوم التقدم بمرتبتين وان كان لازما من تقدم العلة التامة لكن اصل التقدم لازم
من تقدم اجزاء العلة التامة وان لم يكن نفس العلة التامة متقدمة ثم السند الاخير لهذا المنع يكفى
بطلان ما يبتنى عليه هذا السند لان تقدم كل من الامور اذا لم يقتض تقدم المجموع فيتقدم كل من
الاجزاء المادية والصورية وكذا جزئيتها لا استلزام تقدم مجموعها وجزئيته ومدار السند على هذا
كما لا يخفى ثم اصل الايراد هو منع تقدم العلة التامة مطلقا سواء كانت مشتملة على الاجزاء
المادية والصورية او على الاجزاء مطلقا او لم يكن مشتملة عليها غاية الامر اسناد المنع بعدم
جواز التقدم فى الصورة المذكورة لاستحالة التقدم فيها ولا يتوجه ان ايراد هذا السؤال مبنى
على كون المجموع المركب من الممكنات مشتملا على المادة والصورة اذ المانع من تقدم العلة التامة
انما يصدق هذه الصورة ولا حاجة الى ان يتوقف فى دفع هذا ان ذلك الكلام جار فى كل علة تامة
لمطلق المركب والسر فيه ان مجموع الاجزاء باى وجه كانت علة لعين المركب فاذا اخذت مع غيرها
كان المجموع متأخرا عن المجموع الاول سواء كانت تلك الاجزاء بعضها مادة وبعضها صورة او لا
وانت خبير بان المجموع الذى هو عين المعلول ليس جزءا من العلة التامة لانها اذا اخذت
معا كان عين المعلول اذا اخذت على سبيل الانفراد وقد عرفت ان حكم المجموع غير حكم
الاحاد منفردة فلا يلزم تقدم الشئ على نفسه من كون الاجزاء معتبرة فى العلة التامة مع
تقدم العلة التامة وايضا جميع الموجودات من الواجب والممكن الا ان اريد الموجودات
اعم من الخارج والذهن فالمجموع شامل للامور الاعتبارية فلا يرد النقض على الشق الاخير
اعنى قوله ولا خارجا عنه بانه يجوز ان يكون الامر الاعتبارى مدخل فى علية المجموع المجموع وذلك
لان هذا الامر داخل فى الموجودات على ذلك التقدير وان اريد الموجودات الخارجية
فلا يرد النقض ايضا لان الامر الاعتبارى الذى له مدخل فى علة المجموع لا بد ان يكون له

لا لم

مدخل في علته واحد من الاجزاء فذلك المجموع فعلة ذلك الواحد انما يكون مع ذلك الاعتبار داخلا
في المجموع لانه ايضا موجود من الموجودات فلا يصير المجموع مع ذلك الاعتبار خارجا عنه فتأمل
واعلم ان العلة التامة مجموع امور الا ان ايراد هذا الكلام لتقوية المنع المذكور اعني منع
تقدم العلة التامة على المعلول واللازم منه ان يكون اصل الدعوى اعني دعوى لزوم تقدم
الشيء على نفسه مبتنية على استلزام تقدم كل واحد من الامور تقدم المجموع واللازم انما يكون
هذا منشأ تقدم العلة التامة كيف وهو يفيد منع تقدم العلة التامة وحيثية العدم لزوم
تقدم المجموع من تقدم كل واحد فكيف يجعل منشأ وجوب تقدم العلة التامة
وان اريد بالعلة الفاعل اذ لا يخفى ان مدار الاستدلال على ان علة المجموع اي ما يوجب
وجود المجموع ماذا فقط ان موجب الوجود ليس الا العلة التامة للكل مشتملة على مجموع الاجزاء
او الاحتمال فلا احتمال في ترديد العلة بين هذين الاحتمالين انما يلزم لو كان علة تامة
كون العلة التامة للكل علة للجزء لانافي كون الجزء المذكور داخلا في العلة التامة فان
في الشق الاول من الاعتراض اي العلة التامة للكل مشتملة على مجموع الاجزاء الذي هو
عين الكل غايته تكون الشيء في كلا الصورتين جزء من علته التامة وعلى تقدير عدم تقدم
العلة التامة لا محذور فيه بل هنا هو مراد الاعتراض فلا يرد على المعترض انه لا يجوز ان يكون
العلة التامة للكل علة للجزء لكون الجزء المذكور داخلا في العلة التامة للكل فيلزم علية الشيء
لنفسه بل الفاعل المستقل اذ وجود الفاعل المستقل للكل ممكن ضرورة فاذا احتاج الممكن
الموجود الى علة موجودة انما هو من جهة انه لا بد لكل ممكن من علة فاعلة تجمع لزوم الفاعل المستقل
بالمعنى المذكور للكل ممكن على تقدير عدم الانتهاء الى الواجب غير موجه لا يقال نحن نمنع بعد
تقييد الاجزاء بالممكنة توجه السؤال بطريق المنع وان لم يتوجه النقض كما اورد في شرح

في شرح المواقف ولا يدفع التقييد المذكور المنع بل انما يندفع بالدليل كما ذكره
وهو جوزوه ان الفاعل بالحقيقة في هذه الصورة ليس فاعلا للمجموع بل للبعض وكونه فاعلا للمجموع ليس
الا باعتبار انه فاعل للبعض وهو خارج عن ذلك البعض فلا يخلو هذا مما اشتهر بينهم من
ان الفاعل يكون قسما من العلل الخارجة على انه يجوز ان يكون المراد من كون الفاعل قسما من
العلل الخارجة انه يكون خارجا في الجملة بخلاف المادة والصورة فانهما داخلتان البتة او
نقول ان ذلك الجزء باعتبار تاثيره في الممكن فاعل للمجموع وهذا الاعتبار امر خارج عن
فهو مع هذا الاعتبار يكون خارجا فلا يخلو بما اشتهر بينهم وليس لكم ان تقولوا ان
الدليل المذكور اعني قوله والا لم يكن فاعلا مستقلا في المجموع لا يجري في صورة النقض
لو اورد بدل قوله ضرورة استناد بعض الاجزاء الى غيره وغيره معلولا به قولنا ضرورة عدم
استناد بعض الاجزاء اليه بل الى شيء اصلا وذلك لان استناد بعض الاجزاء
الى غيره وغيره معلولا به قولنا ضرورة عدم استناد بعض الاجزاء اليه بل الى شيء اصلا وذلك
لان استناد بعض الاجزاء الى الغير ينافي استقلال الفاعل بخلاف استناد بعض
الاجزاء الى الفاعل فانه لا ينافي استقلال الفاعل في المجموع لجواز ان يكون الاستقلال
باعتبار عدم احتياج هذا البعض الى الفاعل اصلا فيستقل في الفاعل في المجموع
وبهذا تبين ان الغرض في هذا المقام انه لو ذكر هذا القول تبين بطلان ما قيل من غير ان
يستفصل ويفتش عن ان علة المجموع هل يجب ان يكون بعينها علة لكل جزء او يجب ان لا يكون علة
عن علته ثم بعد تفصيل المراد على ما ذكر عقيب هذا يظهر ان المراد انه لا يكون فاعل الجزء خارجا
عن فاعل المجموع فيستقيم في كون ما بعد المعلول الاخير علة ولا يتبين بطلانه ولا ينافي بني كلامه
بناء واحدا على ظاهر الدليل وبناء اخر الكلام على تحقيق ما هو المراد على ان المراد بكون فاعل

فاعل الجزء بمعنى اشتماله عليه ولا حاجة في هذا التمسك الى هذه المقدمة وقد اعترض
عليه ايضا بان الاعتراض الاول منع عدم كون العلة التامة نفس المجموع هذا الاعتراض منع عدم كون
العلة التامة نفس المجموع بناء على عدم لزوم تقدم العلة التامة وتجويز كون الفاعل المستقل نفسه بناء على
انه راجع الى تعليل الاحاد بالاحاد فمع لزوم تقدم الفاعل المستقل لا يلزم الا تقدم الاحاد بالاحاد
بالتوزيع ولا محذور فيه ثم محصل جوابه ان تعليل المجموع بالاسر يستدعي تقدم المجموع على المجموع وهو غير
تعليل الاحاد بالاحاد بطريق التوزيع ويرد على هذا الجواب ان تعليل المجموع بالاسر بنفسه
انما يستدعي تقدم المجموع لو لم يعن العلة ما يكون كافيا في وجود المعلول من غير حاجة الى امر خارج
واما اذا اريد بالعلة هذا المعنى فهو يصدق على المجموع اذ يكفي في وجود المعلول بمعنى اجزائه
اعني ما قبل الاخير ولا يلزم تقدم الشيء على نفسه فيصح القول بان علة المجموع نفسه بمعنى انه كاف
في وجوده من غير حاجة الى امر اخر هذا ما يتوجه على الجواب واما منع وجوب تقدم العلة الموجدة
الى فودة يعني ما لا يستند المعلول الا اليه او الا ما صدر عنه فلا وجه له كما لا يخفى والاولى
هو المتنازع فيه اذ المتنازع فيه الذي نحن بصدده ابطاله انحصار الموجودات في الممكنات
الذي هو مناف لوجود الواجب وهذا وان لم يتوقف على ابطال التسلسل الذي هو بعينه ابطال
تعليل كل ممكن بآخر لا الى نهاية بل ترتب عليه ابطال التسلسل كما هو مبنى الكلام في هذا المسلك
لكن النزاع فيما تستلزمه وتقتضيه في قوة النزاع فيه وابطاله في قوة ابطاله فيصح القول بانه
المتنازع فيه ونحن بصدد ابطاله مسامحة على انه يجوز ان يكون المراد ان الاول من قبيل ما يتنازع
فيه ونحن نقصد ابطاله بالدليل كما هو شان النظريات لا انه المتنازع فيه في هذا المبحث
ونحن بصدد ابطاله هنا ويجزمهم بان العلة التامة يجوز ان يكون الاخر جزمهم بالجواز المذكور
ليس بمعنى حكمهم بامكانه بل مرادهم انه لم يتم دليل على استحالته وهو وجوب التقدم فلا يمكن بل

انما تجوز نفسه كون صحو الفاعل على المستقل للمجموع نفسه بكانه الاسر

الكل اذ هذا ليس بتفسير المعنى الفاعل المستقل حيث فسره اولا بما لا يستند المعلول الا
اليه او الا ما صدر عنه بل هو كفاعل الجزء بهذا المعنى بحيث يشمل فاعل الكل بعينه وجزء فاعل
الكل ايضا مع كون معنى الاستقلال بحاله ولما كان ظاهر كلام الاول ان فاعل الكل بعينه
فاعل الجزء بني عليه بطلان كون ما قبل المعلول الاخير علة للجميع وقد يتبين المراد ههنا بتجويز
جواز كون الجزء علة وان بني فساده بوجه اخر هو انه غير تام كما سنبينه بعد هذا ومع
تندفع التنافي بين الكلامين من هذا الوجه كما مر وكذا لا تنافي بين الكلامين من جهة انه
يعلم من اول كلامه انه يجوز استناد المعلول الى امر خارج عن الفاعل اذا صدر عنه وهذا
الكلام يدل على عدم جواز الاستناد الى الخارج اصلا لانا بينا ان الفاعل بالمعنى الثاني
للفاعل ما يستند اليه او ما صدر عنه اعم من ان يكون فاعل الجزء بعينه او لا فاعل الجزء داخل فيه
ولا ينافي الفاعل بهذا المعنى صدور المعلول عن امر خارج صادر عن الفاعل
فعلته اولى بان يكون علة له اذ المراد بالعلة ما يستند المعلول اليه او الا ما صدر عنه
هذا المعنى وان كان غير ما للعلة العلة لكن علة العلة من حيث انها علة للعلة لا يصدق عليها العلة
بهذا المعنى فالمراد بتقرير فعلته علة الجزء من هذه الحيثية اي من حيثية كونها علة للجزء وهي ان
كانت علة بهذا المعنى لكن المراد اولويتها من حيث انها علة الجزء ولم يعتبر عليتها من هذه الحيثية
مع كون اعتبارها من حيث هذه الحيثية اولى فيلزم ترجيح المرجوح اي اعتبار العلة وعدم اعتبار
علة العلة ولا يدفع لزوم الترجيح بلا مرجح كون علة العلة من جملة افراد العلة بالمعنى المذكور
اذ يكفي في لزوم الترجيح عدم اعتبارها من حيث انها علة العلة يمكن التمسك بهذا
الخ هذا مبني على التسلسل الاول اعني ذهاب سلسلة الممكنات الى غير النهاية والوجه
الاول مبني على التسلسل في الافراد المستند كل منها الى الاخر وهو مبني على كونه فاعلا للكل فاعل

مرادهم انه لما لم يتم دليل على استحالته وهو وجوب التقدم ترك في مرتبة الجواز العقلي
الذي مرجعه الاحتمال لا انه يعتقد امكانه الذاتي كيف ولم يتم دليل امكانه وما لم يتم دليل
على امكانه او وجوبه او استحالته لا يعلم حاله فكيف يجزم بامكانه وهذا نظير الوجه الاقناعي
الذي تمسك به في جواز اعادة المعدوم حيث قال المص انه لا يفيد الجواز بمعنى الامكان الذاتي بل
ومع لا يرد ان جزمهم بالجواز المذكور بناء على ما ذكره كما نقله ليس على ما ينبغي لان عدم وجوب
التقدم لا يدل على الجواز المذكور   لانا نقول الواجب اذ الواجب الخارج من احد القسمين
وان كان مستلزما للواجب بالمعنى الخارج من التقسيم الاول ولهذا اعترفوا بصحة التقسيمين لتوافق
مقتضاهما لكن على تقدير كون الشيء علة تامة لنفسه وان كان هذا التقدير غير واقع يختلف
مقتضى التقسيمين فيكون الممكن الذي هو علة تامة لنفسه واجبا بمقتضى احد التقسيمين غير واجب بمقتضى
الاول ولا يلزم من توافق مقتضى التقسيمين ان يكون المراد بوجوب وجود الشيء بالنظر الى ذاته
ان لا يكون لغيره مدخل في وجوب وجوده ولا يفتقر في وجوده الى غيره بل يكفي مجرد استلزام
احد المفهومين الآخر وهذا الاستلزام لما كان منتفيا على تقدير تخالف مقتضاهما فيلزم كون
الممكن المذكور واجبا بمقتضى احد التقسيمين وان لم يلزم بمقتضى التقسيم الاول ثم اقتضاء العلة
التامة وجود المعلول اقتضاء تاما على تقدير كونها غنية عن موجد اذ اقتضاء العلة التامة
للمعلول اقتضاء تاما يعني بمعنى عدم الاحتياج الى امر آخر عرفته مما لا خفاء فيه ولا يكفي الحكم به
وكذا القول بان معنى اقتضاء ذات الشيء وجوده اقتضاء تاما انه لا يفتقر في وجوده الى امر لا يستند
الى ذاته ولا شك ان المركب يحتاج الى كل جزء من اجزائه ولا يستند شيء منها اليه بل هو مستند
الى كل منها فلا يلزم من كون الممكن علة تامة لنفسه ان لا يكون ممكنا محالا لانا لا نم ان معنى
الاقتضاء التام ما ذكره بل معناه ان لا يستند الى امر خارج عن ذات العلة كيف ولو كان

كان كذلك لزم ان لا يكون العلل التامة المركبة في مادة اصلا مقتضية للمعلول اقتضاء تاما
ضم استناد المعلول الى كل من اجزائه وهذا بديهي البطلان بل معنى الاقتضاء التام ان
لا يكون المعلول مستندا الا اليه او الى امر داخل فيه كما ذكرنا ولا شك ان هذا المعنى يصدق
على الممكن الذي هو علة لنفسه فيلزم ان يكون واجبا بهذا التفسير للواجب   وهو العلة التامة
البسيطة ليس المراد من هذا الكلام الحصر بل اراد انه يصدق على هذا القسم العلة التامة البسيطة
وان جاز ان يكون غير بسيط ايضا باعتبار كون الفاعل علة مركبة في ذاته او نقول اراد
بالبسيطة المعنى الاضافي اي هذا القسم بسيط بالنسبة الى القسم الثاني وان جاز كونها مركبة
ايضا فلا يتوجه على هذا ما قيل من انه يجوز كون العلة الفاعلة مركبة فلا يلزم ان يكون
العلة التامة على هذا الوجه بسيطة   وذلك حيث لا يتصور مانع لا يقال اذا لم يتصور
مانع صدق ان المانع منتف فيعتبر البتة مع الفاعل انتفاء المانع لانا نقول المراد باعتبار
انتفاء المانع ان في نفس الامر امر مانع عن المعلول فيعتبر في تحقق المعلول مع وجود الفاعل انتفاؤه
واما اذا لم يتصور ان يكون للمعلول في نفس الامر مانع عن وجوده فلا توقف للمعلول في نفس
الامر على انتفاء المانع فلا يكون العلة في نفس الامر الا الفاعل وليس انتفاء المانع معتبرا
في نفس الامر مع الفاعل فليس هو علة في نفس الامر الا بسيطا ويجد صحة الحكم بان المانع
منتف في الصورة المذكورة لا يوجب ان يكون انتفاء المانع جزءا في نفس الامر للعلة التامة
لا يهدم البرهان عن راسه اي يعني من اورد هذا الايراد وجزم بان العلة التامة يجوز
ان يكون نفس المجموع عدل عن العلة التامة الى الفاعل المستقل حتى تم البرهان وادعى شيئا قائما
انه لا يجوز ان يكون الفاعل المستقل جزءا مع قطع النظر عما يرد عليه من جواز كون الجزء علة
فاعلة اي بالنسبة للمعلول الاخير يعني فرسه تقرير البرهان والعدول الى الفاعل المستقل و

علم تجويز كون الفاعل جزء لا يمكن اختيار كون العلة التامة نفس المعلول لاستلزام
تجويز كون الفاعل المستقل جزءا وهو بعيد عدم تجويز ذلك وجد الامر كذلك اي وجب
انه لا يجوز كون العلة التامة عين المعلول مع قطع النظر عما ذكر من هذا المنع هو الخ وتجويز
ان يكون المنع وجدان العلة التامة لمجموع الممكنات لا يكون عينه عين المعلول وعدم جوازه
لابد من النظر فيما اعتمدوا عليه اما سياق هذا الكلام يدل على ان ما اعتمدوا عليه
وان اوردوه على سبيل السند ليس البحث مانعه والنظر فيه من حيث السندية هو
مبحث اصطلاحنا فكأنه دعوى وما ذكر في بيانه دليل له فايراد المنع عليه موجه لا توجه
على الجواب عنه انه كلام على السند لما عرفت من ان النظر هنا فيه ليس باعتبار السندية
واجيب عنه الخ هذا الجواب يحتمل ان يكون منعا ولا توجه انه منع للسند لما
انفاه مع كونه قوله وانت خبير الخ دعوى لبداهة عينية المركب مع جميع الاجزاء فالمنع غير موجه بل هو كالكلام
وما ذكر سندا الا انه يظهر بطلانه بما ذكرنا من قوله اذ لا يلزم الخ فلا يتوجه ان قوله وانت خبير كلام
على سند المنع بطريق المنع ويحتمل ان يكون هذا الجواب استدلالا على عدم العينية ومنع
كون قوله وانت خبير منعا بلا تكلف اعتبارهما متحدين معا وان كانا في الواقع
متحققين على النحو المعين الارتباطي لكن يكفي في صحة تعددهما اعتبارهما لا مع الارتباط
فان جزء العلة هذا او ذاك من غير اعتبار الارتباط وحاصل الكلام تعددهما من حيثية
على نفسهما من حيثية اخرى وان كانا لا ينفك عن احدى الحيثيات في الواقع ولا يتعدد هذا
في صحة التعدد بالوجه المذكور كما لا يخفى ثم هذا الجواب منع من جهة قطع النظر عن كون ما جعلوا
عليه سندا كما عرفت ولا يضر كونه سندا في الايراد على الاستدلال قلت لعل الارتباط
المذكور حاصله منع العينية باي اعتبار اخذ ثم شرائط العينية بالارتباط المذكور لا يد به

الاشتراط
ان لا يكون الكل عين الاجزاء حتى جاز وجود الاجزاء مع عدم وجود الكل لان هذا
ليس لتحقق الكل في الواقع فانه في الواقع عين الاجزاء بل هو شرط العينية في الاعتبار كما
اشار اليه في الحاشية فلا يؤيده هذا ما اورد على المقدمة المذكورة في اصل الدليل اعني
قوله ضرورة ان ما يوجد جميع اجزائه فهو موجود وهو انه يجوز ان يكون امر خارج شرطا لتحقق العينية
جميع الاجزاء فان الامر الخارج انما يجوز ان يكون شرطا في العينية بحسب الاعتبار واما بحسب
الواقع فلا يجوز ان يتوقف وجود الكل بعد وجود الاجزاء على امر خارج كما بينه المص في الحاشية
وهو ما تقدم من قولهم الماهية بشرط شيء وبشرط لا شيء وهو التعدد الخارجي لا الموقوف عليه الخارج
فان الشرط بمعنى الموقوف عليه كما يكون معا بلا تخلف كذلك يكون بمعنى العبد تعاليا به
قلت نعم جميع الاجزاء الخ كأنه اراد ان جميع الاجزاء بالاسر في هذا المركب ليس جزءا من
العلة التامة وفي هذا المركب الاجزاء بالاسر في صورة الارتباط يمكن دفع كون المعلول
جزءا من العلة التامة بوجهين احدهما اعتبار الارتباط وعدمه كما ذكر والثاني اعتبار الاجزاء
فرادى واعتبارها معا وجزء العلة الاول والمعلول هو الثاني ولم يتعرض المص في دفع الشبهة
بهذا الوجه وفي غير صورة الارتباط يحصل المغايرة بهذا الوجه وان لم يحصل بالوجه
الاول واذا كان المراد من عدم كون جميع الاجزاء جزء العلة التامة هذا المعنى لا يرد عليه
ما اورد من ان جميع الاجزاء في جميع المركبات جزء العلة التامة لان مجموع ما يتوقف عليه الشيء
فيشمل جزئيتها في المركب الذي له جزء صوري ومنها فيما ليس له جزء صوري ما لا وجه له فان
منع الجزئية باعتبار المجموع بالاشتراك اذ هو عين المعلول والتوقف انما هو على كل واحد
فليتامل واما الثاني وهو ان جميع الموجودات الا هذه الصورة وكذا المجموع الامور
المركب من الواجب وممكن واحد هو معلوله الاول ومجموع المركب من واجبات متعددة

وكذا مجموع الامور الواقعة في نفس الامر وجه التفصي عن مغايرة الاعتبار فان في كل من
هذه الصور الاجزاء متوقفة على المجموع اعني الاجزاء معا وهو مدار دفع الشبهة لان علل كل
واحد على المجموع كيف وسائر علل النظر المذكور افراد والحاصل انه لو اعتبر الآحاد متوقفة
فعللها مجموع علل كل واحد فانها متوقفة عبارة عن كل واحد واحد ولو اعتبرت معا فعللها
الآخر من جملة افراد العلة التامة للمجموع فالعلة للمجموع الاجزاء من تلك الاجزاء متوقفة فلا يلزم علية
الشيء لنفسه ولا سائر المحذورات من عدم تقدم العلة على المعلول ولا عدم كون الفاعل من
تتمة العلة الخارجة كما عرفت سابقا [illegible] المجموع ليس معلولا واحدا بل معلولات متعددة
لو كان مجموع الممكنات الصرفة فيصح الحكم بكونه المعلولات متعددة اذ مجموع الواجب والممكن
لا يكون معلولات فقط فالمراد من هذا الكلام ان كون المجموع معلولا ليس باعتبار انه معلول
واحد بل باعتبار انه معلولات متعددة فالواجب ليس معلولا فمعلولية المجموع ليست الا
باعتبار الممكنات التي هي معلولات متعددة والغرض من ذلك بيان عدم احتياج المجموع الى سائر
غير علل المعلولات لكون معلوليته عين معلوليتها فعللها علله وكما لا يدخل في الصورة
الاول لا يختص المعلول الاخير لعدم الدخول في عداد علل المجموع بل كل من المعلولات الثلاثة
حكمه هذا لكن خص المعلول الاخير بالذكر لان نسبة ما تحته ثم لاحد ان يمنع عدم دخول المعلول الاخير
بل كل واحد من المعلولات الثلث في عد علل المجموع وانما لم يدخل في عد علل الآحاد مفصلة
كيف وكل منها جزء المجموع وليس جزءا لكل واحد من الآحاد وليست حال بالنسبة الى كل واحد
بذلك كما سنذكره في النظر المورد بالنسبة الى المجموع والمعلول الاخير فتامل في هذا
المقام الا وجه التامل ان كون المعلول عين العلة التامة باطل بالضرورة وتقدمها على المعلول ايضا
ضروري فكيف يستقيم هذا مع كون المعلول الاخير ايضا داخلا في العلة التامة واستلزامه ايضا

هذا كون العلة التامة نفس المجموع فبعد التامل لعله ينكشف هذا الاشكال وينتقض بان كل
واحد واحد من الاجزاء موقوف عليه متوقف واحد والمجموع موقوف واحد موقوف
عليه بتوقفات متعددة كما اعتبر في الحدود والحد من مجموع التصورات وبتصورات المجموع
فيها انضم مجموع الامور الموقوف والامور المتعددة امور موقوف عليها بتوقفات متعددة
فيحصل المغايرة والى هذا يؤول ما قيل انها معا معلول ولا معا بل منفردا كل منها منفردا كل منها من
الآخر علة واذ قد انحلت الشبهة الى لوحظ وجه الانحلال التفصي المذكور افه الانحل
الشبهة اصلا ومع قطع النظر تنحل في مادة الممكنات الصرفة وفي مجموع الواجب والممكن فلا وجه
لما ذكره في الحاشية من قوله انه ان اراد انه انحلت الشبهة في مادة الاولوية غايته ما يمكن
ان يحق ان الشبهة وهي كون العلة التامة نفس المجموع قد انحل بما جاء في مادة الممكنات بما ذكره
من وجوب اشتمال العلة التامة على الفاعلة اذ يمكن كونها عينها ولا ينحل الشبهة في
مجموع الواجب والممكنات بما ذكره لجواز كون الفاعل فيه جزء العلة التامة من نفس المجموع
لا محال لا ينحل الشبهة في مادة الممكنات ايضا لجواز كون الفاعل جزء السلسلة لانا
قد ذكرنا وجه دفعه حيث قلنا ان المقصود في هذا المقام دفع الايراد عن هذا الشق من
الترديد اعني كون المجموع علة لنفسه مع قطع النظر عن سائر الشقوق واما الايرادات على سائر
الشقوق ومن جملتها هذا الكلام فليس هذا مقام ايرادها بل لها مقام اخر ويمكن حل الشبهة
عن كلا الصورتين بما ذكرنا ثانيا في وجه التامل كما لا يخفى ، فقد ابرزنا تعقيبه فيكون الآحاد
المستندة الى نفسه الا الآحاد المستندة يجب ان يكون ايضا بالواسطة او لا حتى يصح كون المستندة
الى العلة اكثر من المستندة الى الجزء المفروض والا فالمستند بلا واسطة الى العلة وكذا الى الجزء
ليس الا واحدا من الآحاد واذا كان الاستناد دائما فالمستند الى نفس العلة مستند الى الجزء ايضا

ايضا فاذا كان الاحاد المستندة الى نفس العلة اكثر كانت المستندة الى اجزائها ايضا اكثر
كيف وكلها يستند الى واحد من افرادها وكذلك الجزء يستند الى واحد من اجزاء العلة ايضا بالذات
او بالواسطة وغاية ما يمكن ان يقال ان الاستناد اذا اخذ بحيث يشملها بالواسطة لا يكون المستندة الى
اجزاء الجزء اكثر لكن لا يحصل بعد اكثرية التاثير انه لما كان الاجزاء اكثر كانت الاحاد المستندة
بالذات الى الاجزاء اكثر وهذا يوجب اكثرية التاثير ولا يقدح في ذلك كون بعض الاحاد
المستندة الى اجزاء الجزء بالذات مستندة الى اجزاء العلة بالواسطة كما لا يخفى   لا يقال
يستند المعلول الا واليه العلة وحدها اليه للمعلول فيكون اولى بالاستقلال
الاستقلالية اه لا يبعد ان يقال اكثرية التاثير في احاد المجموع مع كون بعض التاثيرات بالواسطة
لا يوجب كون ما هو اكثر تاثيرا بهذا الوجه اولى بالاستقلالية بل لما لا يحصل المجموع الا بحصول
تمام الاحاد فكلما زاد الاحاد فيه كان اولى بالاستقلالية في حصول المجموع فعلى هذا الجزء
يقال ما فوق المعلول الاخير علة مستقلة للمجموع وهو اولى بالاستقلال مما قبله وكذا ما قبل
قبله لان كلما سبق عليه لا يحصل منه المجموع ما لم يحصل الواحد الذي هو بعده من جملة المجموع و
هذا هو الواحد ايضا وان كفى في وجود العلة الا بقية عليه لكن للمجموع ان بعد حصوله يكون
المجموع اقرب الى الحصول فما دخل فيه ذلك الواحد يكون اولى واقوى في علية المجموع
فلا يلزم من كون كل منهما علة ترجيح احد العلتين في نفس الامر لا يستلزم الترجيح بل الحكم بان العلية تستلزم
الترجيح اذ العلة تستلزم الترجيح ولا يخفى ان هذا الكلام عدول عن منع الاولوية بل بيان ان
علية علة الجزء سواء كانت اولى اولا لا يمنع علية الجزء وغرضنا تم بعلية وان كان علة
اقوى سواها   ح مطلق الظاهر انه اراد بالاطلاق ما يعم المتباينة والمتداخلة لا معنى
اخر وظاهر ان توارد العلل التامة مطلقا بهذا المعنى ح ولا يخفى تجويز توارد العلل التامة على

على سبيل البدل فانه لا ينافي استحالته مطلقا بهذا الوجه   بل سلسلة العقول العشرة
الى العقل العاشر حكمه حكم المعلول الاخير وسلسلة العقول حكمه حكم سلسلة الممكنات غاية الامر ان
السلاسل هناك متناهية وفيما نحن غير متناهية   هذا اول المسئلة هذا الكلام في قوة
المنع كما لا يخفى   فان قلت المراد الى هذا دليل اخر على عدم جواز كون الجزء علة
مستقلة للمجموع   وان اراد ان لا يكون تاثيرا اه مقابلة هذا القسم للقسم الاول باعتبار
ان المراد بالقسم الاول ان لا يكون هناك شريك في التاثير اصلا لا امر يرجع اليه ولا
ما لا يرجع اليه وهو المراد من الاطلاق وح فيكون هذا القسم عبارة عن نفي الشريك الغير الراجع
في التاثير اليه بوجه من الوجوه المذكورة فيتم المقابلة وليس المراد من الاطلاق في الشق
الاول تعميم القرب والبعد حتى يكون هذا الشق واجب الاندراج في القرب والبعيد
وح فالكلام عليه كالكلام عليه اي نقول انه يجوز ان يكون العلة المستقلة بهذا المعنى
هو الجزء اعني ما فوق المعلول الاخير الى ما ذا احد فهو المؤثر في تلك المرتبة فائدة هذا الكلام
تبيين عدم ارادة الشق الثاني من الاحتمالين المذكورين من المؤثر المستقل بهذا المعنى فان ما
يرجع تاثيره الى المؤثر بهذا المعنى لا يشارك المؤثر بالمعنى المذكور في تاثيره فما قيل
انه لا محصل لهذا الكلام فضلا عن ان يكون ارفع ما لا وجه له   وان قلت المراد تمام
المؤثر الى الفرق بين هذا وبين ما ذكره اولا حيث قال ان المعنى الاول عبارة عن تمام المؤثر
القريب وهذا عبارة عن تمام ما هو مؤثر قريبا او بعيدا او لا ستره به غاية الامر ان ما فوق
المعلول الاخير لما كان مشتملا على جميع المؤثرات البعيدة ايضا صح اطلاق المؤثر المستقل بالمعنيين
عليه وليس هذا المعنى راجعا الى المعنى الاول وان كانا صادقين على ما فوق المعلول الاخير
هو العلة التامة المراد بالتامة التام من جهة التاثير لا العلة التامة بالمعنى المصطلح لان المعلول الاخير

هناك هو

داخل في المعنى المصطلح وغير داخل في العلة التامة التي هي جميع السلاسل التي يتوقف عليها تلك السلسلة كما لا يخفى او يكون جميع تلك السلاسل بأسرها اذ لا فرق بين هذا وما ذكره اولا لان المؤثر التام في الاول عبارة عن المؤثر القريب الذي لا يشاركه غيره في تلك المرتبة وفي هذا الاعتبار هو مجموع المؤثرات القريبة والبعيدة وهذا ايضا وان كان عبارة عما فوق المعلول الاخير لكن لا من حيث انه امر واحد مؤثر في المجموع تربيب لا يشاركه في مرتبة مؤثرية بل من حيث ان فيه سلاسل مترتبة كل سلسلة علة لواحد من ذلك المجموع علتها في مرتبة بعد مرتبة علية السلسلة السابقة عليه وظاهر انه لا وجه لان يراد بكون المؤثر التام جميع السلاسل ان كل واحد منها مؤثر تام كيف وقد صرح اولا وآخرا بان علة المجموع مجموع السلاسل بالاسر فكيف يصح حمله على ان المؤثر التام كل واحد منها بل المراد مجموع السلاسل التي هي مجموع المؤثرات القريبة والبعيدة وكون هذا المجموع ايضا عين ما فوق المعلول الاخير لا يقتضي ان يكون هذا الاحتمال عين ما ذكره اولا كما بينا لا شك في وجود تمكنات

شرح م

الموجه امتياز هذا التقرير السابق بتخصيص العلة بالفاعلة المستجمعة لجميع ما يتوقف عليه والترديد بين النفس والجزء والخارج متناول للعلة الفاعلة المستجمعة وللعلة الفاعلة فقط وللامور المعتبرة معها ولا يخفى ان الى نسبة بين هذا التقرير والتقرير السابق اكثر مما بين التقرير السابق وبين ما عداه طريقا او من الطرق الآتية وانه لا يناسب عد هذا طريقا مغايرا لذلك السابق ثم لا يخفى ان ~~ان النسبة بين هذا التقرير~~ ما تقول الصوفية من ان غير الواجب معدوم في ذاته لا دخل له بهذا المقام كيف ولو قيل بهذا لم يحتج الى اثبات الواجب الى دليل بل اثباته عليه الكشف والبيان فلا وجه لمنع دخول الممكنات واسناده الى كلام الصوفية اقول ان اريد بالعلة الفاعلة الخ فقد ذكر احتمالين وبقي احتمال آخر وهو ان يكون المراد

المراد الفاعل مع جميع ما يتوقف عليه المعلول سواء كان يكون هذه الامور مقارنة للفاعل غير داخلة في العلة والفاعل بهذا المعنى ليس علة تامة لان العلة التامة يدخل فيها هذه الامور كما ان ما آل الى تقرير الثاني الذي عبر عنه بقوله ويمكن ان يجاب الخ ثانيه الى العلل الفاعلية والواجب في التقرير ايضا يرد محذور الشق الاول اعني عدم منافاة احتياج المعلول الى بقية الافراد وان اريد به الفاعل مع جميع ما يتوقف الخ ظاهر لفظ المعية وان كان مشعرا بالمقارنة والخروج لكن كثيرا ما يراد بالشيء مع الشيء مجموعهما كيف لا وقد ذكر المستدل لفظ العلة التامة في اصل الدليل والقول بان الممكنات يحتاج الى علة اي لا يقتضي ان لا يراد بالعلة العلة التامة كيف واحتياج المعلول الى العلة اي علة كانت مما يحكم به فهو وهل منشأ الاشكال في كون الشيء علة تامة لنفسه لم سوى كون العلة التامة محتاجا اليها ثم لا بعد ان يقال ان الحكم بتقدم العلة التامة وكونها محتاجا اليها بديهي وما قرره في ساير الكتب ليس بتحقيق بل كلام جدلي لدفع قد اورد المص ايضا فيما قال ذلك تحقيق ما هو الحق فيه والتفصي عن الاشكال المتوهم من علية الشيء بالمغايرة الاعتبارية اذ يجوز ان يكون مجموع الاجزاء لا معا علة ومعا معلولا ثم ان المحقق العلامة لم يجعل قطعية استحالة علية الشيء لنفسه مبتنية على لزوم التقدم حتى يكون ما ذكره هنا تقريره بل يجوز ان يكون علة الشيء لنفسه محالا مع قطع النظر عن وجوب التقدم كما ذكر في الكتاب سابقا كأنه لما كان الظاهر انه بين المحقق العلامة استحالة العلية على وجوب التقدم كما هو مذكور في عبارته ولا يمنع استحالة العلية بعد منع وجوب التقدم وما ذكره المص من قبيل استحالة علية الشيء لنفسه مع قطع النظر عن وجوب التقدم فيه تشبث المحقق العلامة به يتبين على عدم جواز كون الجزء علة فاعلية للكل والكلام ايضا جار لا واسع بل هو غير تام في الواقع وهذا ايضا صار يعني ان الحكم بكونه اولى بالعلة التامة بناء على

منه

محشي

اكثرية التاثير الجب من الحكم بكونه اولى بالعلية المستقلة بناء على ما ذكره وهذا ظاهر فلا
وجه لما قيل انه لا يدل على ما ادعاه من ان هذا الجب كما لا يخفى على الفطن واما
ما فوقه الخ هذا بناء على ما مهده سابقا من ان مجموع العلل التامة للآحاد علة تامة للمجموع
والاول باعتبار النظر الذي ذكره سابقا وكل واحد من الاحتمالين لا يخلو عن توجه مع
عدم التوجه فكيف في حسن الترديد امداد الاحتمالين مع قطع النظر عن محو احدهما وعدم صحة
بل اللازم من هذا الشيء وجه لزوم تقدم الشيء على نفسه بمرتبة كونه علة فاعلية و
لا شك في لزوم تقدم العلة الفاعلية لا لكونه جزء من العلة التامة فانه كما لا يجب تقدم العلة
التامة لا يجب تقدم جزئها اصلا كما في المادة والصورة اللتين هما جزء العلة التامة
وفيه نظر هذا النظر يرد على الوجه الاول بالتقرير الذي ذكره حيث ذكر ان العلة التامة
علة لا يتوقف المعلول الا على ان العلة التامة غير العلة الفاعلية وكلامنا في العلة الفاعلية
فتقرير الوجه بحيث يبتني على العلة التامة لا يفيد وظاهر انه لو استدل على عدم جواز دخول
بقية الاجزاء في العلة التامة بوجه اخر لا يضر بالنظر المذكور الوارد على احد العلة التامة
بدل علة الفاعلية على ان ما ذكر في بيان عدم جواز دخولها فيها وانه اذا كان بقية الاجزاء
داخلة في العلة التامة فتكون العلة التامة للجملة الثانية هي نفس تلك الجملة مع امر خارج
عنها وهذا كما في الشق الاول الذي ذكر فيه انه المحش للزوم تقدم الشيء على نفسه بمرتبتين
وان لم يلزم ذلك بناء على منع تقدم العلة التامة بلزوم التقدم بمرتبة واحدة ما لا يجدي
المنع مسطور فيه لما عرفت انفا من ان تقدم اجزاء العلة التامة بانفسها غير لازم كتقدمها
مجموع اجزاء الجملة الثانية لانه البعض الذي هي فاعلية وبقية الاجزاء وان كان جزء العلة
التامة لا يلزم تقدمه الا بمرتبتين ولا بمرتبة وان كان تقدم البعض الذي هو علة

علة صر

علة فاعلية من جهة كونه لازما لا من جهة كونه جزء العلة التامة ضرورة ان الفاعل الخ
منع هذا البديهي مكابرة لا يضر بالمقصود اقول لا نسلم ان هنا الخ بعد تقرير الشقوق
والاحتمالات على وجه يناسب هذا التقرير يرد هناك من الابحاث في الانظار فلا وجه
لتخصيص التعرض لما يرد على الوجهين السابقين ولو اريد بيان عدم تمامية الوجهين
هنا بطريق اخر فعلى تقدير تسليم تمامية بطريق اخر في الوجه الاول هو فبيانه على الوجه الثاني عين
ما سبق مع ان سياق كلامه اعني قوله لا نسلم يشعر بتمامية ابطال الجزئية هناك بالوجهين
وهو باطل لانه ان سلم تمامية ابطال جزئية العلة التامة بالوجه الاول فلم يناسب ابطالها بالوجه
الثاني اللهم الا ان يقال يكفي في صدق هذا المفهوم تمامية الابطال بواحد من الوجهين فتامل
وليس لهذا المجموع الخ هذا منع لوجود علة اخرى لذلك المركب هو علة حقيقة فكيف يكون اولى الكلام
السابق مبني على تسليم وجود فاعل اخر غير ما فرض فاعلا ولما كان الحق هو هذا ذكره اولا ليتم به
الكلام ويمكن توجيه كلامه الاولى ترك ايراد هذا التوجيه لعدم احتمال كلامه
له اصلا كما اعترف به من انه مخالف صريح عبارته والعذر الذي اورده لذكره اخفى من
اصل التوجيه كما لا يخفى على من انصف المؤثر التام في كل مجموع الخ ظاهر هذا الكلام
وان كان واهيا مشتملا على مقدمات واهية بحكم ورود عليها الشبهات لكن يمكن توجيهه
بحيث يندفع عنه تلك المواخذات فنقول اذا كان المجموع امور متعددة فلا شك انه يجوز ان
يعتبر تلك الامور بالاسر دفعة معا وهذا هو الكل المجموعي وان يعتبر كل واحد بحيث لا يشذ
منها عن الاعتبار لكن لا معا بل منفردا ويقال له الكل الافرادي اي الكل على سبيل الانفراد
لا على سبيل الاجتماع ولا شك انهما متغايران بالاعتبار وانه يصح تعليل احدهما
بالاخر كما قيل في مجموع الواجب والممكن المعلل بنفسه من ان المعلول بهما معا والعلة بهما

لامعا في المادة والصورة حيث جعلا جزء العلة التامة من انهما معا معلول ومتقدم على
جزء العلة التامة اذا عرفت هذا فنقول اذا كان المجموع المركب اجزاؤه ممكنة ايضا كما ان نفسه ممكن
فلا بد له من علة وكذا الافراد وعلة الاجزاء باطبقها علل متعددة كما ان المعلولات متعددة
وعلة جميع اجزائه متوردات العين في السلسلة المذكورة لا بد لاجزائه ايضا متوردات
من علة على ما ذكرنا فظهر فائدة قوله ممكنة من حيث الاجزاء جميعا حتى تخرج المركب من الواجبات
الصرفة والمركب من الواجب والممكن فان المجموع في هاتين الصورتين مستند الى الاحاد بالاسر
لكن الاحاد بالاسر لا تحتاج الى علة فلا يرد النقض بالصورتين المذكورتين فاذا حققت الكلام
على هذا المنوال علمت انه لا يرد عليه ما اورد من انه اما ان يوجد الجميع في قوله جميع اجزائه بمعنى الكل
الافرادي فيلزم ان يكون كل واحد واحد مؤثرا في المجموع او بمعنى الكل المجموعي فيلزم ان يكون الشيء علة
نفسه وذلك لان الجميع عبارة عن الاحاد على سبيل الانفراد ولا يلزم شيء من المحذورين وكذا لا يرد
ان المؤثر هو الفاعل والموجد وهو لا يكون جزءا وذلك لما عرفت من ان المؤثر هو جميع الاحاد مع
اعتبار الانفراد فلا يكون جزءا الا في وكذا لا يرد انه لا بد من قيد التأثير والايجاد في تعيين المؤثر
التام القريب وذلك لانه اذا فسر المؤثر بالتفسير المذكور فلا معنى للتأثير والايجاد الا ما
ذكر فلا حاجة الى ذكره اذ لا يغني به الا ما ذكر وكذا لا يرد النقض بمجموع العقول العشرة من حيث
احتياجها الى امر خارج لان المجموع لا ينفك عن ذواتها الموجودة والفاعل الخارج كانه امر منضم
عند النظر الى ذواتها ثم المراد بالعلة التامة القريبة ان لا تكون في تلك المرتبة علة اخرى سواها فلا ينافي
وجود العلة في مرتبة اولى ولا يلزم منه ان يصح اتصاف العلة التامة بالبعيدة وكذا لا يلزم ان لا يكون
لغير الاجزاء مدخل في العلة لكن قبل حصول الاجزاء ويصح القول بكون الاجزاء علة تامة قريبة للاجزاء
على ان التامة القريبة هي الاجزاء بالاسر لما غايرت المجموع بالاعتبار لم يكن نفسها ولا جزئها بل دخلت

دخلت في قسم الخارج البتة ولا يتوجه عليه انه لا يخرج عن احد الاقسام المذكورة مع انها ليست
جزءا ولا خارجا فيتعين ان يكون نفسها ولما عرفت ان جميع الاجزاء باعتبارين اعتبار الاجتماع واعتبار
الانفراد والمراد بعلة الاحاد بالاسر علتها بالانفراد ظهر عليك انه لا وجه لان يقال ان اجزائه باسرها
اسم لمجموع فعلتها هي جميع اجزائها وعلتها التامة اما نفسها او جزؤها لما عرفت ان المراد بالاحاد
بالاسر الاحاد على سبيل الانفراد فعلتها لا يجوز ان تكون نفس الاحاد اذ لم يبق اعتبارا فوجب
به تغاير مغايرة للمعلول ولا بعض اجزائها فقط ولا امر خارج والمراد بالخارج اعم من الخارج من المركب
الداخل والخارج فان العلة هناك لما كانت عبارة عن علل واحد واحد فيجوز ان يكون الاجزاء مع
امر خارج علة للاحاد فمن صورة السلسلة المركبة من الممكنات الغير المتناهية لما كان كل واحد من
الاحاد معللا بواحد من السلسلة فلو عللت بالخارج ايضا لزم توارد علتين واما في السلسلة المتناهية
فيجوز استناد بعض الاحاد الى امر خارج ويصح اختيار الشق الثالث فلا يرد نقضا فان قيل قد ذكر
ان المؤثر التام القريب في كل مجموع هو جميع اجزائه فلو استند بعض الاجزاء الى امر خارج وكان
المؤثر التام القريب في الاحاد بالاسر الاجزاء مع ذلك الامر الخارج انهدم بنيان ما ذكره من ان علة
علة المجموع الذي هو معلول الاحاد بالاسر فعلته التامة القريبة ليس الا مجموع اجزائه واما المجموع الذي
هو عبارة عن الاحاد بالاسر فعلته لما كانت عبارة عن علل احاده بالانفراد فلا تخفى انه يجوز
ان يدخل في المرتبة القريبة امر خارج لان القريب بالنسبة الى كل من الاحاد لا بالنسبة الى المجموع
مع فالمراد من قوله في ابطال الشق الثالث ان العلة التامة القريبة لكل مجموع هو جميع اجزائه هو بعض علة
تعيين الاجزاء فقط لا نفس علة الامر الخارج فلا يصح هذا الابطال الشق الثالث ثم الخلل الذي يتطرق
بهذا الدليل انما هو في هذا الشق من جهة انه لما كان علة الاحاد بالاسر عبارة عن علل بالانفراد
ولا شك ان مجموع علل الاحاد المتفردة هو ما فوق المعلول الاخير فيجوز ان تكون علة الاحاد بالاسر بعضها

وما قرر لا يفيد عند التحقيق وان كان منعا لي الظ من جهة ان الظ ان الاجزاء كلها داخلة في العلية
التامة للمجموع فان المجموع كذلك لكن الاجزاء بالانفراد لا يدخل المعلول الاخير في عللها
لان كل واحد منها هذا بناء على ان علل الاحاد علة لواحد واحد منها كما ذكرنا   اورد النقض بالمجموع
الاخر لا يرد النقض بالمجموع المركب من الواجب والممكن كما ذكرنا وكذا يعلم وجه تقييد المجموع بالممكنة الاجزاء
ما ذكرنا فلا استدراك   والجزء الاخير لا يمتنع التخلف الخ لا يرد ان امتناع التخلف عنها بالنظر
الى استلزامها سائر العلل الخارجة عن المعلول وذلك لان كل واحد واحد غير خارج عن الذات
فيصح انه يمتنع التخلف بالنظر الى ذاتها   ومن مغايرة للمجموع قد عرفت وجه المغايرة واذا كان
مساويا لم يمكن جزء يكون خارجا اذ الشيء مع اعتبار خارج عنه مع اعتبار الغير وما قيل من
ان كلا من الدخول والخروج باطل   اقول وانت خبير بحاله مما سلف الخ المتقدمات بالاسر معناه لم
ان يكون متقدما وراما على الانفراد فيجب تقدمها وكذا الواجبات   على ان التقسيم ليس الا المجموع الخ
هذا مؤيد لما ذكرناه والعجب انه لم يسلك في المتقدمات والواجبات هذا المسلك وكانه لم
يلتفت اليه للغلط بالاسر الموهم للمجموعة المتعاقبة للانفراد وقد عرفت انه لا ينافي   لا ينافي
كون الكل المجموعي هذا ايضا مؤيد لما ذكرنا من ان لفظ بالاسر اوهم المجموعة   فكيف يتوهم كون
الواحدين معا علة يجوز كون الواحدين بالانفراد علة للاثنين اللذين هما الواحدان معا لزوم
كون الواحدين معا علة من كلامه   فاجاب المحقق بالدليلين المذكورين ان حاصل الدليلان على كون
المتقدمات بالاسر غير الخ فوا كبعض الواجبات غير الممكن لكون هذا الكلام على سند لا انهما دليلان
على عدم العينية التي كانت سند المنع الكاتبي والدليلان مدفوعان عند المص كما ذكره وان امكن اتمامهما
بوجه ذكرناه ولا يبعد ان يقال ان الدليلين على ما ذكره اولا مبني دليل كون المحشي التام التوقف للمجموع هو
جمع الاجزاء ومن ان علة المجموع اما النفس او الجزء او الخارج وما لم يمكن شيء منها علة كان العلة جميع الاحاد بالاسر

بالاسر وهذا وان كان خلاف الظ لكن انسب بطريق البحث   ولا خلل في هذا الوجه ايضا
قد عرفت ان امتناع العدم وهو مدار النقض من هذا الطريق والطريق الثالث فلا بد من التعرض
لامتناع العدم بعد التعرض لوجوب الوجود فلا يرد ما قيل لا حاجة الى افراد امتناع من اجل العلة
اللازم من وجوب الوجود هنا بل يكفي وجوب الوجود فيما هو المقصود في هذا المقام
لان عدم شيء منها ليس ممتنعا الا اي عدم شيء من الاحاد ليس ممتنعا بالنظر الى نفسه ولا
بالنظر الى ما هو داخل فيه فلا يكون الموجد نفسه ولا داخلا فيه ويتوجه العبارة هكذا ايضا
ما قيل بعد تصحيح ضميرها بلفظ التثنية اي من المجموع وكل ما دخل فيه ليس ممتنعا بالنظر الى ذاته
لانه وكل جزء منه ممكن هذا كلامه ولا يخفى وجه الاولوية   قريب من الطريق الاول
ذكر هذه الطرق على هذا الترتيب صاحب المواقف والمص قد اقتفى اثره ووضع الترتيب على
وتيرة ما وضعه فلا وجه لادراج سائر الوجوه التي اوردها غيره في ترتيب الطرق التي ذكرها فلا
يرد على المص انه لا شك انه اقرب مما نقله من العلامة الشريف والمحقق الطوسي فلا وجه لجعله طريقا
على حدة دون شيء منهما   يجب وجود المعلول او يمتنع عدمه هذا ترديد في العبارة فلا تغاير
في المقصود كما سنذكره في الطريق الثالث   ثم العجب ممن يا خذها الخ تقدم سابقا ما اورد
عليه من ان احتياجه الى الاجزاء وان كان مركبا ينافي الوجوب الذاتي وقد سبق هناك ما يمكن
في التفصي عنه فليتذكر   والملخص اي ملخص ما اورد على الدليل وهو قوله نقول ان العلة المستقلة الخ
وقوله وكان تم انما هو لدفع ما يتوهم ورود الذلك السؤال وليس سؤالا ثانيا وكذا قوله والتعجب سؤال على المجوز
المذكور ينافي قوله وليس سؤالا بعد ابطال الدليل فبالحقيقة ملخصها يورد سؤالا على الدليل المذكور
ليس الا ما ذكره   ولم يرد هناك على ان يقال لو وجب الخ هذا القول مذكور هناك بقوله والا كان
واجبا لذاته لا يقال قد اورد هناك على هذا القول حيث بين جواز كون الموجد نفسه لانا نقول لو

اي لا خلل في تفسيره بالمجموع والعدد وان حيل
فدا الشيء لان لنا ان لا نريد بالكل
وبين ان امتناع عدم
الى ما ذكر

الموجد نفسه كان واجبا بالذات فنفى شق بطلان الوجوب بالغير لم يرد عليه ما ذكره
فلا حوالة غير صحيحة الخ يعني لو ثبت ما ذكره يكون الحوالة صحيحا لكنه لم يثبت هناك فلم يصح الحوالة لم
تم الكلام لا هنا ولا هناك اذ لو امتنع ما بالذات حينئذ امتنع راجع الى ارتفاعهما معا
حينئذ لذاته الى ما يجب به وجود الغير وظاهر ان مع امكان المعلول والعلة لا يمتنع ارتفاعهما معا اذ
يمكن ليسا واجبين بالذات ولا بالغير اما الاول فظ واما الثاني فلوضوح انتفاء كل معلول
مع علته قوله ووجوب ذلك اما وجود ذلك الغير نفس وضع المقدم ووجوبه بمنزلة وضع
المقدم لانه مما يتوقف عليه المقدم فلو لم يتحقق الوجوب لم يتحقق المقدم فيكون بمنزلة وضعه ولما
كان المقدم بيان لنزوم الانتهاء الى الوجوب بالذات فلا بد من ادراج الوجوب اذ بمجرد الوجود لا
يفيد الانتهاء الى الوجوب لانه لو لم يثبته وتسلسل الوجوبات بالغير كانا بمنزلة شرطيات الخ
يظهر ان قوله ووجوب ذلك الغير واقع موقعه وليس الاظهر ذكر الوجود مكان الوجوب
يثبته بالغير اي وضع مقدم اراد ان الوجوب بالغير ما لم ينته في قوة الشرطية فكل وجوب بالغير
ما لم ينته الى الوجوب بالذات لكونه بمنزلة الشرطية غير لازم التحقق مطلقا بل على تقدير مقدم لم يلزم
وضع مقدمه فلا يلزم وجوب شيء من الممكنات البتة لا بالذات ولا بالغير ح وهذا اعني ما ذكره
صاحب التجريد بقوله لكن الواجب بالغير ممتنع ايضا وح لا يتوجه ما قيل من ان عدم انتهائها الى
وضع مقدم لا يدل على عدم وضع مقدم وقد وجد في بعض النسخ بدل قوله فلا يلزم وجوب شيء
منها فلا يلزم وجود شيء منها فاعترض عليه بانه لا خفاء في ان الكلام في بيان المقدمة
الاولى القائلة بانه لو لم يوجد واجب لذاته لم يوجد واجب بغيره والا وجب في بيانها لا عدم
فلا يلزم وجود شيء منها لانه جعل المقدمة الثانية القائلة بانه اذا لم يوجد واجب بغيره لم يوجد
موجود اصلا هذا كلام المعترض وهو انما يرد على النسخة الاخرى لا على النسخة الاولى التي يوافق

يوافق المقصود من الكلام علمت انه اقوى الطرق واقربها وذلك لعدم توجه ما يرد على
ساير الطرق عليه بل ويمكن اتمامه وقدار تضاه المصنف في ساير تصانيفه ولا يخفى فيه كون
بعض مقدماته نظرية وكذا عدم ذكر الطريق الرابع لا يقدح في هذا الحكم لظهور ان الحكم بالنسبة
اليه واعترض بانه يجوز ان يكون الخ لو كان المراد بالعلة غير الفاعل لا يحتمل ذلك اما
اذا كان المراد الفاعل وكان الجملة غير الاحاد لعدم اشتمالها على الهيئة الاجتماعية ففاعل الجملة
يجب ان يكون فاعلا لجميع الاحاد اي بكل واحد واحد منها بالاستقلال ولا يتوجه هذا الاعتراض
نعم يتوجه انه يجوز ان يكون لبعض الاحاد دخل في وجود بعض اخر ان كان الفاعل خارجا وكونا
التمام بهذا الاعتبار ولا يقدح الوجهان المذكوران في الجواب تمتنع حصوله بدون ذلك
الخارج اراد بامتناع الحصول الايجاد اما ابتداء او بواسطة ما صدر عنه فان المبين هو هذا
فلا يرد انه لا نسلم امتناع الحصول بدونه ان يكون موجدا مطلقا فضلا عن ان يكون موجدا
ابتداء واذا كان علة لبعض الاحاد هذا الوجه قريب مما اورده المحقق الطوسي
غير انه ادرج الاحاد بالاسر ووقع الترديد في علتها ههنا قد ابطل علة المجموع بنفسه وبجزئه بانه
خارج من غير تعرض للاحاد بالاسر وهذا الوجه كما ذكره المص مورد الى ابطال التسلسل من غير تعرض
لاثبات الواجب وما نقله عن المحقق الطوسي ايضا كذلك مع انه ادرجه في وجوه البراهين المذكورة
في المسلك الاول الذي لا يستعان فيه بابطال التسلسل هذا بيان للخلط المذكور الوجه الاقناعي
الذي تمسك لا يحتاج الى ذكر الاعتراض ووجه الجواب بل الاولى في اثبات المط فانه مع
ان الاعتراض لكن بروح ما يرد على الجواب المذكور انه قوله لكن يرد الخ واعلم ان التسلسل الذي
لا يثبت مع جوازه الواجب هو التسلسل من جانب الفاعل وهو الذي يتوسل بابطاله الى اثبات

في النسخ

اثبات
الواجب او يتوسل باثبات الواجب الى ابطاله فلولم يلزم ابطال التسلسل مطلقا من
الواجب لا يلزم خلل فيما هو بصدده فلا يستلزمه تقوم الشيء على نفسه يجوز ان يكون التقدم
باعتبار العلة واتحاده باعتبار المعلولية ويجوز ان يكون ناشيا من التقدم والتقدم من العلية
وان يكون التقدم ناشيا من اتحاده واتحاده من المعلولية وهو انه لو تسلسلت العلل لكان
الغرض من البرهان اثبات الواجب وجب تقريره هكذا ليت تناهى سلسلة العلل الى الواجب
الى الواجب ولو قرر في بطلان التسلسل مطلقا فرض عدم التناهي اما من جانب المعلول او من
جانب العلة او من الجانبين ونعين من السلسلتين ونطبق احديهما على الاخرى حتى يظهر التناهي
من الجانب الذي فرض انه غير متناه فيه واما النقض بمراتب الاعداد فانما يتمشى ان لو جمع
مراتب الاعداد وكذا الامور الانتزاعية يعني انها لا تنتهي الى حد لا تتجاوز الفعل كما في الاجزاء
المفروضة للمتصل الواحد لا بالمعنى المستحيل الذي الكلام فيه ولما كان علوم المبادي العالية مرتبة
مطابقة للواقع كان علمها بالاعداد وبالامور المذكورة علما واحدا بالعدد الذي لا يقف الى
كما ان علمنا بالمتصل علم واحد بامر لا يقف الى الانقسام الى حد وكذا في الاعتباريات فان علمنا بان
مثلا ثابت لب لا يستلزم علمنا بثبوت الثبوت لا وكذا ثبوت الثبوت للثبوت الى غير النهاية
بل علمنا بان آ ثابت بوجه يصح انتزاع تلك الثبوتات وكذا ثبوت الصفات الاعتبارية للمراتب الاعداد
لا يستلزم ثبوتها الا على تقدير الاعتبار لا في نفس الامر وح لا يرد ما اورد على هذا من ان مراتب
الاعداد لا بد ان تكون موجودة ومفصلا في المبادي العالية والا لزم عدم علمها بها كذلك وان كلا
لتلك المراتب متصف بصفة ثبوتية في نفس الامر فتامل فيه هذا اشارة الى ما هو المرضي عنده
كما ذكره في ساير تصانيفه من جريان التطبيق فيها وعدم اجتماع الوجود وقد اعاد هنا بعيد هذا

علی وجه

من تلک

اشتراطهم

هذا مرة اخرى بقوله فعليك بالتامل الصادق ولا يوجد فيه الامور الغير المتناهية
مفصلا فقد اجاب صدر المحققين في حاشيته على الشرح الجديد للتجريد عن النقض بوجود الامور
الغير المتناهية مفصلا في المبادي العالية بانه انما تم النقض المذكور بانه انما تم النقض المذكور
لو استلزم وجود الامور الغير المتناهية المتعاقبة امكان ترتب الغير المتناهية الموجودة معا في
المبادي العالية او في غيرها بوجه يصح جريان التطبيق فيها وهو غير لازم اما في غير المبادي
العالية فظاهر من كلامهم واما في المبادي العالية فلانه لا يلزم من علمها بالامور الغير المتناهية
حصول الغير المتناهية فيها بجواز ان يعلم الصورة واحدة امورا كثيرة كما حقق في موضعه وعلى تقدير
ان يكون فيها صور غير متناهية فلم لا يجوز ان تقدر على تطبيق بعضها على بعض او بناء على ان
التطبيق انما يكون بقوة جسمانية فهي معقودة هناك وما يدعى ان كل من يوقف اجزاء الحكم
بالتفصيل بما يقدر على ان يضع كل واحد منها بازاء الاخرى غير مسلم ولا يغنى الحكم بذلك اصلا
لجواز ان يكون لا آلة بها ينطبق غير ما شئنا في هذا كلامه او يندفع ما اورد على هذا ان نختار
الثاني ونمنع لزوم السادس هذا الكلام الا على الاخلال فان الزيادة اذا كانت في الاوساط
فلا جرم يكون في الجملة الزايدة ما لا يكون بازائه شيء من الناقصة فكيف يصح اختيار الشق الثاني وجه
كما اورده في حاشيته شرح التجريد اختيار الاول ومنع لزوم الانقطاع اللهم الا ان تؤيد كما فعل السلسلتين
فيما تحقق من الاحاد ولو باسقاط الزيادة الواقعة في الاوساط كما ذكره في الحاشية المذكورة لكن
حمل هذه العبارة على هذا المعنى بعيد جدا لان الزيادة الزيادة ربما يكون في الاوساط الا ان يقال
ان السلسلة الغير المتناهية اذا كانت موجودة معا وكانت مرتبة حصل التطبيق بحسب المراتب في
نفس الامر فلو كانت احدى السلسلتين زايدة تقع الزيادة في الجانب الاخر البتة ويلزم التناهي
اما اذا لم يكن بين احاد الجملتين ترتب لم يكن هناك سلسلة فلو طبق احديها على الاخرى وكانت

زايدة فعاته مالزم ان يكون الزايده اكثر من الناقصه وليس ذلك لكن لان الالوف الغير
المتناهية اكثر من الاحاد الغير المتناهية كذا حقق في هذا المقام ربع نظر وجه كون الزياده في الاوساط
لجواز العموم الانقطاع ولا يرد ما اورد من انه لا يخ اما ان تكون واحد في الناقصه بازاء كل واحد
في الزايدة فيلزم التساوي او لواحد في الزايده واحد لا يكون في مقابله واحد في الناقصه ما ذكر
في الزايدة في الاوساط ليس بتام من شئ من المقدمات هذا الكلام المورد عليك بالتفطن
لوجه اندفاعه لعوان التامل فيما ذكرنا لا تساق الاحاد اي ق الاحاد يكون عبارة
عن كونها بمرتبتين في نفس الامر بحيث الاول بازاء الاول والاوسط بازاء الثاني وهكذا
ولميته انه يمنع عن كون الزيادة في الاوساط واقول الامور الغير المتناهية لو المراد
من توقف المجموع على ما هو اقل منه لو اخذ مجموع المقدورات على الاقل منها لا توقف مرتبة
من مراتب اعداد على مرتبه اخرى اقل منها بواحد فلا نسلم منع التوقف بناء على ان مراتب
الاعداد ليست مركبة من المراتب الاخر منها بل من الاحاد ثم ما ذكره المص رحمه الله فيه كلام لان
المجموع لو توقف على مجموع او اقل منه بواحد وهكذا لزم كون المركب من ثلثة اجزاء مركبا من افراد
غير متناهية في نفس الامر اعني مجموع من تلك الاجزاء جزء او وكذا كل منها مع المجموع الحاصل بتقدير
زيادة جزء او وهكذا وهذا غير معقول بل ليس اجزاء المركب الا اجزاء الاحاد الحاصلة في
نفس الامر المتغايرة بالذات وليس المجموع جزء في نفس الامر فان متغايرات المجموعات للاحاد
بالاعتبار فلو كانت هي اجزاء لكانت اجزاء اعتبارية فتلك المجموعات تكون من قبيل
الاعتباريات فلا يلزم ترتب الامور الموجودة المرتبة في نفس الامر فعليك بالتامل الصادق
ثم في كل مرتبة من مراتب اسقاط الوحدات تحصيل مجموعات غير متناهية فيلزم من مرتبة
عدم المجموعات الغير المتناهية على المجموع الاول وهكذا في كل مرتبة المجموعات الغير المتناهية

توقف

بجزء او واحد من الاحاد فالسلسلة مشتملة على مجموعات مرتبة كل مجموع من تلك المجموعات المرتبة
عبارة من مجموعات حاصلة باسقاط الوحدات الغير المتناهية او تحصيل من اسقاط كل واحد
مجموع اخر وكان قوله او للتامل الناظر في هذا المقام اشارة الى ايصال هذا الكلام للمتامل
واسم نفس الاولى الجوابان المذكوران للوجه الاول فقد اورد هما المحقق الشريف في حاشية
شرح التجريد وقد اورد المص رحمه الله في رسالة الاسود ح للوجه الثاني انسب جوابين احدهما
نقله عن بعض المحققين وهو ان النفوس بتلك الاعتبار وان كانت مترتبة لكن ترتبها
باعتبار الابدان فهي غير مجتمعة وقريب من هذا ما ذكره المحقق الشريف في الجواب عن هذا الوجه
وهو انه ترتب سلسلة من عدالات والحركات المخصوصة والبدن فلا ينطبق احادها الا ملاحظة
تفاصيلها كيف ولو كانت منطبقة في نفس الامر لكانت الاحاد المعدومة انسب منطبقة في
نفس الامر حال عدمها وانطباق احادها الموجودة مسلم لانطباق احادها تلك اوالي
العبارة وهي ان الاشارة الى الفرق بين تلك العبارة وما ذكره اولا ظاهر فان الترديد في الاول
في نفس الانطباق وفي هذه في قابلية الانطباق ويتوجه المنع الواحد على كليهما لا يوجب عدم
الفرق وعدم التعرض لهذا التقرير والتعجب من التعرض له وانت خبير بان الاولى بعد بيان
المراد من التطبيق بهذا الوجه لا يتوجه المنع فلو بني في التقريرات المذكورة ايضا هذا
المراد لم يتوجه فانه لا مغايرة بين التقريرات الا بتغاير المراد فلو كان المراد من الكل واحدا
لا يتوجه على واحد منها ما لا يتوجه على الاخر البتة المعدومة والازم لي فكذا الملزوم
وقد زيف المص الجواب الذي نقله في تلك الرسالة بقوله اقول لا يخفى هذا الجواب لان
النفوس مجتمعة ولها ترتب باعتبار فيجري فيها التطبيق فان توسط البدن لتطهير الترتب
بين النفوس غير قادح في ترتب الامور الغير المتناهية المجتمعة ثم قال والوجه في الجواب

قبلهم انهم لا يقولون ترتب النفوس المتوالدة الى غير النهاية فان الرئيس قد صرح في
الشفاء بانه عرض الانواع الانسانية بل الحيوانات المتنفسة في القرانات العظمى المفنية
للطوفانات العامة ثم يحدث الانسان بالتولد فعلى هذا لا يتوجه الايراد على الفلاسفة
اصلا فان سلسلة التولد عندهم متناهية غاية الامر انهم يثبتون سلاسل غير متناهية كل
كل واحد منها سلاسل متناهية لكون النوع عندهم قديما مع انقطاع سلسلة التوالد
هذا كلامه واقول كانه اراد بقوله هذا الايراد باعتبار التوقف المذكور لا يتوقف
ايراد بعض براهينه للتطبيق بالنفوس الناطقة المجتمعة الغير المتناهية كيف ويتوجه على
تقدير انقطاع سلسلة التوالد ايضا فان تقدم نفوس السلسلة السابقة الاخرى على نفوس
هذه السلسلة بحسب ازمنة الحدوث كما ذكره المص في رد الجواب الثاني للوجه الاول
يكفي في ورود النقوض كما يظهر بالتامل   واما ترتب باعتبار لا يقدح في صدق وصف
الترتب والاجتماع عليها كونها مترتبة من حيث حصولها في الازمنة المترتبة الغير المجتمعة فان كون
الوصفين من حيثيتين غير مجتمعين لا ينافي صدق الوصفين عليها معا فلا يرد ما قيل ان الترتب
والاجتماع متنافيان في هذه المادة لان تلك الامور من حيث انها مترتبة ليست مجتمعة غير متناهية
كانت المعلولات غير متناهية ايضا ولا ينافي كون معلول واحد اخيرا بان المعلولات غير
متناهية من جانب التصاعد وكون المعلول اخيرا من جهة التنازل والحاصل انه اذا اخذ
ترتب الامور الغير المتناهية بطريق التصاعد كان التسلسل من جانب العلة وحصل هناك علل
غير متناهية ومعلولات غير متناهية وان اخذ بطريق التنازل كان التسلسل من جانب
المعلول وحصل السلسلتان الغير المتناهيتين واراد بقوله عقيب هذا وقس عليه المعلولات
الغير المتناهية من جانب المعلول ولو عكس احد الاول التسلسل من جانب المعلول لان ابتداء السلسلة

السلسلة والثاني التسلسل من جانب العلة لان الابتداء قد وقع من العلة ثم تعدد ولو عكس احد الاول الى التسلسل
من جانب المعلول لان ابتداء السلسلة قد اخذ معلولا والثاني التسلسل من جانب العلة لان
الابتداء قد وقع من العلة ثم تعدد ولا مشاحة في التسمية لكن كلام القوم موافق للوجه الاول
وانت تعلم ان هذا اترك ما لو قيل انه لم يجعل هذا الكلام دليلا على اصل المطلوب حتى
يكون برهان التضايف بل اثبت بعض مقدمات البرهان الاول بالتضايف وفرق ما بين التمسك
ببرهان التضايف ابتداء وبين التمسك بهذا البرهان والاستعانة في بعض مقدماته ببرهان
التضايف   ودفع هذا التوهم انما قد قال في رد هذا الدفع انه لما كان العلل والمعلولات
في نفس الامر غير متناهية من الجانبين فما من معلول واحد معين الا لزم عدم التكافؤ في نفس الامر
بل هما متكافئان بالمعلولية وان باعتبار النقطة التي فوق المعلول لكن العلة تزيد
باعتبار النقطة التي تحته فتكافئان والعلة والمعلولية ولذا سائر المتضايفات يكفي
في تكافؤهما تحقق كل علة مع تكافئها وكذا تحقق كل معلول مع تكافئه ولا يلزم ان يكون حين
اعتبار احد المتكافئين التكافؤ الا في معتبر انهم لو وجد هناك معلولان او في نفس الامر
لزم تحقق المعلولية المحضة بدون العلية وليس كذلك وليس لاحد دفع التوهم المذكور
بان المجموع السلسلة الغير المتناهية معلول محض لانه ممكن محتاج الى اجزائه كما سبق وكل ما فرضنا
علة فهو علة ومعلول فيرد المعلولية على العلة من هذا الوجه لانا نقول انما لزم هذا لو لم يجعل
الاحاد بالاسر علة المجموع اما اذا جعل الاحاد بالاسر اي جميع تلك الاحاد مفصلة علة
المجموع معا مجملا فلا يلزم عدم تكافؤ المعلولية والعلية لان ذلك المجموع علة ومعلول على هذا التقدير
كما ان كل واحد من اجزائه كذلك لا يقال الاحاد بالاسر ايضا ممكنة فلها ايضا علة كما سبق
في كلام المحقق الطوسي لانا نقول المراد بالاحاد بالاسر الاحاد مفصلة وهي ليست معلولا واحدا

بل معلولات متعددة كل منها علة لمعلول واحد من المراتب لا يلزم تحقق احد المتنافيين بدون
الاخر الطريق الثالث البرهان العرشي قد جعل في حاشية التجريد هذا البرهان
عبارة عن الوجه الثاني الذي ذكره في برهان التطبيق وقال بعد تقرير الوجه المذكور وقد
قرر الشيخ في الشفاء هذا البرهان هكذا واشار به الى تقرير الطريق الثالث الذي هو برهان
عرشي اقول والفطن اللبيب لا يرتاب في هذه الرسالة وبعض اخر من رسايله هذا
البرهان لكن ارتضاه في حاشية التجريد وقال هذه الشبهة عين الشبهة التي اوردها ههنا نظير
ما يرد على ساير البراهين ويندفع بمثل ما ذكر هناك وهو ههنا ان حق العقل لحكم بان مجموع الاوساط
وسط من غير منفصل بين الطرفين المتناهية وحكم الزيادي وان جاز ان يخالف حكم الكل لكن قد
يجزم العقل بعدم المخالفة في بعض المواد وهذه المادة منها فلو وجدت السلسلة الغير المتناهية
التي كل واحد منها علة ومعلول كان المجموع وسطا من غير طرف والشبهة انما نشات من منع وجود السلسلة
المفروضة او تجويز وجودها اذ حينئذ ربما لا يجزم العقل بان مجموع الاوساط اوساط بناء على ان وجود
السلسلة المفروضة سال تلك المقدمة اما اذا عرفت المقدمة على العقل السليم من دون ملاحظة التفصيل
فيحكم به كما في النظاير التي مرت هذا الكلام ورد عليه بان غاية ما لزم من توسط كل جزء ان يكون
السلسلة وسطا تفصيلا اي متوسطات كثيرة هي توسط جزء جزء منها ولا يلزم منه ذلك ان يكون
وسطا بتوسط واحد هو توسط مجموع السلسلة من حيث المجموع بين امرين كما انه لا يلزم ان يكون المجموع
مقدما على نفسه بتقدم واحد وان كان كل جزء مقدما عليه بتقدمات كثيرة ولست ادري ان الاراد كما
ذكره في ساير تصانيفه انه لو كان هذا ظاهرا لم يعرض الخفاء لبطلان التسلسل ولم يرد ان جلاء
المقدمات يستلزم جلاء المطلوب حتى يعترض عليه بانه فاسد ولا يلزم من بداهة المقدمات بداهة
المطلوب فيبطل الاستدلال مطلقا مما يتوقف جميع البراهين على انه لا يجوز ان يكون احد طرفي

طرفي الوجود والعدم البراهين موقوفة على عدم جواز اولوية الوجود وان جاز اولوية العدم
لكن الدليل المذكور في نفي الاولوية لما لم يختص بالوجود ولا وجه لتخصيصه به عم في نفي جواز اولوية احد
الطرفين بحيث يشمل الوجود والعدم ولا يبعد ان يقال ما ذكر في الدليل انه لا شك في وجود ممكن
ووجود الممكن وان كان بديهيا لكنه يتوقف على نفي اولوية العدم اذ لو كان العدم اولى لكان
واجبا فلا يوجد موجود اصلا فهذه المقدمة البديهية موقوفة على عدم اولوية العدم ولا يتوقف
براهينها على عدم اولوية العدم غاية انه بعد العلم بها وبمنافاتها للاولوية العدم نحكم ببطلان
اولوية العدم وبعض تلك البراهين هو الطريق الثاني والثالث من التعقيد
الاول كان ذلك الطرف قد اورد المص رحمه الله انه انما تم اذا كان اقتضاء الذات
له على سبيل الوجوب اما اذا كان اقتضاؤه له على سبيل الاولوية فلا تم لانه لا يلزم
ان يكون الطرف الاخر ممتنعا في شيء من مراتب الاولوية بالنظر الى ذات الممكن لان الطرف
الراجح في كل مرتبة راجح لا واجب فلا يكون الطرف المرجوح ممتنعا ولا يدفع هذا السؤال كون
الذات علة تامة لا تقتضي وجوبها فان العلة والاقتضاء بمعنى واحد فاذا كان الاقتضاء على
سبيل الاولوية كانت العلة ايضا كذلك فيجد العلة لا تحب الاولوية اللهم الا ان يقال المراد
العلة بطريق الوجوب وقد ذكر السايل ايضا ان الاقتضاء اذا كان على سبيل الوجوب تم
هذا واعلم انه قد قرر بعض المحققين نفي الاولوية بنفي كون احد الطرفين انسب واليق بذات
الممكن من غير ان يكون اقتضاء لرجحان احدهما ومنع طريان الاخر وجعل المدعى في عنوان
كفاية الرجحان الغير المنتهي الى حد الوجوب وتعلق الوضوح بنفي الاولوية بهذا المعنى ايضا
لانا نقول لا نجوز وقوع احد طرفي الممكن بمجرد الرجحان المذكور اما الطرف الراجح فقط واما الطرف

الراجح فلانه مادام بدون سبب الطرف المرجوح يكون واجبا فيكون واقعا بالوجوب لا بالرجحان
ومع سببه يكون ممتنعا فلا يتصور الاولوية بهذا الوجه ايضا   والا لكان حاصلا مع العلة كما له
بدونها اقول لا يلزم من عدم تحقق الطرف المرجوح ان يكون حاصلا مع العلة كما له بدونها بل العلة قد
فعلت فعلها لكن اقتضاء الذات قد منع عن ظهور اثر فعلها او نقول يجوز ان يكون حاصلا
مع العلة المساواة مع الطرف الاخر وبدونها المرجوحية ويمكن ان يقال مراده من العلة العلة
الموجبة التامة التي لا يتخلف الاثر عنها البتة غاية انه اذا كان من جملتها ارتفاع المانع الذي
هو اقتضاء الذات واجبا لزم المحذور الاول اعني امتناع ذلك الطرف ووجوب الطرف الراجح
الكلام على تقدير عدم الوجوب قوله الاول انا لانم كان السايل اعتقد ان الاولوية لا
تستدعي الوقوع فجوز تحقق الرجحانين بالنظر الى عليهما وان كان الواقع احد الراجحين فالمجيب
بين كلامه على ان الرجحان لا تتصور الا بالوقوع لان ما يقتضي كل من الرجحانين اعني الذات
والسبب حاصل متحقق مقتضاهما اعني الرجحانين وهذا انما تم اذا كان الاولوية بمعنى اقتضاء الذات
الاولوية واما اذا جعل الاولوية بالمعنى الذي ذكرنا منقولا عن بعض المحققين اعني الاليقية والانسبية
فيجوز اجتماع الرجحانين ولا يستقيم التشبيه بكفتي الميزان بل هو شبيه باجتماع التساوي الذاتي
والوجوب الغيري   واختلاف العلل يوجب اختلاف الاضافة اراد بالمتناقضين كونه ح
الوجود راجح العدم وبما في قوة المتناقضين اذ المتناقضان كونه موجودا او معدوما والوجود
والعدم وان كانا بعلتين مختلفتين متناقضان لان نقيض الوجود المعلول للذات هو سلب ذلك
الوجود وفيما نحن فيه الامر كذلك ولا يخفى كون العلة ذلك السبب امرا اخر وكانه جعل المتناقضين
الرجحانين اللذين احدهما مساو لرفع الاخر وانما لم يجعل الوجود والعدم كذلك ومن كلامه على

على هذا ما لا يرد ما اورد عليه   ووجه دفعه ما يحصل من كلامه من وجوه لدفع ما ذكره احدها ان المشروط
هو مطلق التناقض لا جميع جزئياته والثاني ان الشرط مطلق الاتحاد لا جميع اقسامه وتعداد جهاته
في هذا المقول الخ قوله وما اعتبره ناظر الى الوجه الاول على كلمة الحكم وقوله ووحدة الاضافة الى العلة
ناظر الى الوجه الثاني ثم بين امكان الدفع بهذا الوجه بطريق احد مما التخصيص به الثاني الاتحاد على
العموم ان الاضافة مطلقا بطريق العموم شرط ولا يلزم اشتراط جميع اقسامه ثم نبه على فساد هذا بقوله ولا
يخفى ما في هذا الوجه ومعرفة الحاشية على الواقع من وجوه الدفع فرجحه كون الوجه الثاني مشتملا على
وجهين   او نقول وحدة الاضافة اكتفى ينبغي حل هذا الكلام   اذ يمكن ان يكون
احدهما راجحا اذا كان احدهما اكثر رجحانا كان راجحا والاخر مرجوحا ومدار هذا على ما عرفت
انفا من كون الرجحان من مقتضى الذات والسبب لا لكون الاولوية بمعنى الانسبية والاليقية
والثاني ان ما يجيء الا انك في مناسبة السوال الثاني بما الثالث لكونهما متقابلين لان
السايل اختار في كل منهما شقا من الترديد ثم السوال الرابع مترتبا على السوال الثالث كما لا يخفى فلذلك
جعلها في سلك واحد وقدم السوال الاول لعدم ارتباطها بما ذكره اولا لئلا يذكر بعد انواع عنه الاسولة
الثلثة التي بينها ارتباط   واقول يمكن ان يقرر الخ يمكن ان ينطبق كلام المحقق بقول السايل هذا اما ان اراده
من قوله والمراد من عدم الالتفات الى الغير الا ان معنى كون الوجود بالنظر الى الذات انه يكون مبدأ
لا يستحيل انفكاك الوجود وهو بعينه معنى الاقتضاء الذي ذكره المص مع انه في مقام التوقف لا باس
في التوجهات بالتخصيصات المتبادرة ولا شك ان هذا التخصيص يتبادر من كون الذات مبدأ
لوجوب الوجود   فان ما يوهم مانعا عنه فهو على تقدير وجوده يكون معلولا اولا مستندا اليه بان يجوز
يكون المانع عنه شريك الباري ولا يكون على تقدير وجوده معلولا اول وح يجوز ان يكون المعلول
الاول اي قبيل الثاني لابد لنفيه من دليل واقول امتناع المانع بدون امتناع المانعية انما يتصور

فالى غيره

فى الممتنع بالغير الممكن بالذات فانه لما امكن يجب الذات مانعيته واما فى المانع الممتنع بالذات بالكلية
انه ممتنع فان امتناع الذات يقتضى امتناع الصفات ومنها المانعية وانما يمكن هذا الاحتمال
فلو كان المانع شريك البارى تعالى كانت المانعية ممتنعة فلا يضر بالمعقول ولا يكون من قبيل الثانى
الثنوية انما يكون كذلك لو كانت المانعية ممكنة مع امتناع المانع وليس كذلك واجب بان
علة العدم اى علة عدم العلة لعدم المعلول بديهى لا ينافيها احتمال ان يكون وجود شئ علة العدم شئ آخر كيف
وقد يطل استناد العدم الى الوجود بان عدم علة الوجود علة للعدم البتة فلو استند العدم الى
وجود شئ لزم المحذور بتوارد العلتين على معلول واحد لاحتياج الممكن الى فاعل موجود اذا
كان متساوى الطرفين او احد طرفيه اولى يحتاج الى موجد موجود وتلك المقدمة التى ادعى بداهتها
يتم هذا المطلب ولا يلزم انسداد باب اثبات الصانع اللهم الا ان يسعى عن ذلك الا عن الحكم
رحمه الله من هذا الكلام اليس الا ابداء احتمالات ربما يفيد الناظر فيها بصيرة وزيادة وقدرة على دفع
الشبهات لان هذه الوجوه والمقدمات المذكورة فيها كلام معتد به قدر ارتقى به فاعلم كيف وقد
استدرك لدفع هذا الوهم فى اخر كلامه بقوله فتامل فانه محل التامل اى هذه الكلمات موهمة للوقوع
للناظر فيها فى اضطراب رأى وعدم استوار على اعتقاد ما هو الحق اليقين لكن نزول امثال هذه الاوهام
بالتامل الصادق فعليك بالتامل فيها وما يكون ذاته موجبا له بشرط او ممتنع الا لما كان هذا الشرط
ممتنعا كان عدما صرفا فلا يضر بوجوب المشروطية وكذا القول فيما سيذكر من قوله لان ما يكون ذاته
مقتضيا الا. لكن فساد هذه المقدمات من جواز كون الشئ موجبا للنقيض كما فى الامكان والكثرة
هذا مثل بتم الاعتبار واما فى جانب العلل فلا يجوز التمثيل لان العلل لا يكون اعتبارية لان ما يكون
علة الشئ فى نفس الامر يجب تحققه مع قطع النظر عن الاعتبار فان الموصوف علة والوصف معلول
ويجب تحقق الموصوف دون الصفة يجوز كونها اعتبارية ولا يلزم من جواز التمثيل الموقوف على اعتباريتها

كون هذه الامور انتزاعية محضة مثل زوجية الخمسة بل يكفى وجودها بوجود ما انتزعت هى
منه انتزاعها يكون مطابقا لنفس الامر بكون المنتزع منه فى نفس الامر بحيث يصح انتزاعها منه الا ان
منه بخلاف زوجية الخمسة فهذه الامور لما كانت انتزاعية ينقطع عند انقطاع اعتبارها
يصح كونها غير متناهية ولما وجد فى نفس الامر منشأ انتزاعها لم يكن مثل زوجية الخمسة
واورد عليه انه وجه تخصيص الوجه الثالث انه غير مندفع كما ذكر بخلاف ساير الوجوه
ويرد الوجه الاول والثانى ايضا على هذا التقرير كما لا يخفى وفى الحقيقة يعود الى
التقرير الاول الوجوب فى كلا التقديرين بالنظر الى الاولوية وليس فى هذا التقرير
بالنظر الى الذات كما توهم فيرد عليه الايراد الثانى ايضا كما اورده صاحب هذا التقرير
فالحاصل من جميع ذلك انه هذا على تقدير تسليم احتياج الممكن الى موجود موجد
نعم لا يتم شئ من البراهين بدون هذه المقدمة وكان مراده ان البراهين بدون
هذه المقدمة لا تتم وهذه المقدمة معينة على البراهين ولو حمل الكلام على البراهين السالفة
فى اثبات الواجب ايضا كان المنع اوجه اذ قد سلم انها تامة براهين فى المقصد الاول
ضم معه المتضايفين الظاهر ان المراد بالاقتضاء الاستلزام يدل عليه قوله فى تقرير القياس كلما
كانت الذات الخ حيث لم يورد الاقتضاء فى البين بل اكتفى بالتقضى بالشرطية المتصلة
اللزومية وايضا من نفى الاولوية اراد انه لا يجوز ان يكون احد طرفى الممكن اولى به بان يكون
علة الاولوية فيكون الذات علة لهذا الطرف الاول ان يكون الاولوية لازمة للذات
فيكون هذا الطرف موجودا بنفسه من غير علة فلا يلزم ان يكون الذات مقتضية للاولوية بل
يكفى استلزامها لها فكلما كانت الذات تلك الذات الخ اذ كان اقتضاء الذات الاولوية
على سبيل الوجوب فكلية تلك المقدمة ممنوعة فان كلية المتصلة باعتبار شمولها

الاوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدم وهنا لما كان اقتضاء الاولوية بطريق الاولوية لا بطريق
الوجوب يمكن عدم اجتماع عدم الاقتضاء مع كون الذات ذاتا على هذا الوضع فلا يكون ذلك
الطرف راجحا ولا يندفع هذا المنع بكون الطرف الراجح من حيث الراجحية يوجب وقوعه في جميع
الاوقات الذات لا على جميع الاوضاع الغير الواقعة الممكنة الاجتماع مع الذات على هذا
الوضع نعم يندفع بهذا ما اورد من انا لا نم ان مرجوحيته يستلزم امتناعه نعم يستلزمه اذا كان
اقتضاؤه على سبيل الوجوب وليس هذا نظير ما اورده المحشي في حاشية الشرح التجريد على
هذا الدليل على تقرير الشارح لان غاية ما لزم من هذا ان لا يكون الطرف المرجوح من
حيث الذات ممتنعا ولا ينافي هذا استلزامه من حيث المرجوحية يدل عليه قوله وحدث
كون الوجوب بوسائط الخ وما اورده في الحاشية انه لا يلزم زوال مقتضى الذات اذا كان
الاقتضاء على سبيل الاولوية وما له عدم جواز زوال مقتضى الذات اذا كان على سبيل [illegible]
كما ذكره في الحاشية الثالثة بهذه الحاشية وكذا الايراد انه لو سلم الامتناع فلا يدل على
الامتناع الذاتي لان هذا الايراد بعد قوله وحدث الخ حالا وجه له   وغير انه التقرير في
فائدة التغيير انه في صورة التساوي لما امتنع الطرفان لم يلزم من امتناع احد الطرفين وجوب
الاخر وفي صورة الرجحان لما امتنع الطرف الراجح فيجوز ان لا يستلزم امتناع المرجوح وجوب الآخر
لا يمنع هذا التغيير بل يرد النقض كما ذكره السيد قدس سره وايضا قال امكان وقوع كل طرف
متوقف على رجحانه لانه مع التساوي يمتنع وقوع كل طرف كما ذكر انفا   ويمتنع
يكون الطرف المرجوح راجحا فالامتناع بالحقيقة يرجع الى المجموع الذات مع الوصف
لا الى الذات فقط في حال الوصف فان ذات المرجوح ليس بممتنع في حال من الاحوال فلا
يرد ما قيل من ان الامتناع انما هو بشرط الوصف لا في زمان الوصف ثم امتناع المرجوح

استحالة

المرجوح من حيث المرجوحية ووجوب الراجح من حيث الراجح لا ينافي ما هو المطلوب في الوجوب
الذاتي بعد قوله وحدث الخ وهو انه انما اذا كان الممتنع محالا بالذات فجوازه انما هو بالذات
وان كان محالا بالغير فامكانه وجوازه في نفس الامر ايضا وان كان بالنظر الى ذاته واقعا هكذا
ينبغي ان يفهم هذا الكلام حتى لا يختلج في القلب الشكوك والاوهام   لانا نقول ليس التساوي
مقتضى الذات الخ محصل هذا الكلام الفرق بين التساوي والرجحان بان احدهما مقتضى الذات
دون الاخر وبان الرجحان لما كان مقتضى الذات كان متحققا في نفس الامر والتساوي لما لم يكن
بسبب لم يكن متحققا في نفس الامر بل بالنظر الى الذات والسر فيه ان التساوي لما كان عبارة
عن عدم الاقتضاء لا يقتضي سببا بل يكفي فيه ارتفاع سبب الاقتضاء بخلاف الرجحان
فانه امر ثبوتي لا بد من سبب ومقتضي فلا يجوز ان يكون احد الطرفين راجحا بالنظر الى الذات
من غير اقتضاء الذات اوامر في ذلك الرجحان بخلاف التساوي   قلت بعد احتياج
هذه النسخة الواقعة لما ذكره المحشي في حاشية التجريد حيث كلمه هناك لعدم الفرق بين
صورتي التساوي والاولوية في احتياج الممكن في كلا الصورتين الى معطيه الوجود وعلى
هذا فلا تعويل على ما في بعض النسخ من قوله قلت بعد اثبات انه لا يكون احد الطرفين اولى
به لذاته احتياج الممكن الى معطيه الخ   اقول ما ادعوه ان المعلول بالحقيقة هو الذات
التي يتنزع منها الوجوب والوجود فان اثر العلة كما حقق هو المهية نفسها ثم هذه الصفات
الاعتبارية مترتبة على جعل المهية وبهذا التحقيق ينحل جميع الاشكالات فان علة المهية
لا يكون بسيطة البتة اذ غاية ما لزم من تقدم الوجوب هو تقدم الاتصاف بالوجوب
على الاتصاف بالوجود ولا يلزم تقدم الاتصاف بالوجوب على نفس المعلول كما في الوجوب
فقد انحسم منه وانحل المصادمة المذكورة التي تجري في الوجوب والوجود حيث يلزم

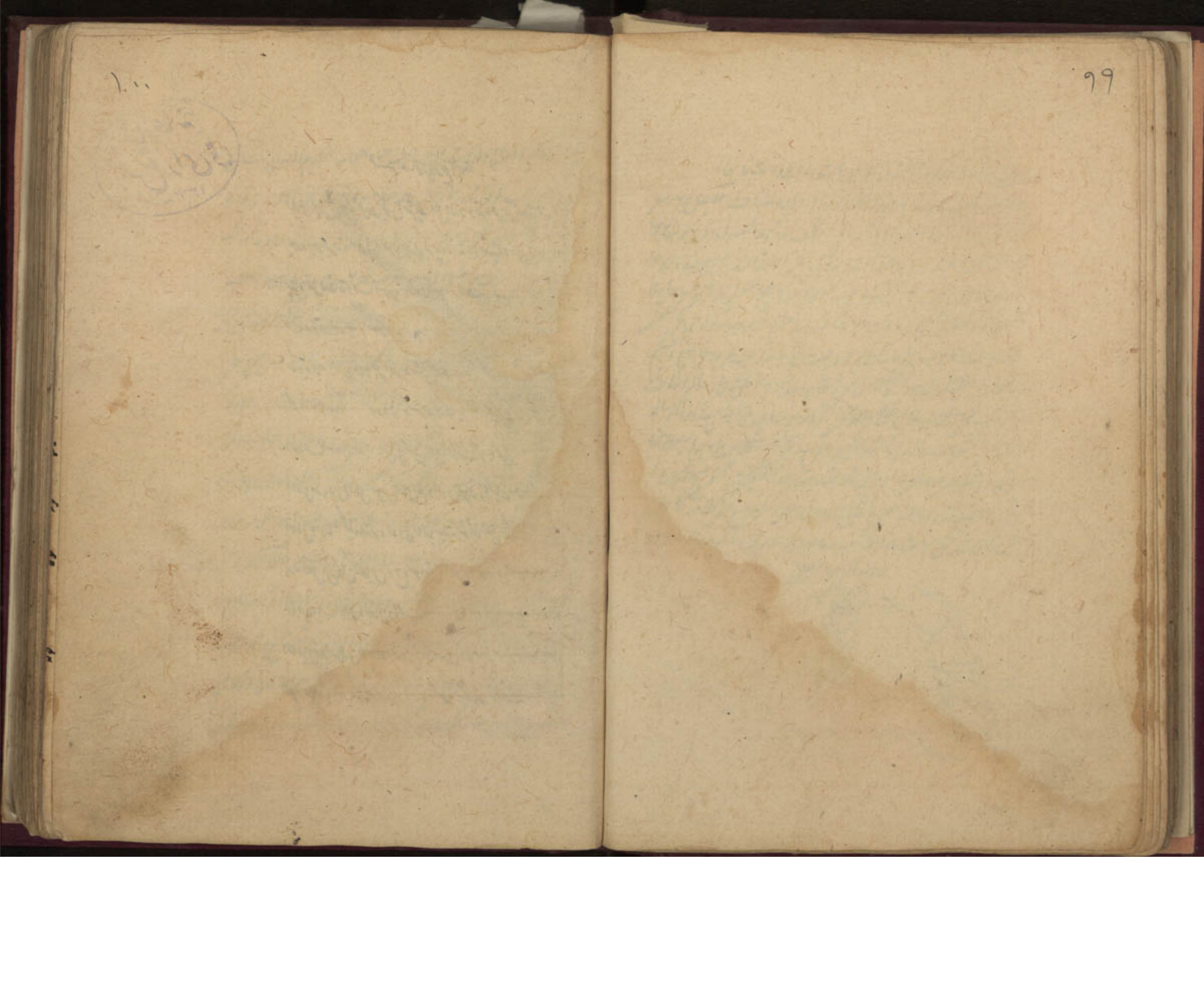
ى م

بمقتضى القاعدة المذكورة التي في الوجوبات والوجودات فانها اذا كانا اثرا علين
لاتلزم تقدم وجوب وجودا في عليها وكان قوله افاد بهذه المباحث تفصيل ربما عثر عليه
في تعليقاتنا اشارة الى اتمالها ذكرناه التكلف في كون المعلول هو وجوب الوجود
لان اثر العلة بالحقيقة اولا هو الذات وترتب عليه الاتصاف بالوجوب والوجود
وسائر الاتصافات كما ذكرنا فوجوب الوجود نفسه لا يصلح للمعلولية لانه اذا حاصلا
بعد ما لم تكن ولو كان المعلول فانما هو الاتصاف به ثم تقدم الوجوب موكول الى حكم العقل
بتقدم اعتبار الوجوب على اعتبار الوجود حيث يحكم بانه وجب فوجد فالمنع والتسليم
راجعان بالحقيقة الى هذا الحكم لا الى نفس التقدم وهذا ما علق على رسالة اثبات
الواجب للمحقق العلامة جلال الملة والدين شكر الله سعيه مساعيه فيما ما صنف هذه الرسالة
وعزمائن التحقيقات والتدقيقات بتبيين المرام وتوضيح الكلام على وجه اسبق منا
قبل وام المحقق من سعده من الاتمام واني قد تصدت بهذا التعليق لتوضيح مجملاته و
تبيين معضلاته دافعا عنه بعض ما تخيل وارده في بعض المواضع من كلامه كما يظهر
لمن خاض في تحقيق مباحث هذا الكتاب وغاص في بحار رسائله من الابواب

والله الموفق والمعين

حرره العبد
الاحقر
حبيب الله
ابن احمد
عفي عنهما

[illegible]



بسم الله الرحمن الرحيم وبه

الحمد لمن تعالى جنابه عن ان يكون شريعة لكل وارد وتنزه عن ان يطلع عليه الا واحد
بعد واحد تحيرت العقول والافهام في كبرياء ذاته وتولهت الاذهان والافهام في
بيداء عظم صفاته وثبت وجوده [illegible] ذاته [illegible] من دل على [illegible]
ونشهد بوحدانية نظام [illegible] على ما سوى [illegible]
الالوهية وهداه الى ما هو معدن الكرامات [illegible]
مخزن الاصفياء [illegible] وكتاب لطيف في حل رسالة
الواجب المسماة على الدواني في تحقيق اعلى المطالب للمولى المحقق والفاضل المدقق
افضل المتاخرين واكمل المتبحرين جلال الملة والدين محمد الدواني بلغه الله الحكم الى اقصى
الامال والاماني كتبتها تذكرة لاولي الالباب متوكلا على الملك الوهاب وجعلتها
هدية لمحفل من كان لمحافل رؤوس خوانين العلوم والفضائل وهو صاحب هو
صاحب رايات العظمة والجلال وناصب رايات المكرمة والكمال جالس وسادة العز
والاقبال حارس طرق الافادة بالفضل والافضال ناظم مناظم [illegible] الزهراء عالم
العلماء نظام الدولة الرفيعة [illegible] الحشمة المنيعة [illegible]

شعائر الاعالي وتوجهت الى عتبة العلية حماه اصحاب المكارم والمعالي المطلب من
لسان الخلق لو فور رحمة الاله الحبيب الله حفظه الله في مقام العز والاحترام الى قيام
الساعة وساعة القيام ويرحم الله عبدا قال آمينا وها انا اشرع في المقصد بعون الله الملك
المعبود [illegible] الله [illegible] ليس كذلك منهم من زعم ان جميع ما هي من المطلب
يتوقف على ابطال الدور والتسلسل وهذا الكلام من علائم الزرق من [illegible] واللازم من الدليل
وبين اجزاء الدليل عليه مع انه بين [illegible] كما يرى وعليك ما يرد عليها ليس الا في ابطال
التسلسل كما يظهر ولو كان جاريا في ابطال الدور ايضا لكان [illegible] ذكره وجه في الجملة لاوم [illegible]
الرسالة على مقصدين كان الاولى ان يقول على مقصدين وخاتمة لانها الصحيح جملة اجزاء الرسالة لكن
سابق كلامه لا يلائمه ولا يتقبله [illegible] كان الكلام [illegible] اي الكلام [illegible] في الكلام فكان اولى با تقدم
للاهتمام واقل جزء لانه ليس ابطال الدور والتسلسل وانما قدم لعلة وجعله الكل فيه سهو
[illegible] ان تقدمه اي ما بعده او لي على هذا الرؤية يعني العلم لا الاول ان كان له
في [illegible] الاول قال [illegible] سماه او لا باعتبار انه ذكرنا ما ان تقدمه ايضا او اسم
البيان وان كان ثانيا في الذكر والتفصيل اسمى كلامه المعصوم ما توهم من الذي فيه كلامه حيث
جعله واحدا او لا وثانيا وبوجه الدفع انه [illegible] توقف على ابطالها في الذكر الاجمالي
وتفصيل اجزاء الرسالة لكونه عدمها سماه ثانيا في [illegible] كان [illegible] قدمه في البيان لكونه

وجه

ان

البسيط كما اشار بقوله واما ان تقدمه مساو الاولى في قوله في المسلك الاول ولا غبار
عليه الطريق الاول قيل هذا الطريق لبعض المتأخرين يعني صاحب التلويحات
كما المركبات حصولها الذكر لكونها اظهر وجودا وامكانا من البسائط لولا
سك في وجوده كما او العاطفة اشارة الى انه يمكن تقرير البرهان بوجهين وما وقع في بعض
النسخ من كلمة اذا التعليلية بدلها العاطفة تحريف وقع من النساخ او كل ممكن فله علة اي كل
ممكن موجود فله علة موجودة مغايرة له انما قيدنا الممكن بالموجود لان الكلام لا يتم في مطلق
الممكن لانه لا يستدعي علة موجودة مطلقا كما في الممكنات المعدومة وانما قيدنا الموجودة بالمسلم
اسم المحال الذي هو في الامور الموجودة وايضا لو لم يقيد بها لم يحصل المطلوب في هذا المقام
وهو وجود الواجب لذاته والتقييد بالمغايرة لانها لو لم يكن لم يلزم شيء من الامرين المذكورين
وهذا اندفع ما توهم من ان اللازم على تقدير عدم استناد ممكن الى الواجب احد الامور الثلثة
توقف الشيء على نفسه او الدور او التسلسل فالاولى عدم الاقتصار على الاخيرين على انه يمكن ان
يكون ترك ظهور فساده او لكونه في قوة الدور وقد صرح الشريف في بعض تصانيفه بتسليم ما ذكرنا
~~الى ما اشار اليه في حاشيته على حاشية المطول وقرينة المقدمة ان يكون الموقوف عليه غير الموقوف~~
باطل وهو ان الممكن مساوي اذا نظر اليه مع قطع النظر عما عداه لم يجب له لذاته وجود ولا عدم فلم
لا يجوز ذلك الاحد بهما وجود الممكن مثلا لا انه يشترط علة يستند الى ماهيته من حيث هي فلا

يلزم للممكن الموجود علة موجودة مغايرة له وايضا يجوز ان يكون احدهما وهو الوجود مثلا
راجحا لذاته رجحانا غير واصل الى حد الوجوب وان يقع الطرف الراجح بهذا الرجحان الغير
فاسد
الواصل الى حد الوجوب ولا لزم الترجيح بلا مرجح فضلا عن ترجيح المرجوح بل رجح الراجح ولا
يترجح لا يلزم للممكن الموجود علة مغايرة له فضلا عن الموجودة ولا بد لنفي هذين الاحتمالين من دليل
المغالط
وقد تصدى المصري في الحاكمة لدفع هذين الاشكالين وستطلع على جميع ما له في تحقيق ابطال الاشياء
انه يتم اعلم ان المقدمة المذكورة انما يتم لو ثبت انه لا يجوز ان يكون وجود ممكن مقتضيه
امر مهية او من حيث هي هي بلا اشتراط وجود بان يكون وجود الممكن من لوازم ماهيته ذلك الامر
الاول ولا بد لنفي هذا الاحتمال ايضا من دليل ودعوى البداهة غير مسموعة وسيجيء ما لديك معاني هذا المقام
وقد تقال ... اي يجري الدور والتسلسل فان الترديد جار على التقديرين كالا يخفى ولذا
ابطال بنوق الترديد والايراد عليه بانه يجوز ان يكون ما هو المعلول الاخير علة مسلسلة يجري فيه
فيها التسلسل لا يكون علة المجموع المشتمل على الدور ... ذلك المجموع المشتمل عليه واحد ويكون علل مستقلة
مستند حلة كما في تقدير التسلسل فاعرفه ولا تزل تخصيص الذكر في بعض الارادات بالتسلسل ان علت
اباني
جريانه في الدور ايضا انتهى كلامه لعل الغرض منه دفع ما يوهم من ان هذا الطريق على ابطال
الدور فلا يتم القول بعدم توقفه على ابطاله والا فلا تم ما ادعاه ذكره على تقدير التسلسل الدور
ووجه الدفع انه ذكره بين مخصوصا بين منهما ولا تعرض بخامه العباد في بعض الارادات

ولا تقدح في ذلك اختصاص بعض منها بشيء الايراد الاول باسره واما حصل لو ذكر الا [illegible]
عليه بانه يجوز ان يكون ما هو المعلول الاخير علة مستقلة وان كان بعض آحاده من الايرادات
الضعف كذلك لعوده ومنافيته ههنا ويرد على ما ذكره بيانان ونماه على تقدير الدور انه من كون
ما المجموع مستقل على الدور المستغني عنه واحدا انه يلزم في الوجه على الاول ان يكون كل من احاده علة
لما عداه منها وانه لا يكون في علل مستقلة متعددة لكلامه على تقدير التسلسل على ان القول يحتاج على
تقدير الدور انه محال على ما الحاجة اليه فيما هو بصدده كما ذكرنا انفا ضرورة ان الموجود جميع آحاده
فهو موجود بها وان كان محالا او الا ولا بد الى قبول نوقش فيه بان المنع مستند اما بجواز ان
يكون امر خارج شرطا لعلية جميع الاجزاء للشيء كان المعلومات الاربع مثلا في كونها علة
مشروطا بتعلق الانتزاع او الاستراع [illegible] الاخير منها وهو النوع او الا [illegible] يكون المجموع تلك المعلومات
علة للعلية مشروطا بتعلق الانتزاع او الانتزاع او الحق تلك الامور الاربعة كلها ولم يتحقق الحكم لم يتحقق
العلة مع كون جميع اجزائها موجودة وستعلم ما يتعلق بهذا الكلام ولا شك انه ممكن قال ولا يلزمه
من كون كل مركب ممكنا ما استلزم ان يكون المركبات الممتنعة كالمركب من النقيضين ممكنا واجيب عنه
بانه تخصيص المركب بالموجود او بالمفتقر الى الاجزاء وح يمنع الاشياء من المركبات الممتنعة
مفتقرا الى الاجزاء بمعنى ان كلا منهما ذلك المركب الامتناعي بمعنى ان اجزاءه او لم جاز ان يستلزم
المحال انتهى كلامه وفيه ان الحكم بامكان جميع المركبات الموجودة لا يتوقف على الحكم بامكان كل مركب

ولا يستلزم ممكنا على ما بينا ههنا لا يسوى ان قلت من قد حكم بان كل محتاج ممكن وهو علمه ان كل مركب
محتاج وكل محتاج ممكن فكل مركب ممكن فيلزم ان يكون المركبات الممتنعة ايضا كذلك قلنا فائدة
التنبيه على انه اولا وجه في مقابلته لتخصيص المركب باحد الوجهين المذكورين على تخصيص
المحتاج والا ليس شيء من التخصيص بحد ما لا اول فلانه لا فرق بين المركب الموجود والمعدوم
في ذلك لان الاحتياج الى الغير مطلقا في اي وصف كان يقتضي ان لا يكون الذات كافية فيه
ولا يتبعه من حيث هي اقتضاء اما ضروريا وهو الامكان الذاتي على ما يستفاد من كتبهم
المعتبر عندهم واما الثاني فلان الكل مطلقا مفتقر الى اجزائه وجودا وعدما كما يشهد
به البديهة ومنعه مكابرة والقول بجواز استلزام محال محالا ليس كما جاز بان في جميع الصور
لجواز ان يكون احد الطرفين منافيا للاخر فلا يجامعه فضلا عن ان يلزمه ولا ان يقال
ان التركيب يستدعي الامكان الذاتي وينافي الامتناع الذاتي كما انه ينافي الوجوب الذاتي
ولهذا حكموا بان البساطة من لوازم الوجوب الذاتي واستلزم هذا ان امتناع الجزء ولو
بالذات انما يستلزم امتناع الكل بالغير لا بالذات وان الموقوف على المحال وان كان
محالا بالذات محال بالغير لا غير وان استحالة اللازم ولو بالذات انما يستلزم استحالة
الملزوم مطلقا سواء كان بالذات او بالغير فعدم امكان اللازم بالذات لا يستلزم عدم
امكان الملزوم كذلك وايضا امكان الملزوم بالذات لا يستلزم امكان اللازم كذلك

مطلقا لا عم

وذلك من عدم الواجب بالذات لازم لعدم المعلول الاول مع ان الاول ممتنع بالذات
والثاني ممكن بالذات قال المصنف في حاشيته ليس التوجه بهما لكنه دفع ان امكان الملزوم بدون امكان
امكان اللازم يستلزم امكان وجود الملزوم بدون اللازم وهو يستلزم المنافاة بينهما وهو محال ان امكان
الملزوم انما هو بالقياس الى ذاته وهو يستلزم امكان اللازم بالقياس اليه اي وقت الملزوم لا
امكانه بالقياس الى ذاته وهو يستلزم امكان اللازم بالامكان بالغير فان ذلك ان يحتمله الغير
بحيث يستوي نسبة ذاته الى الطرفين وما في امكانه بالقياس الى الغير لا امكانه في ذاته بسبب الغير
بالقياس اليها انتهى كلامه   والمحتاج وخصوصا الى الممكن ممكن لا بد ان ينتهي فان يكون الاحتياج
الى امر مستند الى الذات والا فلا ينافي الوجوب بالذات او اعتبار الواسطة المستندة الى الذات
وايها لا يقدح في ذلك كما مر والحق كلامه يدل على ان الاحتياج الى الممكن مطلقا اولى بالامكان
وفيه ما فيه تدبر واعلم ان هذا البرهان مبني على ان يكون علة المجموع علة لكل واحد حتى يكون الممكنات
محتجة والا فيجوز ان لا يكون مؤثر المؤثر مؤثرا فاني ان تأثير المؤثر في معلوله لا يستلزم احتياج مؤثر المؤثر
مع معلول المؤثر المفارق عن مؤثره ولكنه فالاستلزام احتياج الممكنات الموجودة باجل   تعلقا اما
بعض المجموع او جزوه او امر خارج عنه لا بد ان يوجد الامر الخارج عنه [illegible] ومن المدرك من الواجب
ليلا يحصل تحصيله لان الجملة [illegible] من الممكنات الصرفة والمركب المذكور وان كان واجبا في الممكن
المطلق لكونه ليس [illegible] من تلك الممكنات الصرفة والمركب المذكور وان كان [illegible] علمك ان احتياج

ولا يبعد ان يقال هو اول

جميع السلسلة من حيث المجموع الى علة انما يتم لو كان للمجموع من حيث المجموع امكان ووجود غير امكان
الآحاد ووجودها واما اذا كان امكانه ووجوده على امكانات الآحاد ووجوداتها لا
يعقل احتياج ذلك المجموع الى علة غير علل وجودات الآحاد كافية في وجوده ومن البين المعلوم
ان امكان المجموع [illegible] على امكانات الآحاد ووجوداتها فان امكان المجموع اذا وجد ووجوده
على امكاناتها ووجوداتها هي اذا وجد [illegible] وما الآحاد لم يحتج المجموع وجودها الى
[illegible] وسيجيء تحقيق الكلام في هذا المرام ومثل ما قد مر واحصول جميع العلوم النظرية بطريق ال
بدون الانتهاء الى علم بديهي او الى [illegible] بان يكون بعضها مكتسبا من بعض
الى غير النهاية بدون احتياج جميع تلك العلوم النظرية الى ما يحصل ذلك المجموع ولم يجوز واحصول
تلك السلسلة المذكورة بحاصل بعضها من بعض الى غير النهاية بدون احتياجه الى ما يحصل ذلك المجموع بل
حكموا بانه لا بد له من محصل يفيد له الحصول ولا يكفي في حصول ذلك المجموع حصول بعضها من بعض على
الوجه المفروض مع عدم ظهور الفرق بين المقيس والمقيس عليه ان كل واحد من هذين المقيسين [illegible]
من امور حاصلة غير متناهية والحكم بان حصولات الامور الغير المتناهية كافية في حصول هذا المقيس
اعني جميع العلوم النظرية الغير المتناهية وغير كافية في حصول الآخر الذي هو جميع الممكنات المسلسلة
الى غير النهاية تحكم بحت وكذا القول بان جميع الامور المركبة من الممكنات المسلسلة الى غير النهاية مجموع
الوجود [illegible] فيكون ممكنا [illegible] موجودا انما علة كون كل واحد منها مؤثرا [illegible] سوى المعلول الاخير

وصار مطلقا موجودا واجب الوجود بخلاف جميع العلوم النظرية المذكورة فانها غير مجتمعة في الوجود
فلا يكون ذلك الجميع متصفا بالوجود ولا بالطلب كما سبق بعد الوجود ولكن ان يقال اللازم منه امكان
اقامة دليل على عدم كون جميع العلوم نظرية بحيث لا يتوقف على ابطال شيء من الدور والتسلسل
كاثبات الواجب وهذا لا يستلزم نفي طريق او يتوقف عليه كما ذكر فيه والدور في كتب النظر
سوى هذا الطريق لا الطريق الاول وكلامهم مشاكل فيه وعامة ما في الباب بعد الطريق فيه الى عدم
توجههم الا لواحد منهما والامر في ذلك سهل فتأمل   وامتناع تقدم الشيء على نفسه فدون ان
اراد تقدم الشيء على نفسه ذاتا واعتبارا معا فلزومه ممنوع بناء على جواز التغاير الاعتباري وان اراد
تقدم الشيء على نفسه ذاتا فقط فامتناعه ممنوع لجواز ان يكون شيء باعتبار علة لنفسه باعتبار اخر ولا بد
من دليل ولو بيان جواز كون الشيء علة لنفسه في الذهن باعتبارين كالاجمال والتفصيل على الحد والمحدود
كما هو المشهور فانه يجوز ان يكون المراد من النفس في الرد ما هو كذلك واما واعتبارا في
الوجود والبطلان اللازم كما تما تمام فيما نقل المنع الى ما سنذكره من ان الموجود الخارجي عن
جميع الممكنات واجب لذاته لان الموجود الخارجي فيها على ذلك التقدير يحتمل ان يكون هو مجموع الممكنات
باعتبار او وجد بحاجة عنه بان العلة والمعلولية في الوجود الخارجي لا يتصور ان يكونا باعتبارين
وان كانا متصورين باعتبار الوجود الذهني ويدعي البداهة في ذلك فتدبر   لان علة الكل
يجب ان يكون لا قوة فيه كما هو شيء متصل فلا يكون ما فرض علة للمجموع وحده علة له بل يكون مع ذلك القادر

الى

الى ان قال فلا يكون ما فرض علة للمجموع علة له بل مع غيره علة له او نقول فلا يكون ما فرض للمجموع علة
بل لبعضه فقط   على نفسه ولعله قال في الحاشية لان بطلان هذا الشق موقوف على بطلان
الدور وقد عرفت ان هذا الطريق لا يتوقف عليه الا ان يقول يكفي في بطلانه لزوم كون الشيء
علة لنفسه ولو لم يكن دورا او ذكره تكون علة لعلته ووقع هنا لا يتوقف الا على علته ولما وقع كذلك
كلام المتأخرين ولكن في هذا الموضع بعد وتوتر كلامهم وتحريره لم يسقط ما شاة حصر ما قل الشيء
كلامه وانت تعلم ان هذا الاعتبار ليس على ما ينبغي والاولى تركه قوله وعلية لا نهاية ما يتوقف في
الوجه والقول بعدم اسقاط ما شاة منهم مما لا وجه له كيف وهو بصدد تنوير الدليل على وجه يندفع
عنه عدة ما يورد عليه ثم اعلم ان كون التحرير المبين على نفسه وعلته مستلزم لمحالات كثيرة
بينة وغير بينة منها تقدم الشيء على نفسه بمرتبة واحدة ومنها تقدم الشيء على نفسه بمرتبتين فصاعدا ومنها
تقدم الشيء على نفسه بمرتبة واحدة وهو نفس وثم ان منها كون الشيء علة فرضه وتعدده معا لنفسه
ومنها كونه علة تامة وناقصة معا لنفسه ومنها توارد العلتين المستقلتين على معلول واحد شخصي
فيكون علة امر اخر موجود الا ان علة الامر الموجود يجب ان يتعلق بذلك فتذكر   والموجود
الخارج عن جميع الممكنات واجب لذاته لا محالة اي سياق الكلام يدل على ان جميع الممكنات
هو جميع الممكنات الموجودة سلسلة واحدة ترتبت اي ذلك قوله لاشتراك وجود ممكن في ذلك
عليهم اي ... ولا يلزم ان يكون واجبا لذاته لجواز ان يكون ممكنا ولو نقل الكلام اليه لزم سلسلة

اوفي ما الكلام في مجموعها انص كما الكلام في الاول فهكذا فلا يلزم لظ اللهم الا ان يجعل الكلام الى
مجموع الممكنات المسلسلة واحدة او سكل مساسه معلولا لها وجوده او خارج عنه والاول ان يطلان
معلى ما ذكر فيعلى الثالث ولاشك ان في الموجود الخارج عن جميع الممكنات على هذا الوجه الذي
احدها واجب لذاته لا لها والموجود في الواجب والممكن فكل ما هو موجود خارج عن احدهما
فهو داخل في الآخر ولعل مقصود القوم انص ما ذكرناه وان كانت عبارتهم قاصرة عنه واعلم انه
لو قال والموجود الخارج عن جميع الممكنات واجب لذاته او مستلزم له لكان اولى لتناول المركب
من الواجب والممكن ايضا وهو داخل في الخارج كما عرفت وهو الط دون ثبوت
الواجب على تقدير عدم استناد ممكن اصلا اليه او بواسطة اليه فيكون حاصلا لازما على تقدير
بعض الممكنات لا مطلوبا كما هو فقل لم يستند اليه كذلك ممكن يلزم وجود ممكنات تدور او تتسلسل على
كلا التقديرين يلزم من عدم هذا الاستناد وجوده فيكون في الاستدلال بعض اللط فيظهر حقيقة
واجب من المحال كما ذكر لكن الخلف اللازم قد يكون على المطلوب ولذلك في بعد وقع
ذلك هو مطلوبنا وحاصل هذا الط في ان وجود ممكن ما اما صادر عن الواجب لذاته ابتداء
او بواسطة او صادر عن ممكن آخر اما على سبيل الدور او على سبيل التسلسل واما ما كان حصل الط
اما على تقدير الاول والثاني فظ واما على تقدير الثالث والرابع فلان المجموع المركب الذي كل منه
فرض ممكنا موجود ممكن في لكل موجود ممكن لا بد من علة موجودة وتلك العلة اما نفس المجموع

ان المجموع يشعر بالسابق لو سلم ان كذلك فلا نسلم قوله وما لا سابق للمجموع له
فاثبات الواجب بالشعور بالسابق يكون مصادرة فيه ان الاشعار بالسابق لا يوجب
كون الاثبات المذكورة مصادرة لان الاشعار بالسابق لا يدل على الاستلزام اصلا فضلا
من الاستلزام الذهني على ان الاستلزام الذهني انص لا يستلزم كون الاثبات مصادرة
وانما يكون مصادرة لو يتوقف عليه والاستلزام اعم منه وانما قلنا ان اثباته بما يتوقف على
العلم بالسابق يكون كذلك لان العلم بالسابق موقوف على العلم بوجود الواجب وهو
يتوقف على العلم بالسابق وما هو الا مصادرة ولكنا نقول انه محال واسع
ان اريد بالمجموع كل واحد لا اختفاء في نفي هذا الرد لان المجموع لا يحمل كل واحد كذا قيل
بلا ملاحظة الهيئة الاجتماعية الاولى ان يقال بدون الهيئة الاجتماعية واكد الحال في النظر
وقد عيانا ان الكل في حد نحن فيه فتذكر ولم حمله الى لو صحة والاول ان كان
او هذا السر منحصرة بين العمس عامل ولا حاجة في ذلك الى اعتبار الهيئة لا لحم ادلو
اعتبر الهيئة على وجه يكون عارضة للسلسلة التي كل احاد ان علتها اذا الحصل ما هو المقصود
ولا حاجة الى اعتبار عموم الهيئة ولو قرر الكلام بان المراد لا حاجة الى اعتبار الهيئة الاجتماعية
على وجه تكون جزء السلسلة من بعض لكان ساقطا للوجهين ولا ساقه قوله فيما يحصل كما
في الاعداد واعلم ان المسند وسند المدفتين قدس سره قال في حاشية شرح المطالع في الرد على مذهب

الامام في التصديق ان المصدق لا يكون عنده تمام من العلم الواحد من الامور المعلومة
بالضرورة ان الاشياء المتعددة لا يعم افرادا احدا فلم يعم منه وحدانه اي وجود حصول لها
للمركب منها انتهى كلامه ولا خفاء في دلالته على ان العلة في كل مركب لا بد ان
تصير تامة وهذا مخالف لما ذكره في سائر كتبه في تحرير هذا البرهان وغيره والحق هو ما وقع في
هذا المقام اذ لو وجب تقدم العلة التامة لزم في المركبات تقدمها على اجزائها من
هذا سائر الاعراف بعلية العلة التامة وبوجه ان يكون الامر بالعكس كما هو صحيح لاطلاق
العلة عليها فهو صحيح لتقدمها على المعلول وهذا الايراد لو كان واقعا بما في مقام السند لكنه كلام
مشهور منهم والمعترض هو السند على حاله وقيل ان ايراد هذا السؤال هنا مبني على ان يكون المجموع المركب
من الممكنات مشتملا على المادة والصورة اذ المانع من تقدم العلة التامة على المعلول انما يتصور
في هذه الصورة على ما هو مقتضى كلامهم ومن البين ان المجموع المذكور لا يشتمل على جزء صوري
على ما صرح جواب الاعتراض الكائن من ان الهيئة الاجتماعية لا يدخل ذلك المركب فيه ان
الكلام جار في كل علة تامة للمطلق المركب لا جرم وتصور ذلك في المادة المخصوصة وسواء كان
من المادة والصورة لا حد في بعد ولكن مع ان مجموع الافراد السبب على الشيء فاذا اخذت مع
غيره لكان هذا المجموع مساويا عن الاول سواء كان تلك الافراد بعضها مادة وبعضها صورة او لا
او لا خارج عنه فيه تامل لجواز ان يكون امرا اعتباريا لا يدخل في ذلك المجموع المركب

من الموجودات الممكنة والواجب لذاته والاولى الابطال لمجموع الواجب والممكن الذي
كان الواجب علة تامة له كالعقل الاول مثلا على راي الحكماء فالممكن لا يحتاج الى كل
من جزئيه وعلته التامة نفسه ادعى ليست بخارجة منه ضرورة [illegible] الاخر ولا داخلا
عنه او لا عليه اصلا للواجب وهو على تمام للحد الآخر الاخير على [illegible] فليس
للخارج فيه مدخل وكذا الحال في مجموع الامور الثانية في نفس الافراد لا خارج عن المجموع
العلة التامة لمجموع امورا في هذا الحكم يجب مشهور لكنه هنا في مقام السند ثم اعلم ان هذا
السند ليس على ما ينبغي اذ دعوى لزوم عدم الشيء على نفسه ليست مبنية على منع حصر كذي
تتعاقب على انها علة وكل ما يجب ان يتقدم على معلولها لان العلة من المعنى الصحيح لكل العلة
التي للتعقيب فلا بد من التكلم فيه او فيهما ولو كان مبنيا على وجوب تقدم العلة التامة
على المعلول او كون من ان كل جزء منها يتقدم عليه لزم ان يتقدم المعلول المركب ايضا على نفسه
لان كل جزء منه يتقدم عليه كما ذكره وهذا غلط لا يخفى على من له ادنى تامل فضلا عن حكم
انما يلزم لو كان علة تامة اي هذا وان وقع في مقام السند ليس كذلك او العلة التامة
للكل وليس علة لنفسه ثم العلة التامة للكل لا يمكن ان يكون علة لجزء منه لان هذا الجزء داخل
في العلة التامة للكل وليس علة لنفسه لا يتصور بحصول اجزائه باسرها ولعل مراده هذا وان كانت عبارته
قاصرة عنه ثم لا يخفى عليك ان المراد بالعلة لا يخرج عن العلة التامة والفاعل

بمعاني احتمالات كثيرة لكن الاقرب ههنا هو الاحتمال المذكور انما قوله
لا بمعنى انه لا يستند المعلول الا اليه او الى ما صدر عنه وان حمل الا حسا داليه بطريق

واحده لان جميع تلك السلاسل من جنب ... الى السلسلة ما فوق المعلول الاخير مرتبة واحده
ولا تفاوت بينهما الا في الملاحظة و... العلل ويحتمل ان يراد به ان يكون المؤثر التام فيها كل
واحد واحد من تلك السلاسل ولا يتم هذا اذا اريد بالمؤثر التام المؤثر في المجموع وسائر ...
وكذا اذا اريد به ما ذكرنا فلا اسولك له في تلك المرتبة قريبا كان او بعيدا بل نقول لا يتم الا اذا
اريد به ما ذكره اولا من انه لا يكون اجاع ... سنده الا اليه او الى ما يستند اليه او الى آخره ثم
ان قوله واما فصلت لك ... ان الحق هو ... ليس على ما ينبغي تامل نظيرا انك ...
تحقيق هذا المقال وهو يحق الحق ويهدي السبيل واعلم ان الشريف العلام ... قرر الدليل
على الاول ان يجعله ... على حده لا تقرير الطريق السابق لان التفاوت بينهما اكثر مما كان بينه و
بين ما عداه طريق على حده لا ... وجود الممكنات المتعددة هذا ممنوعا ... وعلى قول
من ان الممكن لا وجود له ليس الوجود الا للواجب وان الممكنات اوهام وخيالات ... كسراب
بقيعة يحسبه الظمآن ... طور وراء ... هذا طور العقل تامل وكل واحد منها محتاج الى علة
فاعلة موجودة هذا ... على ان كل ممكن لا بد له من علة فاعلة وان العلة الفاعلة للموجود لا بد ان تكون
موجودة وكل من ... المقدمتين قد تقدم الكلام عليها فهو العلة التامة ... ان العلة التامة
لشيء هي جميع ما يتوقف عليه ذلك الشيء فيدخل فيها كل واحد واحد من العلل الناقصة كما هو المشهور فيما
بينهم والعاقل من جميع ما يتوقف عليه المعلول سواء كان شرطا للتاثير او لا يجب ان يكون مقارنا ...

الظمآن ماء ولكن هذا
صح

لتلك الامور الى موقف عليها سواء كانت شرطا للتاثير او لا فتلك الامور خارجة
عنه لكنها معلومة له فكيف يكون هو العلة التامة هذا مقتضى ما هو ظاهر العبارة ولا شك ان الفاضل
المؤثر لم يرد ان قيد تالف منه على الوجه المذكور لا يكون علة الشيء وذلك بين ما نهدم بتكرار
كلامه بالمرة وان العلة الفاعلية المسمى بما يتوقف عليه المعلول كما ذكره قدس سره اولا واما ثانيا
ان كون الشيء علة لنفسه بهذا المعنى بين البطلان والعلة التامة لو كانت علة بذلك المعنى لكانت
متقدمة البتة لعدم والعلل بانها علة تامة اما على سبيل المجاز او لمعنى آخر والا فلا يتصور كون الشيء
محتاجا الى شيء آخر بدون ان يكون الشيء الثاني متقدما على الشيء الاول وانه قدس سره كما منع عموم العلة
التامة على المعلول كذلك منع كونها عليه بالمعنى المتعارف ولو وجد منه التصريح بعليتها بهذا المعنى
لاشكل الامر عليه ولا بد من بيان التشكيك منه قدس سره وعدم ذلك بعد ما بيناه ما ذكرناه فيما سبق ثم ان اطلاق
العلة التامة عليها في كلامه قدس سره على سبيل المسامحة كما اطلقها على العلة الوسطى ثم يرد عليه ان العلة الفاعلية
المسمى بما يتوقف المعلول على الوجه المذكور وان لم يكن علة تامة حقيقة لكن جوز ان يتوقف المعلول على
ما هو خارج عنها فلا يتم ما ذكره من ان العلة التامة لا يتوقف المعلول على ما هو خارج عنها ويمكن دفعه
بان يقال المراد انا اذا نسبنا الجملة الثانية الى الاول فلا يخلو اما ان يكون في الجملة الاولى امر خارج عن الجملة
الثانية سواء كان ذلك الامر الخارج عن الجملة الثانية معتبرا في العلل الفاعلية او في الامور المعتبرة معها او لا
يكون او على التقدير الثاني سواء ان يكون في الجملة الاولى امر لا في العلل الفاعلية ولا في الامور المعتبرة معها ام

خارج عن الجملة الثانية اما ان يكون الجملة الاولى اي العلل الفاعلية الامور المعتبرة معها تمام الجملة الثانية
فيلزم كون الشيء علة لنفسه وهو ظاهر الاستحالة او بعضها فيكون بعض من الجملة الثانية هو العلل
الفاعلية والامور المعتبرة معها تمام الجملة الثانية فيلزم كون الشيء علة لنفسه وهو ظاهر الاستحالة
او بعضها فيكون بعض من الجملة الثانية وهو العلل الفاعلية والامور المعتبرة معها علة لنفسها وهو
ايضا محال لان العلة الفاعلية على الوجه الذي مر ذكرها مراد الا يتوقف المعلول على ما هو خارج
عنها اي عن العلة الفاعلية التي هي الامور المعتبرة معها والجملة موقوفة الا على الخارج من ذلك البعض
وهو البعض الآخر وعلى هذا يندفع المنع الذي ذكرناه وذلك لان العلة الفاعلية لما كانت ماخوذة
مع جميع ما يتوقف عليه المعلول سواء كان شرطا للتاثير او لا امتنع ان يتوقف المعلول على ما هو خارج
عن العلة الفاعلية وعن جميع ما يتوقف العلة المعلول كالآلة وبذلك اندفع المنع الذي اورده المصنف
نفي هذا من آخر وهو ان المانع ان يمنع احتياج كل ممكن موجود الى علة فاعلية موجودة مستجمعة
لجميع ما يتوقف عليه المعلول سواء كان شرطا للتاثير او لا لان المعلول المركب من العلة المادية والصورية
مثلا لا يتوقف على تلك العلة الفاعلية لان بعض ما يتوقف عليه هذا العلة المادية والصورية
ومجموعهما عين المعلول فاذا اخذ مع العلة الفاعلية لا يحتاج المعلول اليها والا يلزم احتياج المعلول
الى نفسه وتقدمه عليه وهذا هو ما قيل علة العلة التامة وفي تقدمها على المعلول فلا يقع في العدول عنها
اليها تامل فيه ما فيه فلما العلة التامة لا يتقدم بتمامها على المعلول بل قد سمعت ما يتعلق به والله

وقد كس قدس سره في غير هذا الكتاب بيس ٤ العلة التامة بالمعنى المراد ههنا كاملة ومنه يعلم حال قوله والعجب
انه اورد هذا المنع ٤ اقول قدم الكلام ٤ قد عرفت ما فيه فتذكر فان اكثر التاثير لا تقتضي
هذا لا يدل على ما ادعاه من ان هذا العجب عجاب كما لا يخفى على الفطن واما ما فوقه الا الواجب
هذا الترديد صحيح لانه لا شك في ان علة المعلول الاخير الى الواجب يحتاج الى المعلول الاخير
ايضا كيف يكون ما فوقه علة تامة لها فكيف يرد اقول هذا ايضا ممنوع ٤ فيه ايضا
مثل ما مر ولا يلزم منه عدم دخولها في العلة التامة قيل يمكن ان يقال ان بعد الاثر او
داخلا في العلة التامة فيكون علة التامة لجملة التامة هي نفس تلك الجملة مع امر خارج عنها وهذا الحاصل الاول
الذي ذكر فيه انه يختص بلزوم تقدم الشيء على نفسه بمرتبتين وان لم يلزم ذلك بناء على منع تقدم
العلة التامة لزوم التقدم بمرتبة واحدة محال لاصل المنع كما لا يخفى ضرورة ان الفاعل المؤثر
في الموجود دوام ايكون موجودا قد سمعت ما فيه فتذكر وذلك الامر الزائد الموجود الخارج
عن جميع الممكنات لا يكون ممكنا قد ذكرنا فيما سبق ما يحرك بعضا فلا نعيد ويمكن ان يقال
جملة التي سوى جملة الممكنات الى العلل الفاعلة مع انه يعدون اعتبار الشرائط سند كره الصم
وهذا اشارة منه قدس سره الى تقرير الرسالة بوجه آخر وهو ان يقال اذا اعتبر العلل الفاعلة بلا
اعتبار الشرائط جملة واحدة واحد الممكنات جملة اخرى ونسبة الجملة التامة الى الاولى فلا يخ
اما ان يكون في الجملة الاولى امر خارج من الجملة التامة اولى الى آخره والاختصار في ان الشق الاول

٤ ينحصر فيما يكون الامر الزائد فيه معتبرا في العلل الفاعلة لعينها وينحصر ما يكون الامر الزائد
فيه معتبرا في ما هو المعتبرة متلاقي من الثاني فهذا التقرير احسن من التقرير الاول ٤ لا تفاوت
بينهما في اكثر الامور من الايجاب غيرها كما يظهر بالتامل الصادق اقول لا يتاتى ابطال
الجملة سواء شيء من الوجهين ٤ تقرير آخر منه التفاوت بين ابطال الجملة سهما بالوجهين وبين ابطالها
هناك لا يجا مردود وان هنا بانجاء شيء عليهما لا هناك وما ذكره في الوجه الاول بتقييد ذلك بما ذكر
في الوجه الثاني فانه بعينه سوعاكس الم ره وقد عرفت ان الفاعل المجموع مجموع فواعل
الاحاد ٤ هذا استاذ آخر لمنع كون علة جزء اولى بان يكون علة ولا يظهر وجه ذكره ههنا لا اشتراك
مع الاسند الهما على السوية ويمكن ان يوجه كلامه قدس سره ما يندفع عنه ٤ هذا الكلام الواحد
في بعض النسخ المنقولة عن خط المصنف ولا يخفى من ان وان كان غير طمس العبارة لكنه يلائم ذلك
من حيث المعنى فيتجون برا لا يرحون ره فذلك هذا حاصل ما سبق وفائدته
حكم بها على المعلول باطل بطلانه في العلة التامة محل بحث قد تقدم تفصيل قال ٤ الحاشية او ٤
لو كانت العلة التامة على المعلول كان لكان الفاعل المستقل ٤ المعلول لكان الفاعل المستقل
والكلام على تقدير امتناع ذلك وقد علمت ان امتناع كون العلة التامة على المعلول انما هو في الممكنات
انتهى وانتهى كلامه وفيه بحث يعلم مما ذكر فيما سبق ولما لم يكن المعلول الاخير علة لشيء من الاحاد
فلا يخلو علة مجموع عللها لا اختفاء في ان الحكم احتياج المجموع الى المعلول الاخير سوا الحكم احتياج

الكل الى جزئه وانه مغايره وعدم علية المعلول الاخير لشيء من الاحاد ولا يستلزم عدم دخوله
في علة المجموع كيف ولو تم لدل على ان العلة الصورية ليست بداخلة في العلة التامة الحاصلة للمعلول
وقوله وفيه النظر السابق اشار اليه وهو ان المجموع بهذا المعنى حده ولان اسماءه انما يكون بانتفاء
بعض احاده وهي باسرها موجوده وهو مغاير لكل واحد وكل واحد داخل فيه فيكون جزءا
من علته التامة فلا يكون المعلول الاخير خارجا عن علته التامة وهذا النظر مخصوص بشق العلة
التامة كما سبق ما بهم وقرره بعضهم في هذا الوجه للمحقق الطوسي رحمه الله كما سيذكره المصنف
والاولى ان لا يجعله طريقا على حده لا تقرير الطريق السابق وهو المؤثر التام الوتيب
في كل مجموع هو جميع اجزائه وهذا ناش من عدم الفرق بين الكل الافرادي والكل المجموعي بناء على ان الجميع
هنا اما ان يوخذ بمعنى الكل الافرادي فيلزم ان يكون كل واحد واحد من الاجزاء مؤثرا تاما في المجموع
واما ان يوجد بمعنى الكل المجموعي فيلزم ان يكون الشيء علة لنفسه وايضا ان المؤثر هو الفاعل والموجد
وليس هو في اكثر المركبات علاوة لا موجدا وله اعدوا العلة من العلل الخارجة عن المعلول ومنه
علم ان قوله لان المؤثر التام هو ما يتقدم على المعلول بالذات ومنه المؤكاكه عنه وجودا وعدما
ليس على ما ينبغي لانه لا يكفي في المؤثر التام ما ذكره بل لا بد معه من التاثير والايجاد والظاهر لا خفاء في
ان بعض المركبات يحتاج الى امر خارج كمجموع العقول العشرة مثلا فالقول بان مجموع اجزاء العلة التام
له ليس بجيد وكذا الحكم الكلي بان المؤثر التام الوتيب لكل مجموع هو علة تامة له محل بحث وبالجملة هذا الكلام

من الامور الغريبة الواقعة من المحقق الطوسي وكيف خفي عليه حقيقة الحال في تحقيق هذا المقال ولا
وجه لجعل امثال هذه المطالب العالية مبتنية على امثال هذه المقدمات الواهية اذا تقرر
ذلك فمعلول السلسلة الموجودة الغير المتناهية مفتقرة الى علة لكونها ممكنة من حيث المجموع في اعلم انه
يرد في علة علل السلسلة الموجودة الغير المتناهية وهي اجزاؤها باسرها بانها اما نفسها او بعض اجزائها
او خارج ولم يرد في علة السلسلة المذكورة بانها اما نفسها او بعض اجزائها او خارج عنها
ولعل ذلك بناء على ان علة السلسلة المذكورة هي اجزاؤها باسرها كما ذكره وبحثه علمان اجزاؤها
باسرها الصادق عن احد الامور المذكورة والظاهر مجموع فعلتها هي جميع اجزائها لما قرره من ان العلة
التامة الوتيب لكل مجموع هو جميع اجزائه فالاولى ان يرد في علة السلسلة المذكورة ثم ان
قوله وعليها اي علة علة السلسلة التامة الوتيب كذلك اي مفتقرة الى علة تامة من حيث المجموع كما ان
العلة الوتيب للسلسلة المذكورة مفتقرة الى علتها مستدرك في تقرير الدليل المذكور مع كون
الترديد المذكور في علة علة السلسلة المذكورة محل تامل ومع ان يعلم ان هذا الدليل منقوض بمجموع
العقول العشرة مثلا لان هذه السلسلة مفتقرة الى علة تامة لكونها ممكنة من حيث الاجزاء جميعها
وعلتها التامة الوتيب هي اجزاؤها باسرها كما عدم من ان المؤثر التام الوتيب وهي ايضا ممكنة مفتقرة
الى علة تامة من حيث المجموع ومن حيث الاجزاء جميعها وعلتها اما نفسها او بعض اجزائها او خارج
عنها والاول في استلزامه عدم الشيء على نفسه وكذا الثاني والثالث لما تقرر من ان العلة

لغيره تامل ومع ذلك ليس هو الدليل المذكور فيما سبق حتى يكون ملحقه لعل ماله نواك اليه بر
فاجاب المحقق بالدليلين المذكورين بل بالدلايل السلمه كما ذكره لكن الدليل الثاني لا يخلو عن
نقالكونه تمثيلا وعدامه ثم اعلم انه الاعتراض الكاشي لما كان منع السند كما ذكره كان
الجواب المحقق الطوسي ابطالا للسند واما يجدى نفعًا اذا كان مساويا له وليس كذلك
ولا محل في هذا الوجه الا في هذه المقدمه هو الظاهر ممنوع وما ذكره في بيانه لا يدل عليه الى موجد مستقل
في الايجاد وبان لا يستند وجود آنى آنوه فيه كلام ستطلع عليه اذ العله ما لم يجب وجود المعلول
عنها لم يوجد من الايجاد او من الوجود تدبر هذه المقدمه نظرية ثبت في موضعها وفيه كلام طويل الذيل
فصل في ذلك الموضع وسيذكر المصنف في الطريق الثالث ما يشير الى ذلك ويلزم منه امتناع
عدمه اذ لا حاجة الى اخذ امتناع العدم من اصل العله اللازم من وجوب الوجود عنها بل يكفي
وجوب الوجود فيما هو المصنف في هذا المقام لان عدم شيء منها اى من المجموع وكل ما دخل فيه
ليس ممتنعا بالنظر الى ذاته لانه وكل ما هو جزء ممكن بالذات فلا يكون نقض والاجود قوله هو اقرب
من الطريق الاول لا شك انه اقرب منه مما علم على العلامة الشريف قدس سره والمحقق الطوسي بلا وجه
يحمله طريقا على حدة دون شيء منهما كما اشير اليه ولو لم ذلك اى احتياج المجموع الى موجد مستقل
بالنحو المذكور يكفي في اثبات المطلوب وجود الفايض لذاته فيقال لا بد من عله لها يجب وجود
المعلول اى من عله لا يحتاج المعلول الا الى نفسها او الى ما يصدر عنها فيكون وجوب وجود المعلول

التامه المعينه لكل مجموع هو جميع اجزائه ومنه علم ان ما ذكره في ابطال الشق الثاني يدل على
بطلان الشق الاول ايضا ويلزم من فساد الاقسام كلها امتناع وجود السلسلة المذكوره
لاستلزامها الخلف وهو وجود استنادها الى عله مع امتناع الاستناد اليها والعله ايضا موجوده
مجموع الامور الموجوده في نفس الامر سواء كانت واجبه او ممكنه نعلم بقوله مما ذكرناه انعقاد منه
يعلم ان الماده كون السلسلة الموجوده الغير المتناهيه مفتقره الى عله تامه لا يحتاج الى كونها
ممكنه من حيث الاجزاء بل يكفي فيه كونها ممكنه من حيث المجموع والجزء الاخر لا يمتنع
التخلف عنه بالنظر الى ذاته اي قد يقال ان الاجزاء بالاسر العله لا يمتنع التخلف عنها بالنظر
الى ذاتها بل باستنادها على كل واحد واحد منها واستلزامها له بل يقول لاستلزامها الدليل
يقول لاستلزامها سائر العلل الخارجه عن المعلول المه مدبر وفي الثاني بان كل جزء من
الاجزاء متقدم بالذات في هذا المبنى الوجود والسلامه كلاهما على عدم الفرق بين الكل المجموعي والافرادي
وانه مبني وايضا ان المركب من الواجبات الممكنه ممكن وعليه على معنى ما ذكره هو جميع
اجزائه وسواء ما عينه او داخل فيه او خارج عنه والكل تام هذا الدليل بمعنى به العلم
وهي مغايره للمجموع فيه ان كل ما هو مغاير ليس هو اما داخل فيه او خارج عنه
فلا لزم ان لا يكون الايجاد بالاسر لا واحد في السلسلة المذكوره او خارجها عنها وكل
منها نظر تام لان الخارج لو كان عله الاحاد بالاسر لم يكن شيء من الاحاد معلولا

اي من علة لا يحتاج المعلول الا الى نفسها او الى ما يصدر عنها فيكون وجوب وجود المعلول لها او بما
يصدر عنها او هو معنى الموجد المستقل بالمعنى المذكور وهذا لا يكون الا واجب الوجود ممتنع العدم
كرر اي وجود علة كذلك في الفرض المذكور وهو فرض انحصار الموجود في الممكنات ح اذ لا شي يجب وجوده
او يمتنع عدمه على الفرض المذكور ولا شك ان وجوب الوجود وامتناع العدم متلازمان لما تقرر من انهما
اذا تقابلا في المضاف اليه كانا متلازمين واذا اتحدا فيه كانا متقابلين و انما احدهما للمص في تقريره اشارة
الى انه يمكن تقرير البرهان بكل منهما ولا تفاوت بينهما تكثر تامل ثم العجب ممن يا حد ههنا ح تقى ان الاعتراف
بالمقدمة القائلة بان ما يمتنع عدمه بالنظر الى ذاته واجب الوجود لذاته ضرورة او الحكم بانها ضرورية على
في البحث ينافي تجويز كون العلة التامة في الممكنات سواء كانت صرفة او لا نقض المعلول الا ان المعلول يمتنع عدمه
بالنظر الى علته التامة فاذا كانت العلة التامة علة المعلول كان المعلول ممتنع العدم بالنظر الى ذاته فيكون
واجب الوجود بناء على المقدمة المذكورة تامل وقد عرفت ما هو بك نفعا في هذا المقام فتذكر
والملخص ان ملخص ليس هذا الا الملخص السؤال الاول لا الثاني والثالث على انه ح كونه ملخصا ايضا تاملا
فلا تغفل عدا حال الى ابطال شق الوجوب ح الاول ترك كلمة في بان يقال فقد احال
ابطال شق الوجوب ح فانهما متقاربان لو سلم التقارب فهو لا يدل على الاحالة
ولم يرد هناك على ان يقال ح هذا نقل ما سبق من حيث المعنى والا فليس فيه الكلام بعلته كالاول
على السائل و ايضا المراد انه لم يرد هناك على القول المذكور اما اعتقادا او الا فقد اراد اما اشتمل تقى

جواز كونه نفسا ايضا ما هو آه يرد صحة الكلام في الموضعين ح اي من بيان الكلام انه اعتراض
عليه بوجهين احدهما ان الحوالة غير صحيحة بان يكون التفاوت بين الطريقين فيه والثاني ان الكلام في الموضعين
ليس بتام الا ان يقال انه قوله في الموضعين ح عطف تفسيري لقوله فالحوالة غير صحيحة وفيه بعد تدبر
او لعلته و عدم حجب مقدومه قد يقال فيه ان فرضها مقدومة لا يجدي نفعا و قوله ولم يلزم
منه محال لان انتفاء كل معلول فرض مع انتفاء علته مدفوع بان كلها موجودان و فرض انتفائها لا
يقدح وبالجملة كل معلول واجب وجوده بغيره و هو علته وهاهنا موجودان فيكذا حال العلة
بالنسبة الى علتها وجه مستفاد في قوله لان الفرض عدم العلة والمعلول ويمكن ان يقال ان الشي اذا
كان واجبا كان عدمه محالا بالذات او بالغير فعدم المعلول ح اذا كان وجوده مستندا الى الواجب
لانه يلزم عدم الواجب لذاته واذا كان وجوده مستندا الى ممكن آخر و لم يستند الى الواجب لذاته اصلا
لا بالذات ولا بالواسطة فعدمه مع بقاء علته ح لانه يلزم تخلف المعلول عن علته الموجبة واما عدمه
مع عدم علته فليس بمح فلو كان مجموع الممكنات الصرفة الغير المستندة الى الواجب لذاته معدوما لا
يلزم محال فلا يكون وجودها واجبا فثبت ان ما يجب وجود الغير اما واجب بالذات او مستند اليه
هذا التحقيق ما ذكره المص في هذا المقام تامل يظهر لك حقيقة المرام و وجوب ذلك الغير لم لا وضع
المقدم فيه تامل او الطرفان وجود ذلك الغير لم لا وضع المقدم لانه مودي المقدم فلا حاجة الى
وجوبه تدبر و في كون ما ذكره سر الى الوجه الذي ذكره في المقدمة المذكورة او في الحقيقة بحث يظهر بالتامل

الصادق   كان بمنزلة شرطيات غير متناهية عن متنهية مسلسلة وضع مقدم لا يدل على انها الى
وضع مقدم على وضع مقدم كيف وهناك وضع مقدمات غير متناهية وهي وجوب بالغير غير متناهية بناء
على الغرض المذكور والله لا خفاء في ان الكلام في بيان المقدمة الاولى القائلة بانه لو لم يوجد واجب لذاته
لم يوجد واجب لغيره ولا حاجة في بيانها لاحد قوله ولا يلزم وجود شيء منها لانه مبني على المقدمة الثانية
القائلة بانه اذا لم يوجد واجب لغيره لم يوجد موجود اصلا تدبر   واذا عجب في ذلك علمت
ان اقوى الطرق لم فيه بحث لانه لا يعلم بمجرد تحقيق مكمين انه اقوى الطرق واوثقها لان المقدمة القائلة
بان الشيء ما لم يجب لم يوجد في غاية الخفاء ومن النظريات التي تحتاج الى ايضاح دقيقة ثم انه بالنسبة الى
الطريق الرابع حكم على ما لم يعلم بعد   ولا خفاء في انه لا تفاوت منه الى هذا الحصر محل تامل كما
لا يخفى ولو كان الوجه الثاني انه لو لم يوجد واجب لذاته لم يمتنع عدم شيء من الاشياء فلا يوجد موجود
اصلا الى آخر الدليل لكان الامر كما ذكره والله هذا الحكم مبنيا في ما ذكرنا من ان هذا الطريق اقوى الطرق في
هذا المسلك وهو ظاهر   اما الاول فظاهر من ملاحظة مفهوم الممكن وهو ما لا يقتضي وانه من حيث
هي وجودي ولا عدم اقتضاء تاما ضروريا فان اقتضى ذاته من حيث هي وجودي اقتضاء غير تام ضروري
بل يكون وجودي راجحا بالنظر الى ذاته رجحانا غير واصل الى حد الوجوب فان كان هذا الرجحان
كافيا في وجوده لم يحتج الممكن في وجوده الى غيره بل كان مستقلا فيه ويلزم منه ترجيح احد المتساويين بلا
مرجح على الآخر وكذا لا يلزم ترجيح المرجوح ولا ترجيح مع ترجيح الراجح وفساده غير بين حقيقة الحال في هذا المقام

ينكشف الا بتحقيق ان اولا لولوية الذاتية لاحد طرفي الممكن لا يتصور او بتحقيق ان الاولوية الذاتية
لا تكفي في الوقوع وهي كل منها في مباحث الامور العامة وسيجيء في الخاتمة ما يجدي لك بمعاني هذا المرام
واستشكال هذا ان الاول ليس بظاهر من ملاحظة مفهوم الممكن على وجه هناك من ايضاح دقيق ثم اعلم
انه لو اقتضى ذاته بشرط امر عدمي وجوده مثلا اقتضاء تاما ضروريا كان موجودا ابدا لا يحتاج الى امر
موجود ولا بد من نفي هذا الاحتمال ايضا حتى يتم ما ذكرنا وقد سبق منا في صدر الكتاب جميع ذلك
فلا يغفل وسيأتي كلام يتعلق بذلك ايضا   فلان فرع الوجود ضرورة ان الشيء ما لم يوجد فهذا
ممنوع وان ادعو البديهة فيه بجواز ان يقتضي الذات من حيث هي هي الوجود ولم يوجد كما يقول
المتكلمون ان ذات الواجب من حيث هي هي يقتضي وجودها اقتضاء تاما ضروريا وان وجودها
زائد عليها والفرق بين اقتضاء الذات وجودها وبين اقتضائها وجود غيرها بان الاول ليس
فرع الوجود والثاني فرعه بحكم بحيث لا بد له من دليل وهذه المقدمة مما يدور عليها جميع براهين اثبات
الواجب لذاته سواء كانت موقوفة على ابطال الدور والتسلسل اولا فالامر في اثباته بالدليل مشكل
ولذا قال بعض العارفين قدس الله اسرارهم   پای استدلالیان چوبین بود پای
چوبین سخت بی تمکین بود   اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم والدين القويم والمنع العدم لم سعد
فيه بعد فتدبر   والمرتبطة بالسلسلة اذا لم يكن في وسطها يكون طرفا لا ما الغرض هو الممنوع
بها او لكانا لا مجموعها من حيث المجموع ولا واحد من آحاد تلك السلسلة فلانه ليس في وسطها ولا في طرفها

بواحد منها او لکل واحد منها فان کان الواجب علة کافیة له فهو فی طرفها وان فلا کما سیظهر واعلم انه علی تقدیر صحته انما یدل علی انقطاع السلسلة المذکورة لا علی بطلان التسلسل مطلقا وکذا لا یدل علی بطلان الدور وکذا یکون فتامل قد مر ان لکل واحد من تلک السلسلة قد عرفت ما فیه مما ذکر فلا اقل من ان یکون موجد الواحد منها ابتداء او لا یلزم هذا ما مر عنه علیه اذ امتناع الحصول بدون شیء لا یستلزم ان یکون ذلک الشیء موجدا مطلقا فضلا عن ان یکون موجدا ابتداء فیکون واقعا فی نظام السلسلة هذا البعض ممنوع سنده یعلم مما ذکرناه انفا ولا یخفی علیک ان قوله سایل فیه وفی انه لم لا یجوز الخ اشارة الی البعض الاخر من المنوع المذکوره لیحصل المجموع بدونه انت خبیر بما فیه مما مر مرارا لزم توارد علتین مستقلتین علی معلول واحد هذا ممنوع وقوله فلان ذلک البعض له علة موجدة فی السلسلة مرضا مدفوع بان العلة الموجدة لا یلزم ان یکون مستقلة ولو سلم فلا یلزم ان یکون الخارج کذلک تامل فیه وفیه النظر السابق لم لا یجوز ان یکون علة لکل واحد من الاحاد هو الواجب مع قوله فلا یلزم الانقطاع قوله بحیث کون ذلک الخارج علة البعض الاحاد قلنا ان اراد العلة الاستقلالیة ممنوع قوله والا لتحقق کل من الاحاد لوجود الواقع فی السلسلة فیحصل المجموع بدونه قلنا ممنوع وانما یلزم ذلک ان لو لم یکن للخارج مدخل فی وجود بعض الاحاد وهو ممنوع او لا یلزم من نفی العلة الاستقلالیة نفی العلة المطلقة وان اراد العلة بالمعنی الاعم فعلیته لجمیع الاحاد مسلمة لکن لا یلزم منه استناد السلسلة کما مرت الاشارة الیه وایضا علی هذا الشق قوله واذا کان علة لبعض الاحاد یلزم توارد علتین مستقلتین علی معلول

واحد ممنوع والسند ظاهر وقد اشرنا الیه مرارا مع سعی عنه هذا اتم مما سیأتی علی ما مر مرارا من الفرق بین الکلی الافرادی والمجموعی ولا بد ان یکون معینا تامل فیه فانه فقد یقطع السلسلة هذا ایضا ممنوع لانه انما یتم اذا کان الواجب علة تامة وما یجده وحده وما والمنع الذی اورده المصنف یرجع الیه وقد علم مما علم فقد قال فیه انه یجوز ان یکون المعین هذا المقام هو الابطال الیه فی العلل الغیر المستقل فغیر مقصود وفیه بل استحالته بحسب وجه آخر ویحتمل ان یکون قوله فتفکر هذا اشارة الی هذا تامل فیه بما فیه لا شک فی موجود است چیز ما فی هذه المقدمة وفی سایر المقدمات التی ذکرت فی بیان لزوم الدور وما الیه بما سبق منا فی الطریق الاول من المقصد الاول فلا نستلزم ایضا تقدم الشیء علی نفسه وبداهة بطلان الحق ان کلا من الامور فی صورة الدور علة ومعلول معا فلکونه علة متقدم ولکونه معلولا متأخر فالکل من الفسادین باعتبار دون الاخر وهذا مبنی علی ان العلة مطلقا متقدمة علی المعلول وقد تقدم الکلام علیه مفصلا واعلم ان امتناع الدور انما بالضرورة کما نسب الیه الامام الرازی فی ذکر تنبیه واما بالاستدلال فالاظهر الاول هو ان البطلان قال فی شرح المواقف هو العمدة فی ابطال التسلسل انما هو فی الامور المتعاقبة فی الوجود کالحرکات الفلکیة وفی الامور المجتمعة سواء کان بینهما ترتب طبیعی کالعلل والمعلولات او وضعی کالابعاد او لا یکون هناک ترتب اصلا کالنفوس الناطقة المفارقة ولیس ایضا متوقفا علی تباین کون العلة مع المعلول فیستدل به علی تناهی هذه الامور کلها انتهی کلامه هذا علی رای المتکلمین لا الحکماء کما سیظهر واعلم ان الدلیل السابق انما یجری فی التسلسل

الممكنات متصاعدة في العلل لا متنازله في المعلولات كما لا يخفى على في بكرة فيعتذرون

عنه بانه موهوم محض الخ لا شك ان مراتب الاعداد وكيفيات حاصلها موجوده في العقول اللاتناهي

لعدم اقتدارها باحاطتها تفصيلا واما في الملاء الاعلى فلا بد ان يكون موجوده تفصيلا ولا يلزم عدم

علمه بها كذلك وانه يستلزم التفصيع الواجب والحالة المنتظرة في غيره من العقول المجرده واتبع وده

وانه ممتنع عندهم وايضا ان كلا من تلك المراتب متصفه بصفه ثبوتيه في نفس الامر مثل انها فوق

ما بعدها وبعد ما فوقها فلا بد ان يكون ثابته في نفس الامر لان ثبوت شي لشيء فرع ثبوت المثبت

كما هو المشهور فيما بينهم والانكار ايضا فانها بصفة ثبوته في نفس الامر وقريب من انكار الاحجار الخ

الآن فان برهان التطبيق لا يستدعي الوجود في الخارج بل يكفي فيه الوجود في الذهن وفي نفس

الامر فالاشكال باقي لا يندفع بما ذكر اللهم الا ان يقال ان اكثر المتكلمين لا يقولون بالوجود الامري

ولا يلزم عندهم من كون الشي معلوما كونه موجودا ولا يرد عليهم الا ما اورد عليهم لاجل انكارهم بالوجود

الذهني من كون المعدوم المطلق معلوما ومتصفا بصفه ثبوتيه اذ كون جميع المعلومات موجودات خارجيه

وكون جميع الامور المتصفه بالصفات الثبوتيه موجودات خارجيه باطل وفي هذا المقام تطويل تركناه واعلم

انه اعترض عليه بوجه اخر ايضا وهو ان اللازم انما لزم المجموع الذي هو الاسامي العلل والمعلولات في فصل عدد

مساو بينهما في الحصول على الاخرى ومن توهم انطباق احدهما على الوجه المخصوص فيكون المجموع فيما لا والا لزم

مرد ذلك كما كشير اليه فان قيام ... وعدم ... وكل واحد ... لكل ... نفسه كما ... بانه اذ كان

المجموع في لا لا بد ان يكون شي من اجزائه او اضعافها في لا ونحن نعلم بالضروره ان ما سوى عدم

الاسامي ليس بمحال فما قيل عنه لعل وجه السائل فيه ما يحكى من ان الامور المتعاقبه في الوجود

لا وجود للسلسله الغير المتناهيه منها اصلا لا في الخارج ولا في الذهن مفصلا وقيل لا يتم ان السلسله الغير المتناهيه

منها غير موجوده غاية الامر انها غير موجوده في زمان واحد لكنها موجوده في جميع الازمنه المتعاقبه التي هي ازمنه

وجودها وجوده لكن يمكن ان يكون ذلك اشاره الى ان الوجود الخارجي قد ضبطها في الازمنه المتعاقبه

الى ما لا الغير المتناهيه وهل يكفي هذا الضبط في التطبيق الازمنه الغير المتناهيه وقال الامام الرازي في

المطالب العاليه استقر رايي بعد الافكار المتتاليه مده اربعين سنه متواليه على انه كاف فيه وقد ير

ولا يوجد فيه الامور الغير المتناهيه مفصلا هذا لا يتم في المبادي العاليه كما سمعت وكذا الحال في قوله ولا

في الذهن مفصلا ويعلم منه ايضا ضعف قوله لكن العقل لا يقدر على استحضار ما لا نهاية له مفصلا

لان الزياده ولا يكون في الاوساط فيه انه لا يلزم من ان يكون كل واحد في الجملة الناقصة بازاء

كل واحد واحد من احاد الجملة الزائدة بمعنى انه لا يوجد في الجملة الزايدة واحد لا يكون في مقابلته واحد في

الجملة الزايدة واحد في الجملة الناقصة يلزم التساوي بين الجملتين واما ان يوجد في الجملة الزايده واحد

لا يكون في مقابلته واحد في الجملة الناقصة فيلزم انقطاعها لان التفاوت بينهما ليس الا بواحد وما ذكره

من ان الزياده انما يكون في الاوساط ليس بقادح في شي من المقدمات المذكوره ونقرب منه ما قيل وقوع كل

واحد من احاد الجملة الناقصه بازاء واحد من احاد الجملة التامه اذا كانت الجملتان موجودتين معا

من الامور الممكنة وان لم يكن بين احادها ترتب يعرض ذلك الممكن وامعا فحق يظهر الخلف ولا يحتاج في ذلك
الغرض الى ملاحظة احادها مفصلا بل يكفي فرض وقوع هذا الممكن بلا ملاحظتها اجمالا فمراد ان التطبيق يدل
على ان الامور الغير المتناهية الموجودة معا محال سواء كان بينها ترتب او لا وقال المص في حواشي شرح
التجريد فيه نظر لان للخصم ان يمنع امكان وقوع كل واحد من احاد الناقصة بازاء واحد من احاد التامة وسنده
بان ذلك الوقوع ان كان في العين فيتوقف على وجودها فيه مفصلا وان كان في الذهن فيتوقف على الترتيب
ولا يجدي القدح في السند بل لا بد من اثبات المقدمة الممنوعة وما ذكره المص من جواز ان يقع احاد كثيرة
من احدهما بازاء واحد من الاخرى لان مراده بجواز العقل الذي هو الاحتمال فان فرضه وقوع جريان الدليل
في هذه الصورة يمنع بعض مقدمات فهو لا يكفيه احتمال اللاوقوع ولا يكفيه احتمال في اجزاء الدليل بل انما
يتم بان يثبت الامكان الذاتي فيقال لو كانت الامور الغير المتناهية ممكنة لامكن وقوع كل واحد من
احد السلسلتين بازاء واحد من الاخرى لكن ذلك مح الى آخر الدليل والخصم حق ان يمنع الملازمة ولو سلم الملازمة
فلا يتم الدليل لانه ح يكون زيادة الكل على الجزء في الاوساط فلا يظهر الخلف انتهى كلامه وفيه ان منع امكان
الذاتي بعد كون الجملتين موجودتين معا قريب من المكابرة والمراد الامكان الذاتي كاف في ابطال فلا يسلم الى
نحو شي وانت يعلم انه لا يتجه على التقدير الذي اوردناه مدير لم لان الزيادة ربما يكون في الاوساط فيحتج
يعلم مما ذكرناه قوله ولا في الاوساط لانساق الاحاد ولا يخفى عليك ان انساق الاحاد ههنا عبارة عن عدم
والناقص الذاهب بين تلك الاحاد فلو جاز ان يكون الزيادة في الاوساط كما ذكر في تحلية العد المرتبة لم يمكن

الانساق المذكور لساعة تامل فيه   وما لم يكن لغير المرتبة انتساق نظام ح وسمعت
ما فيه فلا تغفل   ثم اقول الامور الغير المتناهية مطلقا في هذا الكلام مذكور في حواشي شرح التجريد للمحقق
الشريف قدس سره مع زيادة خارج الهنا ومنع وجود هذه الحكم بسند انه لا وجود للاعداد الغير المرتبة بحيث من
عدم التعمق والتدبر في الكلام وقد سمعت ان مراتب الاعداد كلها ح ليست مركبة من المراتب الاخر
منها بل تركيبها من الاحاد فقط فح يمكن منع توقف يقيني لحمل على بعض الاو منها فتامل   غير موجودة
اصلا لعدم اجتماع اجزائها في الوجود فيه انهم يقولون بوجود الحركة بمعنى القطع ووجود الزمان المطلق
على مع ان اجزائها ليست مجتمعة في الوجود ومع ذلك يسلم هذا الكل واحد منها بل في الاعراض القارة
اي غير المجتمعة الاجزاء في الوجود مطلقا   وقد قيل انها قد سقطها وجود خارج هنا اما العلة او لا عن المعلل
فعليك بالتامل الصادق لعل هذا اشارة الى التردد في ان هذا الوجود هل يكفي في التطبيق ام لا
وقد سبق ما لديك نفعا فيه فتذكر   واية نفس الابن متوقعة على بدنه المتوقف على نفس الاب ح
هذا انما يرد الى بعض الحكماء القائلين بحدوث النفس الناطقة بحدوث البدن واما على من قال بقدمها فلا ح اولم يتعرض
المص لجواب عن هذا الاعتراض   ولا يغرق مغارقة حال اخرى لاحاد تلك السلسلة اويكفي وجود امور غير
متناهية في ازمنة غير متناهية سواء كانت تلك الامور المجتمعة في الازمنة الغير المتناهية متساوية او لا كما يظهر
لمن له ادنى تامل   والمراد ترتبها باعتبار ما قوي ح فيه ان الترتب والاجتماع مسافيان في هذه الاده
لان تلك الامور من حيث انها مرتبة ليست مجتمعة والترتب والاجتماع اذا كانا معتبرا من كانت هذه الامور كالامور

المرتبة المجتمعة كحركات الافلاك مالم يمنعه مانع الوجه الثاني من الاعتراض اي من وجهي الاعتراض

حيث قال واعترض عليه من وجهين الاول ان البرهان الخ اما لانم ان الثانية ان لم تنطبق

على تمام الاولى الخ اقول العبارة السابقة في تقرير البرهان ليست ما منعها بل هي انه ان لم يكن بازاء كل

واحد من الثانية بعد وحد واحد والاول جزء لا يوجد بازائه جزء من الثانية فالاولى ان يقول لانم ذلك

مستندا بان عدم الكون المذكور يجوز ان يكون لا للوجود جزء في الاولى لا يوجد بازائه جزء من الثانية بل لعجزنا

عن توهم مطابقة اجزائهما باجزائها او الى تلك العبارة على ان الثانية اما الخ لا فرق بعيد انه بين هذه

العبارة وبين ما ذكره اولا فلا وجه لتغييره الى تلك العبارة ولا يلزم من قبولها التطبيق الخ هذا المنع الذي

اورده اولى فلا طائل تغير العبارة ههنا وهذا محل بحث وانت خبير بان سياق هذا النوع الآخر

وهي ما اورده على اصل الدليل المذكور اولى ومما اورد على العبارتين اللتين غير الاصل اليهما من المنع

المثلثة حتى انه لا يرد عليه شيء منها فلا حاجة للعدول عنه وتغييره واعلم ان ما ذكره في بيانه لا يدل عليه

كيف ولو دل لدل على ان شيئا من هذه المنوع لا يتوجه عليه شيء من الوجوه الآتية لا التطبيق

لان التطبيق مذكور في كل منهما ولو كان بيان المراد منه نافعا فيه لكان كذلك في كل منهما بعد

من الكلام عليه قد عرفت انه ايضا وقع العكس النوع اي التوضيح والمناقضات المذكورة في وجه الاعتراض

ولكن ان يختص لما ذكر في الوجه الثاني من النوع الاربعة المذكورة وقد نقل عنه من الكشي انه قال المقرر

هو العلامة الطوسي ونص عليه المعلول الغير المتناهية اعلم ان ترتب الامور الغير المتناهية

اذا كان بطريق التصاعد كان الابتداء من جانب العلة واذا كان بطريق التنازل كان من جانب المعلول

فعلى هذا كان المعلول ملحوظا اولا وطلب له علة وهكذا الا انه من جانب العلة وان كانت العلة ملحوظة

اولا وطلب لها معلول وهكذا فهو من جانب المعلول ومنهم من توهم عكس ذلك وانه ليس بشيء

كالايجي على من لم يتحقق من كلامهم اذا تقرر هذا فنقول برهان التطبيق يجري وجوه تقريره جار في العلل

المتسلسلة الى غير النهاية وكذا في المعلولات المتسلسلة الى غير النهايات وكذا انه جار في الامور

الموجودة الغير المتناهية المترتبة وضعا ما الله وهو اشتمل الى البرهان واقوالها في كل ما يدعى حاصله تو

وفيه نظر لان اللازم على تقدير عدم التساوي الخ انت تعلم ان العلل او الوحدة الى واحد

واحد من الامور الغير المتناهية على سبيل التفصيل يجوز ما ذكره من ان يكون لكل جملة متناهية منها

علة خارجة عن تلك الجملة داخلة في السلسلة الغير المتناهية ولا يلزم ان يكون وراء الغير المتناهي

علة واذا توجه الى مجموع الامور الغير المتناهية لا يلزم الا ما ذكره في الاستدلال فما ذكره مكابرة منه

عدم الفرق بين الاعتبارين تأمل فلذلك الخ بعض المتأخرين الخ يعني لما كان هذا كمؤيد عدم تمام

لامر الخ بعض المتأخرين هو البرهان بهذا الكلام قرر عليه انه ترك بعد الدليل وتمسك ببرهان التضايف

وقد نقل عنه في الكشي انه قال الرابع اشرف المحقق في كتابه مع التجريد انتهى كلامه ولا بد

من الرجوع اليها اي يظهر حسنه بحال الخ تحقيق هذا المقال اقول ويمكن تقرير البرهان بوجه او وجه

الا يعادل هذا التقرير بعيدا من التقرير المذكور اولا والتفاوت بينهما زيادة او نقصا صعاود مرد على احدهما يرد

على الآخر متأمل وهذا البرهان يجري في سلسلة المعلولات لكنه لا يجري في بعض ما يدعى عدم تناهيه
كالعدد وكالأمور المشتركة وصفاً اللهم إلا أن يتنبه بها السوم والتأخر وصفاً وبما
متضايقان ويلمع أن هذا البرهان يجري في الأمور الغير المتناهية المترتبة المتعاقبة كالحركات الأفلاك
والأزمنة فإن كل واحد واحد منها معلول لما قبلها ومتأخر عنه وكان العلية والمعلولية متضايقان
كذلك التقدم والتأخر وكذلك يجري في الأمور الغير المتناهية الموجودة معاً المترتبة باعتبار
حدوثها كالنفوس الناطقة البشرية على رأيهم فهذا البرهان منقوض على رأي الحكماء وثبت
حينئذ أن مراتب الأعداد الغير المتناهية موجودة مفصلاً في الملأ الأعلى على نقص الأمر
فيجري هذا البرهان في هذا البرهان مسبعض بالأمور المذكورة فلا تغفل وعدم تمام في غاية الضعف
كما سيظهر فإن الحكم من قبيل ... وإن وقع في توضيح هذا المنع وسنده فيسيس على ما
منع كما سيعلم واجيب عنه بأنه ليس من هذا القبيل هو الحسب الظاهر كلام على ما يوجد
السند ويوضحه فلا يحتاج إلى كسر ... وإنما قلنا بحسب الظاهر إن في آخر هذا الجواب ما يشعر بأنه إثبات المقدمة
الممنوعة بتقدير وأن هذا البرهان حرّر في الحج هنا على تقدير كونه كذلك لا يكون حجة على الغير هذا آخر الكلام
في المقصدين والتكلم في ... الكشاف انتهى قال الممكن لا يكون أحد طرفيه أولى لذاته قال المحقق
في إثبات المطلب لأنه مع ذلك الرجحان لو لم يقع الطرف المرجوح نظراً إلى ذات الممكن لم يكن ممكنا
افرضناه ممكنا ولو جاز وقوعه نظراً إلى ذاته لم ... على الطرف الراجح نظراً إلى ذاته أو لا يتصور الوقوع

بدونه السبب وكنه لا يجوز لمنافاته ما يقتضي ذات الممكن وهو الرجحان الطرف الراجح وورده المصباح بهذا لا يتم إذا كان
اقتضاء الذات رجحان الطرف الراجح على سبيل الوجوب المراد لو كان اقتضاء ما اقتضت له على سبيل الرجحان فلا
الحكم لا يسلم أن ما ينافي ما يقتضي ذات الممكن أولوية ممتنع بالنظر إليه فإن لأن أصل النزاع إنما هو في جواز
اقتضاء الممكن أولوية أحد الطرفين مع عدم امتناع الطرف الآخر فيقول الخصم لم لا يجوز أن يكون اقتضاؤه كذلك أولوية
على سبيل الأولوية ... حتى ... الاعتبار ده جواز رجحان الطرف المرجوح في مرتبة من تلك المراتب نظراً إلى
ذات الممكن لا ينافي اقتضاء ذاته رجحان الطرف الراجح في كل مرتبة من تلك المراتب إذ ليس ... ذلك الممكن
لا واجب فلا ينافيه جواز وقوع الطرف المرجوح وإن كان مرجوحاً فتأمل ثم اعلم أن هذا السؤال مذكور في
حاشية المحقق الشريف ... شرح التجريد ووجه بأن الكلام في الأولوية الحاصلة للممكن نظراً إلى ذاته فلا بد أن يكون مرتبته
إنها ومبدأها الموجبة بها والمعنى ... ولو ... توهم جواز وقوع الممكن نظراً إلى ذاته من غير احتياج فلا يحصل
بعوض ... الممكن مع هذا الاستحقاق ... محتاج في طرفه إلى غيره وذلك يتم الاستدلال بوجوده على وجود
الصانع انتهى كلامه أو على تقدير تحققها يرجح الطرف الآخر في ... على توقف الأولوية على
انتفاء تلك العلة تأمل لا بد له من بيان الأول أنا لا نسلم أنه لو تحقق سبب الطرف الحاصل في هذا المنع
بعد ما تضمنه غير مذكور في الاستدلال صريحاً لكن ... قوله أو على تقدير تحقق شرط الطرف الآخر قال
في العلم قطعاً أن الشيء الواحد في زمان واحد في زمان واحد لا يمكن أن يكون قابلاً وفاعلاً ... كالسكنات
لا خفاء في أن تلك الأمور ليست متنافية بل متضادة أو متقابلة بالعدم والملكة وما عدا القوم

في شرايط التناقض مو شرط كلية الحكم الملتزمة في القواعد المنطقية هو امر دوهاير و على الوجه الثالث كما يجي والاولى
ترك هذا الكلام والاقتصار على الوجوه الثلثة التي سيذكرها ولا يجي على الوجه الثاني قال فتامل
عنه لان القوم جعلوا وحدة الاضافة من شرايط التناقض فاذا سمي على عمومه لم يمكن التناقض
مع انتفائه فالوجه اما التخصيص بما عدا العلية او الوجه الاخر اسهى كلامه واعلم ان المحصول ان المعتبر في التناقض
هو وحدة النسبة السوسة اي مورد الايجاب والسلب اعني الوقوع واللاوقوع واعتبار الوحدات
الثمانية وغيرها انما هو لملاحظة وحدة النسبة المذكورة والاضافة الى العلية المواد المذكورة ليست
متعددة في النسبة السوسة بل العلة انما كانت متعددة في الوقوع واللاوقوع فالتناقض
مانع وتعدد العلة الوقوع واللاوقوع لا تقدح فيه ومنه يعلم ضعف الوجوه الثلثة التي ذكرناها
ذكرنا اما الاول فلان تخصيص الاضافة مع بعده عن كلامهم مردود بان النسبة السوسة اذا العروق
باي وجه كان لا تناقض الوقوع واللاوقوع الواردان عليها واما الثاني فظاهر واما الثالث فلان المواد
المذكورة ليست مما وقع الآخر كما اشار اليه والامكان اولى من الا كو نطلق فيه خفاء لا يخفى
من اراده ثم ان ارتفاع المانع غير معتبر في كل علة تامة عندهم هذا اشارة الى رد التوجيه
الذي اختاره المورد انما المراد امتناع الطرف الآخر لا خفاء في ان الترتيب يجب ليس في ان يتقدم
هذا الايراد على الثالث ايهم على الايراد الاول وهو اعم من ان يكون منقسما بنفسه او بغيره لا هذا
الا ما سبق من حيث توهم ان الواجب ما يجب له الوجود مع تجريد النظر الى ذاته من غير التفات وسلب غيره

بل لعل الاعم مما ذكره قدس سره وعلم منه ضعف قوله لا حاجة الى تخصيص الغير مع انه ربما ينافي شرح
وكذا ما فهما ذكره في حاشية شرح التجريد حيث قال لا حاجة الى هذا التكلف فان معنى قولهم ما يجب له الوجود
من غير التفات الى غيره ان يكون هو وحده مستلزما للوجود وذلك لا ينافي الواسطة في اللزوم انتهى كلامه
ولا يلزم من امكان المعلول امكان العلة اذ عدم المعلول الاول لكن يرد هنا سوال ان قلت
عدم المعلول الاول ملزوم لعدم العلة الاولى ومستلزم المحال محال ولذا اشتهر ان المسئلة اللازم يستلزم استحالة
الملزوم فيجب ان يكون عدم المعلول الاول محالا والجواب ان الملزوم هو مطلقا وعدم المعلول الاول
محال بالغير هذا ويبقى هنا الكلام في فرق ذلك وهو ان امكان الملزوم بدون امكان اللازم مسلم او
امكان وجود الملزوم بدون اللازم وسوقي الملازمة بينهما او امكان او كان الملزوم اي هو بالقياس
الى ذاته ولا يتوهم ان هذا قول بالامكان بالغير فان ذلك ان يحصل الغير يجب ان يتحول نسبة ذاته
الى الطرفين وما في فيه امكان القياس الى الغير لا امكانه في ذاته بسبب الغير وشتان ما بينهما كذا ذكره
المحقق في حاشية التجريد واحفظه فانه جدير به فان ما تعرض بانفاسه فهو على تقدير وجوده
المعلول الاول هو امر لجواز ان يكون المانع عنه حس ما اذا اتحد كسر لك الباري وذلك لا يجوز ان يكون المعلول
الاول لا من قبيل الثاني فانه لنفسه من دليل والحسب بان علة العدم عدم علة الوجود هذا مبني على
ان المعلول دائر على علته وجودا وعدما وهذا وان كان ظاهرا لكنه غير بين الاحتمال ان يكون وجود شي موقوفا
على وجود شي آخر ويكون وجوده هو الثاني مستلزما لعدم الشي الاول لكنه ليس علة للعدم ولا ينفقه من دليل

[illegible] الاول [illegible] الى ذاته [illegible]

فعدم علة العدم يكون وجود علة الوجود او مستلزم له فانه ان علم شي لعدم المانع يجوز ان يتوقف
علته وجود شي آخر فعلة الوجود عدم فعدم علة الوجود وهو علة العدم وجود او مستلزم له فعدم علتهما
وهو عدم علة العدم ليس بوجود ولا مستلزم له ومع علم ضعف قوله لان عدم العدم اما نقيض الوجود
او مستلزم له وهذا التفصيل ما ستذكره المص بقوله وفيه بحث اه او علة العدم في العدم
بل غير واقع وكيف لا وتصور الوجود لا يتوقف على تصور العدم اصلا بخلاف عدم العدم فانه يتوقف
على تصور العدوم وهو بين وذلك مع ظهوره مشهور فما سبق وانما يظهر البطلان الا
في لوازم العلل انما يظهر اذا كان ترتب العلل كافيا فيه تامل واجاب قدس سره في حاشية التجريد
عن اصل الايراد اعلم ان السؤال الذي ذكره قدس سره هذا الجواب يرفعه وهو ان اتفق العقلاء على ان الممكن
محتاج الى فاعل يفيده الوجود ومغاير لماهيته واكرهم وعلى ان ذلك لا محالة وفيه بحث وهو ان الممكن
هو الذي اذا نظر اليه مع قطع النظر عما عداه لم يجب له لذاته وجود ولا عدم فلم لا يجوز ان يجب له اعني الماهية
بشرط وجودي او عدمي فلا يحتاج الى فاعل موجود لوجود مغاير له هذا كلامه قدس سره لعبارته في تقرير السؤال
تامل يظهر لك التفاوت بين هذا السؤال وبين ما ذكره المص اقول فيه نظر لان احتياج الممكن الى العلة
فرع التساوي في بحث لانه لما لم يجب له لذاته وجود ولا عدم كانت ذاته من حيث هي غير مستقلة في شي منهما
محتاجة فيه الى امر آخر مطلقا وانه على تقدير ان احتياج الممكن الى مطلق العلة ليس فرع التساوي وذلك
او على تقدير الاولوية يوجد لرجحان الوجود من غير احتياج الى علة مردود بان مفيد الوجود لماهية الممكن ليس هو

الرجحان لانه لا بد ان يكون موجودا لان الايجاد فرع الوجود ولا الماهية بشرط الرجحان للوجه المذكور وكذا الى لو
ان وجود الواجب بعينه والا لكان الوجود صفة مستندة الى غيرها فله مؤثر وبداهة العقل حاكمة بوجوب تقدم المؤثر
بالوجود وما يكون موجدا له بشرط انتفاء امر ممتنع لذاته فهو واجب لانه اذا امتنع كيف لا ولا بد ان لا يستدل
بوجوب الشيء بعدم ذاته ولا شك ان العدم ممتنع لذاته لا يستند اليه واعلم ان المراد بالشرط ههنا ليس معناه المشهور
بل مطلق ما يتوقف عليه الشيء وجوديا او عدميا وان اشار الى ما فيه من التفصيل وهو الفرق بين الاحتمال
الاعدام ليس لتقاع المانع جزءا من علته لا يمنع المنع عنه الا ما يمنع مانعه كافي الوحدة ونظائرها من
من المفهومات المتكررة ههنا ضابطة مشهورة فيما سبق ذكر صاحب المطارحات وهو ان كل ما تكرر نوعه اي يتصف
اي شخص يوجد منه بمفهومه فهو اعتباري اي كل نوع كان بحيث اذا فرض ان فردا منه اي فرد كان موجودا
وجب ان يتصف ذلك بذلك النوع في يوجد ذلك النوع منه مرة على انه صفة ومرة على انه صفة فانه
يجب ان يكون اعتباريا لا وجود له في الخارج الموجود وعلى هذا يلزم السلم الامور الموجودة المسرمة كالقدم
والحدوث والبقاء والموصوفية واللزوم اللزومية والنقص والوحدة ونحو ذلك فان الامكان مثلا لو كان موجودا
لكان ممكنا وتسلسل الكلام الى الكارثة ويلزم التسلسل في الامور المترتبة الموجودة معا وسوق هذا الكلام ولا
شك ان فلا من تلك الامور ليس اعتباريا ينقطع بانقطاع الاعتبار سواء كان من جانب العلل او من المعلول
تقرير ما ذكره المص لدل على ان التسلسل في تلك الامور مطلقا سواء كانت موجودة في الخارج او لا باطل ولعل
قوله وفيه ما لا يخفى اشاره الى ما ذكرناه على ما مر في تحقيق الطريق الثاني والثالث من المسالك

كذا انه الى امر المسند الى

الاول قد عرفت ما فيه فتذكر   فهو واجب عندهم فيجب ان يبين انه كيف يكون واجبا عندهم مع افتقاره الى
امر لا يستند اليه وانه ينافي الوجوب الذاتي بالاتفاق   فيحتاج جميع تلك الاعتبارات الى علة حقيقية
الى آخر ما فيه فتأمل   ان الامور الاعتبارية مطلقا لا يكون شرطا للوجود اصلا بناء على العلة
ليس بصحيح لان الموجودات الممكنة كلها متوقفة على الامكان والاحتياج والتأثير والوجوب السابق وكلها من الامور
الاعتبارية وقد مر مرارا وما مر من ان عدم المانع عبارة عن امر وجودي فمردود بانه تكلف فان بديهة العقل
لا يجوز ان يكون العدم مؤثرا في الوجود ويجوز ان يتوقف عليه التأثير فيه كما يجوز توقفه على امر وجودي
فعلى هذا يجوز ان يكون مدخلية الشيء في وجود آخر من حيث وجوده فقط كالفاعل والشرط والمادة والصورة
ومن حيث عدمه فقط كالمانع ومن حيث وجوده وعدمه معا كالمعداد لا بد من عدمه الطاري على وجوده
ويمكن ان يكون قوله فتأمل فيه فانه محل التأمل فان جميع هذه الاعداد واحية اشارة الى ما فصلناه
في بيان حال تلك الاعداد   بل الوجه ما يستدركه من الاول يستلزم الوجوب سيظهر ما فيه ايضا
وارد عليه ما اورد في الوجه الثالث على التقدير الاول يرد عليه المراد الاول ايضا كالترجيح على الاحتمال
وهو في الحقيقة يعود الى التقرير الاول فيه تأمل لان الوجوب هناك بالنظر الى الاولوية
المستندة الى الذات وهنا بالنظر الى الذات وكذا الاتجه عليه بعض الايرادات المذكورة هناك
ضرورة ان المتضايفين بالذات هذا الا انه تم اذا وجب ان يكون المتضايفين معلول علة واحدة واقتضاء
معنها اي الذات لذلك محل تأمل قوله وجوبية مستلزمة لامتناع هذا انما تم اذا كان اقتضاء الذات

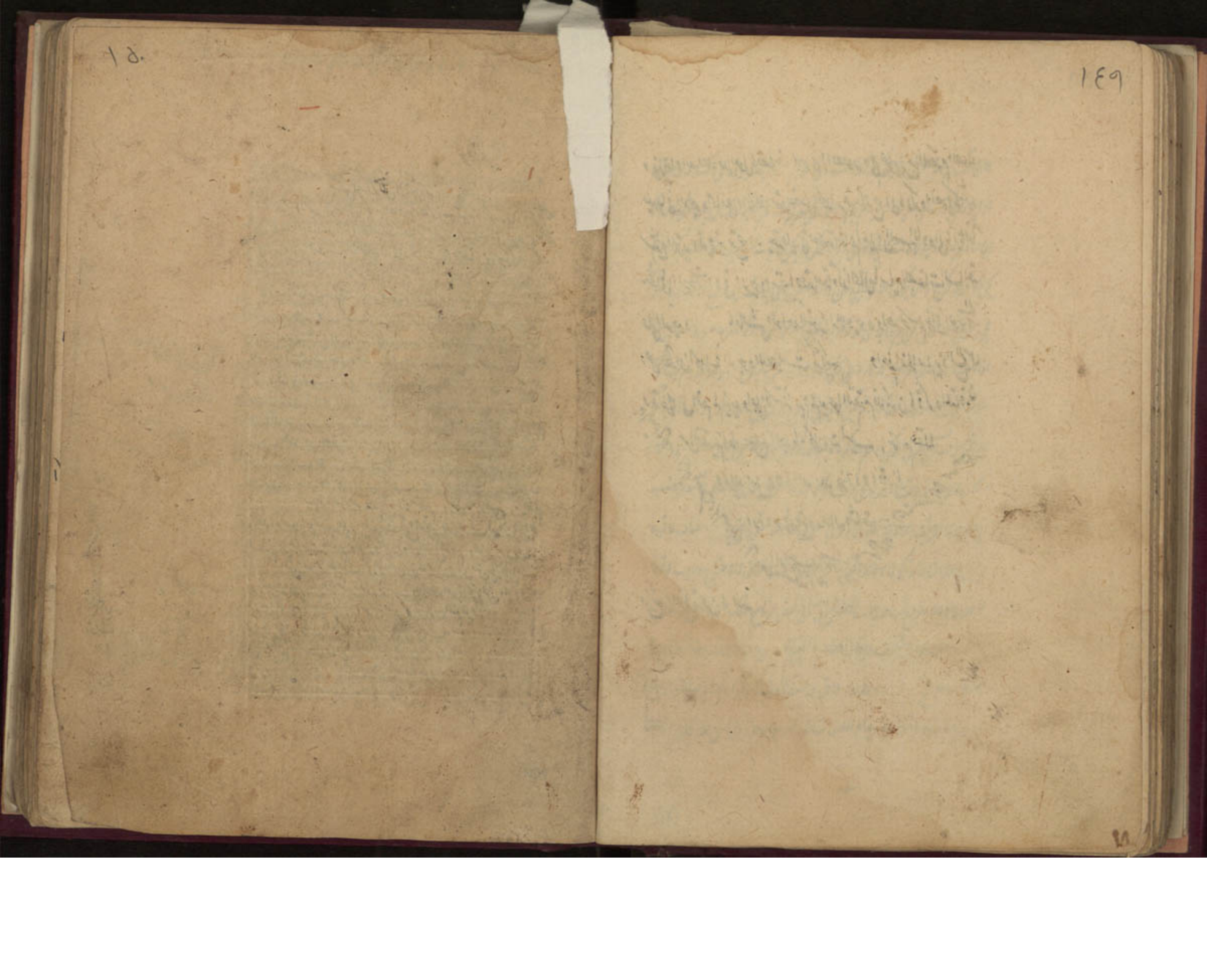
رجحان الطرف الراجح على سبيل الوجوب اما اذا كان اقتضاء اولويا على سبيل الرجحان فلا لان
الخصم ان يقول ان وجوبه اذا كان واجب كان مستلزما لامتناعه واما اذا كانت لا بان يكون اقتضاء
الذات الرجحان على سبيل الرجحان فلا يكون الرجحان واجبا وكذا امتناعه وهذا المرجوحية ان لم يكن
المرجوحية واجبة لا يكون الطرف المرجوح ممتنعا هذا نظر لما اورده المص على الدليل الذي اخترعه بعض المحققين
كما علمت تفصيلا ولو تم فلا بد على امتناع الذاتي وامتناعه مطلقا مستلزم لوجوب الطرف الآخر وكذلك
لا وجوبه الذاتي فتأمل فيه تأمله   الا ان امكان وقوع كل طرف لا يتوقف على رجحانه فيه لا يتوقف امكان
وقوعه الى رجحانه نعم يتوقف الوقوع على الرجحان   ويمتنع ان يكون الطرف المرجوح راجحا حال كونه مرجوحا
هذا الامتناع انما هو بشرط الوصف لا من زمان الوصف لانه انما يكون كذلك لو كان وصف المرجوحية ذاتيا مقتضيا
ضرورية والوجوب اللازم له هو الوجوب بشرط الوصف المذكور في الطبقات انما هو الذاتي فتدبر
وهو ايضا مم هذا مبني على ان امكان المحال محال كما هو المشهور لكن عدم الفعل الاول ح وامكانه عدم ليس بمحال
وارتج تأمل   قلت بعد اثبات انه لا يكون احد الطرفين اولى به لذاته احتياج الممكن الى علة الوجود
ضروري الى هذا خلاف لما ذكره المص في حاشية التجريد من ان تحقيق التساوي هو الاحتياج الى مرجح فلم لا يجوز ان يكون
ذلك المرجح عدم سبب الطرف الآخر فان تمسك في رفعه بدعوى الضرورة في ان المحتاج الى غيره في الوجود لا بد له
من مؤثر موجود ولهذا حكموا بان العلة الفاعلية لا يكون عدما بانه امكن دفعه على تقدير الاولوية بهذه
الدعوى ايضا بان يقال اذا ثبت احتياجه الى الغير ثبت احتياجه الى مؤثر موجود بحكم تلك الضرورة

[illegible]

فان قلت بديهة العقل انما يحكم بذلك المتساوي الطرفين دون ما وجوده اولى قلت له ان يقول
اذا جوز ثم ذلك على تقدير الاولوية فلم يجوز لا يجوز على تقدير التساوي فلا بد لذلك من بيان شرحه واعلم
ان الاولوية الذاتية لو كانت كافية بحسب وقوع الممكن لم يمكن اثبات الواجب ولهذا استشنو وكذا ان لم
يكن كافية لكن جاز ان يكون الامر الخارج عن ذات الممكن الذي يتوقف عليه وقوع الطرف الراجح هو الوجود
فيجوز ان يوجد الممكن من غير حاجة الى موثر موجود فيلزم الامر المذكور وكذا الحال في صورة التساوي الا
ان اثبت ان العلة الفاعلية ضرورية في كل معلول وان الممكن لا يمكن ان يوجد بعد وجود ثبت الواجب
سواء تحققت الاولوية الذاتية ولم يكن كافية في الوقوع او لم يتحقق اصلا فلا يتوقف ثبوت الواجب
على تحقق تساوي طرفي الممكن وعلم ما ذكرناه ضعف كلام المص سهما من وجوه عديدة لا يلزم
امكان وجوده في وقت وعدمه في وقت آخر وايضا هذا الدليل لا يجري في العلل الآتية بالنسبة
الى معلولاتها فلا يثبت الدعوى الكلية كذا ذكره المص في حاشية شرح التجريد مصاف لما قرره
من ان العلة التامة قد يكون بسيطة وكذا ينافر القول بعلية الامكان والاحتياج وما يساوقهما
موضوعة ولانه مفروغ عنها عند طلب العلة ممنوع كما في بعض منها مع ذلك بصدق تعريفها العلة عليها
اللهم الا ان يتكلف ويقال المعلول بالحقيقة ومو وجوب الوجود وهذا التكلف بعيد بل
هو خلاف الواقع وهادم لما قرره المتاخرون الخ وكذا هادمه القول بزيادة
الوجود مطلقا ذهنا وخارجا والصفات السابقة على الوجود كلها من الاركان والاحتياج

وغيرها والله تعالى اعلم العقول بانصاف الهوى بالصورة في الخارج مع التقدم السواه
عليها في الوجود والجاعلي وان اردت تفصيل الكلام فيه فارجع الى ما ذكره المص في حاشية
شرح التجريد وله ونيه توضيح انما يعتبر عليه في تعليقاتنا ثم اعلم ان السم المادة الى ذكرنا انما هو
معه في الوجوب او في الوجودات او فيهما معا وكذا الحال في ساير الصفات السابقة
على الوجود ما ما الشي الواحد لا يكون له الا وجود واحد لو سلم هذا في الوجود الى
دحي فظان الحال في الوجود الذهني ليست كذلك واعلم انه لا انه لم يرد الشيخ الرئيس
وغيره بل على انهم لم يريدوا الا الاستلزام ولم يدعوا التقدم فلا يكون ما ذكره المتاخرون
من التقديم تاما مساع العدماء كما انه ليس بتمام عقلا
لا ما الدليل ولا ما الدعه هذا ما قصدنا
اراده في شرح رسالة اثبات
الواجب

وقع الفراغ من ما ليفه



بسم الله الرحمن الرحيم وبحبله الكريم نعتصم

في الافتتاح والتتميم الحمد لله على انعامه العام واكرامه التام والصلوة والسلام على
على سيد الانام وافضل رسل الله الملك العلام المبعوث للارشاد الى صراط الله الموصل
الى دار السلام المنعوت بانه الغاية للايجاد والرحمة على العباد من الله ذي الجلال
والاكرام وآله وعترته الموصوفين بهداية الخلايق الى الايمان والاسلام الفايزين
بالكمالات العظام والدرجات النظام صلوة دايمة الى يوم القيام وتحية باقية ما تعاقب
الشهور والاعوام اما بعد فيقول الفقير الى عفو ربه العلي حسين الالهي الاردبيلي عفا الله
له ولوالديه واحسن اليهما واليهم لما كان المقصد الاقصى والمطلب الاعلى اثبات
وجود الواجب سبحانه وتعالى وصفاته العلى واسمائه الحسنى وقد صنف في ذلك رسالة
مشحونة بالحقايق محفوفة بالدقايق العالم الفاضل والحبر الكامل الذي اشتهر صيت فضايله
ومعضلاته بين الاقاصي والادانى مولانا جلال الملة والدين محمد الدواني تغمده الله بالغفران
الرباني لكن بقي في بعض مواقعها تاملات ووقع في بعض مواضعها اشكالات ارتسان
ابنه عليها شفقة على الطلاب اوليس الغرض الا اظهار الصواب فرقمت عليها هذه الاوراق
بعون الله الوهاب بالتماس بعض احبة الخلان واخوة الاخوان والمامول منهم ان عثروا
على الزلل او اطلعوا على الخلل الاصلاح بقدر الامكان والله المستعان وعليه التكلان

بسم الله الرحمن الرحيم ومنه الاعانة والتتميم والحمد لله على كرمه العميم ومنه القديم
والصلوة والسلام على نبيه الكريم المنعوت بالخلق العظيم المبعوث للهداية بالصراط
المستقيم الى جنات النعيم وعلى آله وصحبه ذوي الفضل العظيم والفيض الجسيم
المن مصدر من عليه يمن اي انعم لا من من عليه منة اي امتن عليه بقول المنة
تهدم الصنيعة فلا يرد ان المنة منهية كقوله تعالى ولا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى لان
المن بمعنى الانعام وايضا المنهي عنه هو منة المنعم لا ان يكون المنعم عليه ممنونا وايضا الخطاب
مخصوص بغير الله تعالى وقيل عليه ولكن الله يمن على من يشاء من عباده والتوابع ان المذموم
هي المنة بالفعل لا استحقاقها مع الاعراض عنها فيه ان اثبات استحقاق الصنعة المتهمة
المذمومة لا يلايم مقام الحمد والثناء الى ان يذهب اليه مع ان الله اسمائه الكاملة المنان
الذي ليس على العباد سيما بانعام الهداية كما قال قل لا تمنوا علي اسلامكم بل الله يمن عليكم

كما ورد في الخبر خلق القرآن مثل فورده قد انتهى المومنون الذين هم الى فورده هم فيها خالدون

ان هديكم للايمان او المنعم المعطي ثم ذكر المن عقيب حمده تلك النعم اشارة الى ان ليس له منة
على الله تعالى بسبب حمده له ولو اعتقد ما عليه بواسطة هدايته له او اقداره وتمكينه عليه او سبب
اجرائه الحمد على لسانه والتقديم الذي وقع صفة للمن ان كان بمعنى الزمان الطويل فلا اشكال في
وان كان المراد منه القديم الزماني فانما يصح اذا اريد بالمن اعطاء الوجود والعلم الذي لا شك
عن انه تعالى في الازل والمنة عليه في الازل والكريم الجواد المنفضل يقال رجل كريم اي جواد
وقيل العزيز كما يقال فلان اكرم علي من فلان اي اعز منه ومنه قوله تعالى انه لقرآن كريم
اي عزيز اي منيع لا يغلب او لا مثل له ولا نظير او غالب وقيل واهب الخطية والاخلاق
عليه وآله السلام بخلق العظيم لقوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم او يحمل من قومك ما لا يحمله امثالك
او خلقك آداب القرآن واحكامه او تتصف بالاخلاق والصفات الالهية
ولو تايد بتاييد قدسي مع الخالق والخلايق بحسن المعاشرة وبالاطوار المرضية سيما بالصبر
بامداد بالنفس فهذه نبذة من الحقايق وزبدة من الدقايق فيه نفايس اللطايف
العالية وفوايد الزوايد الحكمية الحقة المتعالية وهي اشرف المباحث المتعلقة بذات المبدا
الاول وصفاته العلى واسمائه الحسنى ونسبة وجود الممكنات اليه تعالى على ما حققه ذو البصر
الناقدة في طرايق الملكوت الاعلى كررتها مع تفرق البال وشتات الحال رجاء ان ينفع
الله تعالى بها عامة عباده وبلاده ارباب الافئدة الصافية والشمايل الواهبة الوافية والرغائب
الكافية انه على ما يشاء قدير وهو بتحقيق رجاء الراجين جدير ولنورد ذلك الاصول
بتوفيقه تعالى في فصول فهذه نبذة اي شي يسير والزبدة اي خلاصة
من الدقايق النفايس جمع نفيس يقال شي نفيس اي يتنافس فيه ويرغب وهذا
انفس ما لي اي احبه واكرمه عندي وانفسني كذا اي رغبني فيه وللفلان منفس ونفيس اي
مال كثير ونفس به بالكسر اي ضن به يقال نفست عليه الشي نفاسة اذا لم تره يستاهله
والزوايد جمع الزيد وهو الدر اذا نظم وفصل بغيره ويقال فرايد الدر اي كبارها وافرادها
الفوايد اي الزوايد اضافة المشبه به الى المشبه اي الفوايد الحكمية التي كالفرايد اي
كبار الدر والملكوت ملك الله تعالى اي زيد فيه التاء كما زيدت في رهبوت
ورحموت يقال الرهب رهبوت خير من رحموت اي لان ترهب خير من ان
ترحم وعالم الملكوت يطلق على الموجودات المجردة التي لا تدرك بالحس بل بالعقل

قال وبعد

اقول

اقول

ويسمى بالغيب والامر ايضا لكان ما يدرك ما يحس منها يسمى بالشهادة والملك والخلق واليها
اشار بقوله تعالى عالم الغيب والشهادة وبقوله تعالى الا له الخلق والامر وبقوله تعالى
تبارك الذي بيده الملك وقوله تعالى فسبحان الذي بيده ملكوت كل شيء
والشت والشتات التفرق وامر شت اي متفرق وشت الامر تفرق واستشت
مثله وكذا التشتت وشتته تشتيتا فرقه واشت بي قومي اي فرقوا امري والشتيت
المتفرق يقال هو في رفاهية من العيش اي سعة ورفاهية ايضا الرفغ السعة والخصب يقال رفغ
عيشه بالضم رفاغة اتسع فهو عيش رافغ ورفيغ اي واسع طيب وترفغ الرجل توسع
فهو في رفاغية من العيش تمثال ثمانية وعدد الفصول اربعة عشر
في اثبات واجب الوجود وقد افردت في عنفوان شبابي رسالة في هذا المطلب واوردت فيها
وجوه البراهين المنقولة من ائمة الحكمة والكلام مع ما سنح لي فيها من النقض والابرام والهدم والاحكام
وانتقدت انتقادا [illegible] اوضح والطف واخصر فاقول ان العقل بتقسيم الموجود
في اول النظر الى ما يجب وجوده بالنظر الى ذاته والى ما يجوز عليه الوجود والعدم بالنظر الى ذاته
والاول هو الواجب والثاني هو الممكن اما الممكن فوجوده بديهي لا يحتاج الى بيان لما نشاهد
من عدم بعض الموجودات سابقا او لاحقا او سابقا ولاحقا واما الواجب فيحتاج الى بيان
وبيانه ان [illegible] مفهوم الموجود [illegible] اذ لا يمكن تحققه الا به اذ لو انحصر الموجود في الممكن لم يتحقق موجود
اصلا بيان الملازمة انه على هذا التقدير تحقق الممكن اما بنفسه بدون علة وهو محال بداهة او بغيره
وذلك الغير ايضا ممكن على هذا التقدير فاما ان يتسلسل الاحاد الى غير النهاية او يدور وعلى التقديرين
يكون انتفاء الاحاد بأسرها بان لا يوجد شيء منها ممكنا فيكون وجود كل واحد من تلك
الممكنات غير مستند الى سبب يرجح وجوده على عدمه وهو محال لان الممكن ما لم يجب لم يوجد
ولا يتحقق الوجوب الا اذا امتنع جميع انحاء العدم وهذا الامتناع في الممكنات الصرفة
بدون الواجب غير متحقق لان انتفاء كل منها بانتفاء [illegible] والكل [illegible] وعلى التقدير من
يكون انتفاء الاحاد بأسرها بان لا يوجد شيء منها ممكنا [illegible] في التجويز ولا نتراخى
[illegible] في سلسلة [illegible] العلة لان كل واحد منها اي من تلك السلسلة ممتنع
الحصول بدون علة واجبة وذلك لكونه ممكنا فلا يجب ولا يوجد بنفسه بل يحتاج الى
علة يجب او لا فيوجد وذلك لوجوب تقدم العلة بالوجوب والوجود على المعلول

لكن الواجب

لكن الواجب بالغير ممتنع ايضا اي ممتنع الحصول ايضا لكونه ممكنا بدون علة واجبة ما تقدم فلو انحصر
الموجودات في الممكن لم يوجد شيء منها فيجب وجود علة واجبة لذاتها هي طرف السلسلة فان في
شرح التجريد اقول من كون ترتب سلسلة الممكنات الى غير النهاية يقال كل منها
يجب بغيره ويوجد بغيره ولا ينتهي الى ما هو واجب لذاته فدعوى انه لا بد من وجود علة واجبة
لذاته مصادرة قال [illegible] في حاشيته عليه هذا [illegible] ما قرره في توجيه
كلام المتن واما على ما قرره [illegible] وذلك موقوف على مقدمة هي ان الشيء ما لم يمتنع
جميع انحاء عدمه لم يجب وجوده وهو ظاهر وبعد تمهيدها نقول لو ذهب سلسلة الممكنات الى
غير النهاية لم يمتنع عدم تلك السلسلة بأسرها لان انتفاء عدمها بالاسر ليس لذاتها ولا لاستلزام
عدمها عدم الواجب لذاته وهو ظاهر ولا لاستلزام عدم الواجب بالغير لان الواجب بالغير
ممتنع الحصول على ذلك الفرض لان كل واحد من احادها ممكن انتفاؤه في ضمن انتفاء جميع
السلسلة اذ لو انتفاء جميعها غير ممتنع وما لم يمتنع جميع انحاء عدمه الذي من جملتها عدمه
في ضمن عدم الجميع لم يجب وجوده والسر في ذلك ان الممتنع بالغير انما يمتنع عدمه على تقدير
وجود علته لا على [illegible] فاذا قدر انتفاؤه مع علته ولم يوجد في السلسلة الغير المتناهية الواجب
بالذات لم يلزم محال اصلا ولا يخفى انطباق عبارة المتن على ما ذكرنا من غير تكلف
فان قوله لكن الواجب بالغير ممتنع ايضا معناه انه على هذا التقدير لا يتحقق الواجب
بالغير لان كل واحد منها ممكن العدم لامكان عدمه في ضمن عدم الجميع فلا يجب وجوده
انما المستحيل على هذا التقدير عدم كل واحد منها مع وجود علته لا مطلقا فتأمل
انتهى قد يقال [illegible] سبب امتناع السلسلة بالاسر مع التقدير السلسلة في الامور الغير
غير مسلم لجواز ان يكون السبب امتناع [illegible] عدم السلسلة بالاسر على وجه ما اذ [illegible] يكون العدم
ممتنعا بالغير [illegible] لكن [illegible] ولا [illegible] لعدم الواجب بالغير
لان عدم سلسلة الممكنات بالاسر على تقدير السلسلة مستلزم لعدم كل واحد
منها وكل واحد منها واجب بغيره فيكون عدمها مستندا الى عدم امور غير متناهية واجبة
بالغير وكيف لا يمتنع عدم المجموع [illegible] ممتنعا [illegible] وفيه بحث
لان [illegible] عدم السلسلة بالاسر انما يلزم اذا انتفى السلسلة مع [illegible] وجودها
واما اذا انتفى السلسلة مع انتفاء علتها وانتفاء علة علتها وهكذا الى ما لا نهاية وقوع

اذ قد بني ... على الترجيح الجديد للتجريد ان وجد الحادث صح

رجح عدم السلسلة بالاسر وايضا كل واحد من اجزاء السلسلة انما يكون واجبا بالغير اذا
وجد مع وجود علته واما على تقدير انتفائه مع علته واعدام علته وهكذا فكيف يتحقق الواجب
بالغير فظهر ان عدم كل جزء من المجموع انما يمتنع على تقدير وجود علته لا مطلقا ثم قوله
ان الشيء ما لم يمتنع جميع انحاء عدمه لم يجب وجوده لا يظهر صحته في الحادث سواء
صدر عن الموجب او المختار يتوقف على حدوث امور غير متناهية حادثة وجوده
سواء كانت هي تعلقات الارادات او امورا عدمية اخرى حتى يلزم التسلسل في
الوجودات لان وجوده في هذا الوقت انما يكون بوقوع علته التامة وذلك انما يكون
بوقوع جزء منها لا تتسلسل فيه ووقوع هذا الجزء فيه لا يكون الا بوقوع علته التامة فيه وهكذا
اذ لا شك ان عدم الحادث يمتنع على تقدير وقوع تلك الامور الغير المتناهية فيه
واما اذا قدر انتفاؤه مع انتفائها فلم يلزم محال اصلا اذا ارتفاعها بالاسر عن نفس الامر
لا يستلزم عدم الواجب لذاته وهو ظ وايضا لو صدق هذه المقدمة لصدق قولنا
الشيء ما لم يمتنع جميع انحاء وجوده لم يجب عدمه لان وجوب العدم على وتيرة وجوب
الوجود ولا شك ان وقوع العدم يتوقف على وجوبه ووجوبه انما يتحقق اذا امتنع
جميع انحاء وجوده وذلك انما يتحقق اذا انتهى سلسلة العلية الى الممتنع بالذات
وح يمتنع وجوده بانه ف والسر في ذلك ان وجود المعلول انما يمتنع على تقدير عدم
علته لا على البت اذ لو قدر وجود علته ولم ينته سلسلة العلية الى الممتنع بالذات
لم يلزم محال اصلا على قياس ما ذكره المصنف في العدم ثم قال في موضع اخر من حواشي
التجريد قد اشتهر بين المتكلمين ان ترجيح الفاعل المختار لاحد الطرفين بمحض تعلق الارادة
من دون مرجح اخر جائز وانما المحال هو الترجيح من دون مرجح وفيه نظر لان تعلق الارادة
باحد الطرفين دون الاخر ان كان لا لمرجح لزم ترجيح احد المتساويين من دون مرجح مطلقا
وان كان بتعلق الارادة بذلك التعلق لزم التسلسل في تعلقات الارادات ثم مجموع تلك
التعلقات امور ترجحت على ما يساويها من دون مرجح فتامل واعلم انه لا حاجة
لهم الى ذلك اذ عندهم في صدور الحوادث المتسلسلة يكفي ان يقال الذات
موجب لتعلق الارادة القديمة بوجود الحادث في وقت معين فالارادة
والتعلق كلاهما قديمان والمراد حادث انتهى وفيه نظر اما اولا فلان الحص

ترجيح صح

اذ وضعته صح

في الامور الاعتبارية كالتعلقات غير مستحيل بالضرورة ووقوعه كاينا في حواشي
التجريد بوجوه قال الفارابي ايضا في الفصوص امتنع ما لا يتناهى انما في كل شيء له ترتيب في الخلق
وما لم تكن ذا وضع في الامر فهناك الغير المتناهي كم شئت بعض امتنع ما لا يتناهى
في الوجود الخارجي الذي يكون له ترتيب طبيعية وجب في عالم الامر كما في علم الباري تعالى
والمجردات لان العلم بالسبب يوجب العلم بالمسبب ولا شك ان الاسباب وكذا
مسبباتها مع كونها معلومات لها غير متناهية وايضا كل حادث من الحوادث
الغير المتناهية يستند الى اسباب لا تتناهى ولا شك ان جميعها معلوم لها فيكون
في علومها سلاسل غير متناهية من الامور الغير المتناهية سواء كانت بجملة او مفصلة
واما ثانيا فلان مرجح تلك التعلقات جزئيا ومرجح ذلك الجزء جزؤه وهكذا كما ذكر
واي سلسلة الشروط الحوادث واما ثالثا فلان الذات مع الارادة
والتعلق القديمين ان كان موجبا لوجود الحادث في وقت معين يلزم قدم
وجود الحادث في ذلك الوقت لامتناع تخلف المعلول عن العلة الموجبة
نعم جوز بعض الافاضل تخلف المعلول عن علته التامة اذا كان المؤثر مختارا مستجمعا
لجميع شرائط التاثير كما جوزنا ان تعلق القدرة القديمة بايجاد الحادث الى وقته
تحكم لا يعلمها الا الله ثم اعترض بان التعلق ان حدث لا عن سبب لزم امكان
وجود العالم ايضا لا عن سبب وهو باطل قطعا وان حدث بالاختيار تسلسل الكلام اليه
وثم وان حدث لا بالاختيار فيكون الامور الحاصلة قبله موجبة له فيلزم جواز تخلف
المعلول عن علته الموجبة له ايضا بالذات وهذا ابطال الثاني فاجاب بان
التعلق ليس امرا موجودا ولا يلزم من تساوي احكام الاعتباريات والموجودات
فلا يلزم من جواز حصول الاعتباري بلا سبب جواز وجود الممكن بلا سبب ولا من امتناع
التسلسل في الموجودات امتناعه في الاعتباريات على انه يجوز ان يكون اختيار
الاختيار نفس الاختيار فلا يلزم التسلسل ولا من جواز تخلف الاعتباري عما يقتضيه جواز
تخلف الموجود عن علته وانت خبير بان هذا التسلسل بهذه بان كل حادث
ولو اعتباريا يحتاج حدوثه الى سبب مخصص لوقت حدوثه وتخلف المعلول
مطلقا عن علته التامة يستلزم ترجيح احد المتساويين على الاخر وان لم يكن موجبا له

ل

فان لم يتوقف الحادث على امر لا يكون حاصلا قبل ذلك الوقت مخصوصا فيه دون وقت
آخر ترجح احد المتساويين على الآخر بلا مرجح وان توقف على امر كذلك ينتقل الكلام الى
علة حصوله فاما حاصلا قبل هذا الوقت او فيه وهكذا فيلزم اما التسلسل في ذلك الوقت
او ترجح احد المتساويين على الآخر بلا مرجح وكلاهما باطل فالقول بايجاب الذات
لتعلق الارادة مناف لما هو مذهبهم من الاختيار على انه يرد عليه ان ايجاب الذات
لتعلق الارادة بوجود الحادث في ذلك الوقت دون عدمه ان كان لا لمرجح لزم ترجح
احد المتساويين بلا مرجح وان كان لتعلق الارادة بذلك الايجاب اي الاقتضاء لزم
التسلسل في تعلقات الارادة ويجوز ان يقال العزوي عندهم بطلان الترجح بلا مرجح اذا لم
يكن ما نشأ من ترجيح الفاعل المختار واما الذي نشأ من ترجيحه فلا بطلان له فتأمل في
هذا المقام فانه من مزال الاقدام هذا برهان لطيف خفيف المؤنة غير محتاج
الى ابطال الدور والتسلسل وهذا المسلك الرابع يبطل ان بعض الموجود واجب لذاته من غير
استدلال على وجود الواجب بوجود الممكنات كما هو من طريق المتكلمين فان قلت
الاسم قد اختفى في الدليل وجود الممكن حيث قلتم ان وجوده بديهي ثالث ... من
قال صاحب المسلك الرابع وهو مما وهبنا لا شك في ان الموجودات باسرها لو كانت
ممكنة اي لم يوجد الواجب لافتقرت الموجودات باسرها في الممكن ولو افتقرت فيه الاحتياج
الكل اي المجموع بحيث لا يشذ شيء من اجزاء الممكنات اليه موجد لكونه ممكنا مركبا من
الممكنات مستقل في الايجاد بان لا يستند وجود شيء من اجزائه الا اليه او الى ما هو
صادر عنه فيكون هو الموجد لكل واحد منها اما ابتداء او بواسطة ... ايضا يكون
ارتفاع الكل مرة اي بالكلية وذلك بان لا يوجد الكل ولا واحد من اجزائه اصلا
ممتنعا بالنظر الى وجوده اي وجود ذلك الموجد المستقل اذ ما لا يمتنع جميع انحاء العدم
لا يكون موجبا للوجود لما عرفت من ان الممكن ما لم يجب وجوده من علته لم يوجد ويلزم
من ذلك امتناع عدمه من اجلها بحيث لا يتطرق اليه العدم اصلا لو جاز من الوجوه
ولا شك ان عدم المجموع يكون على انحاء شتى فانه قد يعدم بعدم هذا الجزء وبعدم جزء
آخر وهكذا فالموجد المستقل للكل يجب ان يكون بحيث يمتنع بسببه جميع انحاء العدم
المتصورة الى اجزائه والشيء الذي اذا فرض عدم جميع الاجزاء اي عدم كل واحد منها

كان ذلك العدم ممتنعا نظرا الى وجوده يكون خارجا عن المجموع لانه ولا داخلا فيه لان عدم
شيء منها ليس ممتنعا نظرا الى ذاته والا كان واجبا لذاته فيكون ذلك الخارج عن جميع الممكنات
واجبا وجوده في حد ذاته اذ لا موجود في الخارج سوى الممكن والواجب وهو المطلوب
قال قدس سره في شرحه فان قلت ثبوت الواجب على تقدير انحصار الموجودات
في الممكن يكون محالا لازما على تقدير نقيض المطلوب لا مطلوبا بالذات قيل ان لم يكن الواجب
موجودا لزم انحصار الموجود في الممكنات فيلزم من وجود هذا الانحصار عدمه
فيكون محالا فيبطل نقيض المطلوب فيظهر حقيته قلت نعم لكن الخلف اللازم قد
يكون عين المطلوب ... كذلك ... وهو مطلوب ... عن علم بوجوده
الاول ان يكون وجوب امتناع ارتفاع الكل مرة بالنظر الى وجوده علة الكل
نظرا انما يجب ذلك لو كان هذا النوع من الارتفاع والعدم ممكنا بالنظر الى ذات
الكل اذ العدم الذي لا يكون ممكنا له لا يجب ان يجعل علته ممتنعا وامكانه غير لازم
اذ امكان الممكن لا يقتضي جواز طريان اي عدم عليه وانما يقتضي جواز طريان مطلق العدم
عليه ولو بنحو من الانحاء غير الخ وقد صرح بذلك السيد ... في حاشيته للتجريد في بحث
اعادة المعدوم وكذا المحقق في حواشيه على شرح ... بحث ثبوت الوجوب
الغيري للممكن وفيه بحث لانه لا شك ان عدم الكل الذي يكون كل جزء منه ممكنا
بسبب انتفاء اجزائه بالاسر ممكن بالنظر الى ذات الكل لانا اذا فرضنا ارتفاع كل
السلسلة باسرها لم يلزم محال اصلا لان امتناع عدم كل منها انما يكون لامتناع
عدم الجزء الذي فوقه فاذا فرضنا عدم شيء منها مع وجود ما فوقه وما لم يكن شيء
كما فوقه ممتنع العدم لذاته فاذا فرضنا ارتفاع المجموع لم يلزم منه محال اصلا لا بالنظر
الى ذاته كما لا يخفى ولا بالنظر الى علته اذ هي ايضا ممكنة معدومة في هذا الفرض
الثاني ان وجوب امتناع العدم بالنظر الى الموجد المستقل في التأثير
محل بحث اذ غاية ما ادعوه انه يجب ان يجعل عدم المعلول ممتنعا بالنظر الى العلة
والتامة العلة يكون هي الموجودة بالاستقلال بتقرير ... اصلا ولئن حمل الموجد بالاستقلال
لاستقلال عبارة عما يمتنع عدم المعلول بالنظر اليه نقول هو عين العلة التامة
وهي خارجة عن سلسلة الممكنات بواسطة اشتمالها على الامور الاعتبارية ولا يلزم

الموجدة سل

الكل وفيه بحث اذ المراد بالعلة الموجودة بالاستقلال ما يكون سبقه على المعلول سبقا بالعلية وهو سبق الفاعل المستقل بالتاثير وقد يسمى علة تامة لاستجماعه لشرائط التاثير وارتفاع موانعه ولا شك ان ما يوجب امتناع العدم هو الذي يوجب وجوب الوجود وذلك هو الموجد مع استجماع الشرائط وانتفاء الموانع ومن البين انه يجب وجوده حتى يتصور منه الايجاد وهو انما يوجب امتناع عدم المعلول اذا كان موجودا فاذا علم الكل الذي يكون عدم جميع الافراد كان ممتنعا بالنظر اليه وجوده يجب ان يكون خارجا عن سلسلة الموجودات الممكنة فيكون واجبا وهو المطلوب فظهر ان اشتراط تلك الموجودات بالامور العدمية لا يضر **الثالث** انه على تقدير تسليم وجوب امتناع العدم بالنظر الى ذاته من حيث هي محل اذ غايته ما اثبتوه انه يجب ان يصير ممتنعا بالنظر الى العلة اذ بالنظر اليها من حيث هي فغير ثابت كيف ولو وجب ذلك فاذا كان ممكنا موجبا لممكن اصلا اذ لا شك ان ذات الممكن الاول لا يكون عدم الممكن الثاني ممتنعا بالنظر اليه من حيث هي وهذا واجب اذ ظهر ان ذات الواجب لا يكون موجبا بالذات لجميع الممكنات حتى الحوادث وح يجوز ان يكون العلة بهذه الاوصاف للكل نحو وكذا ولا يلزم وجوده وانما يلزم لو كان عدمه الذي هو كون شيء من اعدام الكل ممتنعا بالنظر اليه من حيث هو وليس كذلك فليس القول الذي اثبت انه يجب ان يصير عدم المعلول ممتنعا بالنظر الى وجود العلة الموجدة لا ثم لتعلل يجب انتهاء العلل الموجدة الموجبة الى الواجب حتى يلزم امتناع عدم المعلول الاخير على تقدير وقوعه ح يلزم محال لذاته بخلاف ما لم ينته اليه على ما فعلتا وليس في كلام القوم وجوب امتناع العدم بالنظر الى ذات العلة من حيث هي مطلقا حتى يلزم ان لا يكون ممكن علة موجبة لممكن اصلا فظهر ان اشارة الاعتراض على التقدير فافهم مع ان المذهب صاحب المواقف ان الممكنات مستندة ابتداء الى الواجب تعالى وحدوث كل حادث في وقته باعتبار تعلق ارادته وقدرته به في ذلك الوقت وذلك التعلق امر اعتباري ليس ممكنا موجودا فاللازم وهو ان لا يكون ممكن موجبا لممكن اصلا ليس محالا عنده **الرابع** انه على تقدير تسليم ان المراد منه ما هو بالنظر الى ذاته مع قطع النظر عن جميع الاغيار حتى عن جزئه ايضا

فذلك

فذلك محل اشكال اذ الدليل لا يفيد الا انه يجب ذلك الكل اما انه يجب فيه مع قطع النظر عن جزئه ايضا فلا يفيد اصلا واسا لكل ايا ما هو بالنظر الى ذاته مع قطع النظر عن اغياره الخارجة او من ان يكون بالنظر الى ذاته من حيث هي او بالنظر الى جزئه فلم لا يجوز ان يكون العلة بهذا المعنى جزئه ولا يلزم كونه واجبا لجواز ان لا يكون عدمه ممتنعا بالنظر الى جزئه وهكذا **الخامس** ان وجوب امتناع جميع انحاء العدم بالنظر الى الموجد الموجب يوجب امتناع عدمه ايضا بالنظر اليه لانه ايضا كونه من انحاء عدم المعلول فيلزم ان لا يكون ممكنا علة موجبة لممكن اصلا لان عدم الممكن بالعلة لا يكون ممتنعا بالنظر اليه فلا يكون جميع انحاء عدم الممكن المعلول ممتنعا بالنظر الى علة بهذا القول قد عرفت انه يجب الانتهاء الى علة موجودة موجبة يمتنع عدمه بالنظر الى ذاته مع قطع النظر عن الغير لانه يجب ذلك في كل علة موجبة اذ في صورة الانتهاء يلزم منه ح بخلاف ما اذا لم ينته سلسلة العلة الموجدة الى الواجب اذ على تقدير ارتفاع تلك السلسلة باسرها لم يلزم محال اصلا كما مر مرارا فظهر سقوط الاعتراض الرابع والخامس ايضا **السادس** ان وجوب كون الموجد بهذا المعنى للكل خارجا غير واجب اذ على تقدير كونه جزءا انما يلزم كونه واجبا لو كان عدمه ممكنا للكل وذلك غير لازم لجواز ان يكون عدم جزء ممتنعا لذات الكل بالذات وان كان ممكنا بالنظر الى ذات جزء وامكان الكل لا يستلزم امكان عدم اي جزء منه بالنظر الى ذاته بل يكفي امكان عدم جزء ما له على ما مر في الاسئلة الاول اقول قد عرفت من اندفاع الاول اندفاع السادس ايضا فتدبر **السابع** انه على تقدير تسليم انما يلزم كونه واجبا لو كان عدم الجزء عين عدم الكل وليس كذلك وهو ظاهر اذ عدم الجزء رفع وجود الكل وهو لا يكون منه الجزء بل هو منه الكل واذا لم يكن عينه لا يلزم كون الجزء واجبا اذا فرض كونه موجدا للكل اذ الحاصل عدم الكل هو افراده المغايرة بعدمات الاجزاء المصاحبة لها ويجوز ان يكون احد المصاحبين وان كان لازما ممتنعا بالنظر الى ذات ذلك الاخر يعني ان يكون تلك الذات علة لامتناعه ولا يكون المصاحب الآخر ممتنعا بالنظر اليها يعني انها لا يكون علة لامتناعه

ل

و جعل الكل وعدم الكل رفع وجود الكل و وجود صح

من حيث هي اقول من البين ان عدم جزء سبب لعدم الكل لانه علة
يدل على ذلك قد اخذ من سببه لا شك ان عدم المجموع يكون فيه انحاء شتى فانه
قد يعدم بعدم هذا الجزء وبعدم جزء آخر وهكذا فانه قد المستقبل للكل بحسب ان يكون
بحيث يمتنع بسبب جميع هذه العدمات المتصورة اي اجزائه وعدم الكل واقعه
ومعلق عدم جزء من اجزائه لانه علة مرجب بدون اعدام الاخر كما هي مما موضعه ولا شك
انه يكون لجزء واجبا لذاته اذا كان موجدا ابدا بحسب انتهاء السلسلة اليه
على ما عرفت فتسقط الاشكال السابع الذي ان دليل هذا منقوض بمجموع
الحوادث اليومية الموجودة الآن بحيث لا يشذ عنها شيء منها اذ العلة
بهذا المعنى لا يكون خارجة قديمة ولا حادثة موجودة قبل ذلك الآن والا لزم
وجود ذلك المجموع قبل ذلك الآن اذ العلة الموجبة اي وقت وجدت
يجب وجود المعلول فيه والا لم يكن هي بنفسها موجبة بل مع انضمام امر آخر لم يحصل
بعد فتبين مع ذلك الامر علة موجبة حادثة في ذلك الآن فيلزم خلاف الفرض لكن
واذا لا يجوز ان يكون جزؤه فيكون لا محالة خارجة ولا خارج يصلح للعلية فلا يتم د
ليل جميع مقدماته الثالث السابع انه منقوض بمجموع الواجب وجميع الممكنات
الموجودة فان علته بالمعنى الذي ذكره ليس الواجب اذ لا يمتنع عدمه اي
يمكن بالنظر الى ذاته من حيث هي حتى الحوادث وهو ظاهر لا غير الواجب
اذ لا يمتنع عدمه نفسه بالنظر اليه وهو ظاهر اي عدم الكل اقول تحقيق الجواب ان
العلة التي لا يكون خارجة قديمة انما هي العلة التامة لا العلة الموجدة التي هي الواجب
لذاته فان الممكنات عند صاحب المواقف مستندة اليه تعالى ابتداء
وليس مجموع الحوادث اليومية الموجودة الآن بعضها مستند الى البعض
بل كل منها مستند الى الواجب بشرط تعلق الارادة والقدرة به في هذا
الآن فالعلة الموجبة لكل منها خارجة عنها فسقط قوله ولا خارج يصلح للعلية
وبهذا يظهر الجواب عن النقض بمجموع الواجب وجميع الممكنات الموجودة
اذ علته بالمعنى المذكور هو الواجب مع تعلق القدرة والارادة وذلك
التعلق مستند اليه تعالى وليس المدعى الا انه يجب الانتهاء الى الواجب

من انتهاء السلسلة الى ما يجب لانه يجب في كل علة موجبة ان يمتنع عدمها بالنظر
الى ذاتها كما توهم فظهر ان منشأ هذه الاشكالات سوء فهم المراد نعم يرد على
الدليل المذكور ما ذكرناه فتأمل ثم قيل واعلم انه لما لم يبتن الدليل على ابطال
الدور والتسلسل يجوز ان يكون حاصله الدور علة الكل جزء يكون عدم
مستندا الى علة الكل الصادرة عنه ولما كان المراد من العلة المذكورة ما يستند
المعلول اليه بالذات اولا الصادر عنه كما صرح به فلم يستر فيجوز ان يكون
بعض الاجزاء عدم الكل الاول هو عدم ذلك الجزء الذي فرض علة في ذلك الكل الثاني
كما ثانية ممتنعا بالنظر الى الصادر عنه لا الى نفسه وهو كذلك ولا يلزم
كونه واجبا وهو ظاهر اقول وما كان كل من ذلك الجزء وعلة الصادرة عنه
ممكنا كان على تقدير انتفائهما معا لم يلزم محال فكيف يكون عدم ذلك الجزء ممتنعا
بالنظر الى الصادر عنه وايضا في صورة الدور وجود كل من الامرين يتوقف
على الآخر ولا يجوز ان يكون عدم احدهما مستندا الى الآخر فلا يلزم كون الآخر علة
لوجود ذلك الآخر وعدمه وهذا مما لا يجوزه عقل احد قد يقال في اثبات الواجب
لو لم يكن في الوجود ما هو واجب الوجود بذاته لم يكن موجود اصلا واللازم باطل
بيان الملازمة ان وجود الممكن يحتاج الى مرجح موجود فلا محالة يكون موجودا اذ
الشيء ما لم يوجد لم يوجد وعلى تقدير عدم الواجب كان ذلك المرجح ايضا ممكنا
محتاجا الى المرجح فالممكن يكون لخلاف حكم الوسط في الاحتياج الى مرجح وما دام
كذلك من اين يحصل ممكن حتى يحصل منه ممكن آخر واورد على ذلك بانه
يحتمل ان يحصل ممكن لممكن آخر وحصل ذلك الآخر بآخر وهكذا الى غير النهاية وهذا الايراد
غير وارد لان هذا الاحتمال انما يجوزه العقل اذا اعتبر استناد بعض الممكنات الى
بعضها مفصلا بان لاحظ ان هذا من ذلك وذاك من ذلك وهلم جرا فانه
بهذا الطريق لا يحيط بجميعها لعدم تناهيها ولا يظهر الخلف عنده اما اذا لاحظ
جميعها اجمالا وتذكر ان شيئا منها لا يحصل بالفعل ما لم يحصل واحد آخر بالفعل فلا
شك في انه ما دام للطرف حكم الوسط لا يحصل شيء منها بالفعل حتى يحصل
آخر فلا يوجد شيء من الممكنات اصلا وفيه بحث لانه ان اراد بتوقف

وما دام كذلك اي الطرف حكم الوسط في الاحتياج الى مرجح من ان يحصل لكن حتى يحصل
من لكن الآخر ان هذا الحكم بديهي لكن يتوقف على تصور المرجحات الغير المتناهية
جملة ممنوع وكيف يسمع دعوى البداهة في مثل هذا المقام وان اراد انه اي توقف
كل واحد منها على واحد منها على واحد آخر الى غير النهاية يستلزم لامتناعه تلازمي
والدليل عليه انه اذا لاحظ العقل جميعها اجمالا وتذكر ان حصول كل واحد
يتوقف على حصول واحد آخر منها يجزم بامتناع حصول شيء منها بلا ريبة
ففيه ان ملاحظة موضوع القضية النظرية بالاجمال لا يكون برهانا عليها وان
اراد المطالبة بكيفية حصوله فهو ليس من وظيفته لانه معلل وايضا ما ذكره
جار في ترتب الحوادث المتعاقبة الى غير النهاية من جانب المبدا وهو
جائز عند الحكماء كما هو المشهور فقد تعال هذا غير مطابق لما ذهبوا اليه قال
المعلم الثاني في شرحه لرسالة زينون الكبير لا يجوز ان يكون علل ممكنة
لا نهاية لها لان لكل واحدة منها خاصية الوسط فيكون معلولا باعتبار و
علة باعتبار وكل ما له خاصية الوسط فله بالضرورة طرف والطرف نهاية
اقول ويمكن اتمام برهان التضايف او التطبيق بان يقال لو ذهب
سلسلة العلل الى غير النهاية لزم زيادة عدد المعلولية على عدد العلية
وهو باطل لان العلية والمعلولية متضايفتان تضايفا حقيقيا ومن لوازمها
التكافؤ في الوجود اي اذا وجد احد من المتضايفين الحقيقيين وجد الآخر
فلابد من ان توجد بازاء كل واحد من احدهما واحد من الآخر فيكونان متساويين
في العدد ضرورة وبيان اللزوم ان كل علة في السلسلة فهي معلول على ما هو
المفروض وليس كل ما هو معلول فيها علة كالمعلول الاخير فان العلية
المطابقة لمعلوليتها علة ما فوقه فبالضرورة يجب ان يكون في تلك السلسلة
طرف علة محضة ويتقرر البرهان على وجه التطبيق بان يقال تلك السلسلة
[illegible] المعلول الاخير علل غير متناهية باعتبار ومعلولات غير متناهية باعتبار
آخر والمعلول الاخير مبدا لسلسلة المعلولية والذي فوقه مبدا السلسلة
العلية فاذا فرضنا تطبيقهما بحيث ينطبق كل معلول على علية وجب

الحكماء اه

ان يزيد

ان يزيد سلسلة المعلولية على سلسلة العلية بواحد من جانب التصاعد ضرورة ان كل
علة لها معلولية وهي بهذا الاعتبار داخلة في سلسلة المعلول دون العلة فلو
لم تتحقق تلك الزيادة بعد التطبيق من جانب المبدا كانت لا محالة في الجانب
الآخر لامتناع كونها في الوسط لاتساق النظام فيلزم ان يوجد معلول بدون علة
سابقة عليه وهو محال مع انه يحقق المط وهو الانقطاع والوجه الآخر نقول اذا كان
هناك علة متقدمة في جميع المتعلقات لم يتطرق عليها شيء من افراد المعلولات
يكون تحقق مطلق العلة هناك متقدما على تحقق مطلق المعلول حيث لا يكون
الشيء من المعلولات يتحقق في مرتبة هذه العلة فيتحقق مطلق العلة
في ضمنه هناك متقدما على مطلق المعلول ولو لم تكن علة متقدمة وانطبق كل
سوى المعلول الاخير على نفسه بحسب نسبتي العلية والمعلولية لم يكن تحقق
مطلق العلة هناك متقدما على تحقق مطلق المعلول اذ تحقق مطلق العلة
هناك حينئذ ليس الا في ضمن احد المتعلقات والكل منها معلولية في مرتبة
علية او متقدمة عليها فيتحقق مطلق المعلول هناك اما في مرتبة مطلق العلة
او متقدما عليها حينئذ فظهر انه لو لم تكن علة متقدمة على جميع المتعلقات في
الصورة المفروضة لم تكن العلة متقدمة على المعلول هذا وقد سنح لي برهان
لطيف خفيف المؤنة من غير احتياج فيه الى ابطال الدور والتسلسل ايضا
من غير ان يأتي عليه شيء من الاعتراضات السابقة وهو ان واجب الوجود
اي الذات الذي يقتضي وجوده يجب ان يكون موجودا الا انه لو كان معدوما
مع انه يلزم تخلف مقتضى الذات عنها او انفكاك اللازم عن الملزوم فعدمه
اما عن ذاته او عن غيره لا سبيل الى شيء منهما فلا يمكن ان يكون معدوما
اما استحالة الاول فلان عدمه ان وقع مع وجوده لزم اجتماع النقيضين
وان وقع بدون وجوده لزم الترجيح بلا مرجح اذ كل من الوجود والعدم مقتضى
الذات اقتضاء تاما اولا انه [illegible] امر في ذلك فلم وقع عدمه
دون وجوده واما استحالة الثاني فلانه يلزم ان يكون الواجب لذاته ممكن العدم
لذاته حتى يمكن ان يكون الغير علة له مع انه واجب الوجود لذاته وممتنع العدم

او ما اذا اعتبر بذاته من غير التفات الى غيره يجب وجوده صح



ان يكون علة للحد الاوسط يعني ان يكون فيه جزء هو العلة للحد الاوسط هذا كلامه
وانت خبير بان مرادهم بالاستدلال من المعلول على العلة الاستدلال من وجود
المعلول على ان علة موجودة لا على ان له علة اذ قد يستدل من عدم المعلول على عدم
العلة اذ عدم المعلول معلول لعدم العلة وهذا الاستدلال برهان انّي
عند المصنف ايضا فنقول وجود المعلول قد يدل على وجود علة معينة فانا نستدل
من وجود مصنوع مخصوص على وجود صاحبه ومن وجود حرارة نارية اذا علم
كونها نارية بعلامة تخصها على وجود النار مثلا حرارة ريح السموم لها علامة لا يوجد في
غيرها فان الماسية يونها في انسحاب التجارب وايضا اذا علمنا ان الحرارة التي
تنضج الثمار وتنمي الاشجار انما هي تأثير الشمس فنستدل من العلم بوجود تلك الحرارة
على انها حرارة الشمس ثم المؤلف انما يكون علة لذي المؤلف اذا اريد بالاول المركب
من الاجزاء وبالثاني المحتاج الى العلة ولا شك ان علة الاحتياج اليها هو كونه ذا جزء وذاته
ذا اجزاء ثم يحصل ما ذكره فح ان الدعوى هنا ان الواجب تعالى فرد وهذا المفهوم ثابت له
وهذا المفهوم وان كان معلولا لذات الواجب لكن كونه لهذا المفهوم ثابتا معلول له
كان المؤلف علة لوجود ذي المؤلف فيكون الاستدلال بالعلة على المعلول وفيه
تأمل لانه بعد تسليم ان المدعى ذلك لان الواجب تعالى موجود ليس الاستدلال بهذا
المفهوم بل باستحالة الحضارة في الممكن وقد عرفت ما فيه اذا كان
وجوده مثلا راجحا بالنظر الى ذاته فحينئذ لضرورة يكون عدمه بالنظر الى ذاته ممتنعا لان رجحان
احد الطرفين يستلزم مرجوحية الطرف المقابل ومرجوحيته يستلزم امتناعه لان امتناع
ترجيح المرجوح بديهي فرجحان الوجود بالنظر الى الذات يستلزم امتناع العدم بالنظر
اليها وهو يستلزم وجوب الوجود فما فرضناه غير منتهية الى حد الوجوب منتهية اليه
هف مع انه انما يلزم ان ذلك الممكن ان كان علة لوجوده لزم تقدمه بالوجود
على نفسه وان لم يكن علة لنفسه كان موجودا بلا سبب وهو جائز العدم للامكان فيلزم جواز
العدم والموجود من غير سبب يقتضيه قال الا ان ما لو حصل مستند الى الوجود
بلا وجوب ويكون مبدءا له ممكنا فيحصل ما يقتضيه لزم اما الرجحان والتغير لنفسه وذلك
فاحش واما متحه عدم تغيره وهذا الخلف اقول فيه نظر اما اولا

Margin notes: فيالضرورة — بدل — ترجيح — تأمل — [illegible] — اصل — نام الحق

قال الفاضل المتوسط في الرد بتوجيه لا يجوز بهذا الرجحان لانه مع ذلك الرجحان لعلم تجوز وقوع
الطرف المرجوح بالنظر الى ذات الممكن ثم نقول ممكنا ما فرضناه ممكنا ولو جاز وقوعه بالنظر الى ذاته
لجاز رجحانه على الطرف الراجح بالنظر الى ذاته اذ لا يتصور الوقوع بدون الرجحان لكنه لا يكون
مناقضة لمقتضى ذات الممكن وهو رجحان الطرف الراجح قال المحقق ما حاصله ما
ذكره انما يتم اذا كان اقتضاء الذات رجحان الطرف الراجح على سبيل الوجوب اما اذا
كان اقتضاؤه على سبيل الرجحان ايضا فلا لان الخصم لا يسلم ان ما ينافي ما يقتضي ذات
الممكن اولوية تمنع بالنظر الى البرهان اصل النزاع انما هو ما جواز اقتضاء الممكن اولوية
احد الطرفين مع عدم امتناع الطرف الاخر كيف يستدل الخصم لم لا يجوز ان يكون اقتضاؤه
لتلك الاولوية على سبيل الاولوية وهكذا الى حيث ينقطع الاعتبار وجواز رجحان
الطرف المرجوح في شيء من تلك المراتب بالنظر الى ذات الممكن لا ينافي اقتضاء
ذاته رجحان الطرف الاخر لان الطرف الراجح في كل مرتبة من تلك المراتب راجح بالنسبة
الى الممكن لا واجب فلا ينافيه جواز وقوع الطرف المرجوح جواز امر جائز وانت تعلم
انه يرد على الوجه الاول ما اورده على الفاضل من جواز ان يكون اقتضاء رجحان
الطرف على وجه الاولوية فيقتضي مرجوحية الطرف المقابل كذلك وذلك
لا يستلزم امتناعه ويمكن ان يقال اذا كان ذات الممكن كافية في اولوية احد الطرفين
ومع ذلك يجوز ان يكون يتخلف عنها مقتضاها جاز امر جائز فيلزم ان الا
قتضاء على سبيل الاولوية لا الوجوب فيتوقف على غير الذات ولم يتبع المقتضي
عدم وقوعه الا لاشتراط امر لا بد منه في الاقتضاء اولا والاول خلاف المفروض
والثاني يستلزم وقوع المرجوح بلا مرجح اذ لو كان لو قوعه مرجح ليتوقف رجحان
الراجح على انتفائه بل يتوقف الممكن وقوع الراجح مع الاولوية تارة وعدمه تارة
معها اخرى فيلزم ترجيح احد المتساويين ان وقوع الطرف المرجوح جائز
بالنظر الى ذات الممكن فيمنع انها لا تقتضي ذلك الوقوع ولا عدمه وجواز الوقوع
بالنظر الى الذات بهذا المعنى لا يستلزم جواز رجحان على ان الممكن بالنظر الى ذات
الممكن فيمنع انها لا تقتضي رجحانه بان الطرف لا يجوز ان تقتضي عدم رجحانه
طرف لا تقتضيه رجحان الطرف الاخر ومع ذلك لا تقتضي وقوع شيء

ولا عدم رجحانه

Margin notes: اذا و ج — على ان الاوجه [illegible] — تحقيق ذلك [illegible] — الفاضل ان يقال — في ان الممكن [illegible]

من الاولين فنحن حيز بهذا الاحتمال كيف يسلم بهذه الملازمة وايضا ان يقول انما يلزم
لتقتضي ذات الممكن انما يقتضي امتناعه في الواقع لا نظرا الى ذاته وذلك لا ينافي
الامكان الذاتي فان عدم المعلول الاول ممتنع وقوعه مع انه ممكن بالذات والحاصل
ان الممكن لما كان مقتضيا لرجحان طرف بدون اقتضاء وقوع احد الطرفين وذلك
مستلزم لمرجوحية الطرف الآخر وجب ان يمتنع وقوع هذا الطرف المرجوح
المستند الى علة في الواقع فتخلف مقتضى الذات ولا محذور في ذلك
لجواز ان يكون علة ممتنعة بالذات كعدم العلة الاولى ولا شك ان وقوع عدم
معلولها تخلف لمقتضى ذاتها على انا نقول لا نسلم ان اولوية احد الطرفين بالذات
تنافي صيرورة الطرف الآخر ايضا اولى بالذات واما صيرورتها اولى لو
سلط الغير فلا ترى ان احدى كفتي الميزان قد يكون راجحة بالذات على الاخرى
ثم تصير مرجوحة بالغير ثم رجحان الطرفين محال فانه رجح ايضا ان النزاع ان الممكن
اذا خلي وطبيعته لم لا يجوز ان يقتضي اولوية احد الطرفين كطبيعة الماء المقتضية
للبرودة مع جواز طريان الحرارة عليها ولئن سلمنا ان نقول ان الطرف المرجوح
اذا كان ممكنا كان له سبب قطعا سواء كان ممكنا او ممتنعا فيتوقف وقوع الطرف
الراجح على عدم ذلك السبب فلا يكون مستندا الى الذات وحدها والمحذور خلافه
قال البعض الفاضل فيه نظر لان الممكن بحسب الذات لا يستلزم كونه معلولا بل المستلزم
هو وجوده فان قيل عدم المعلول معلول لعدم العلة قلنا اذا كان علة الوجود
نفس الماهية من غير اعتبار الوجود لا يتصور للعدم علة هي عدم العلة فان قيل
ح يتوقف وجود المعلول على ان لا يكون للعدم اذ لو كان له علة لا يتحقق
الوجود قلنا لان كل ما يتحقق شيئا لا يلزم ان يكون رفعه علة ذلك الشيء والا
يلزم ان يكون وجود الشيء يتوقف على عدم عدمه الذي هو الوجود وعدم الشيء
يتوقف على رفع وجوده الذي هو العدم انتهى وفيه بحث لان نفس
الماهية اذا كانت علة للوجود من غير اعتبار الوجود فيكون رفع نفس الماهية
علة للعدم اي لرفع الوجود وذلك امر معقول مع ان الشيء اذا كان سببا تاما
لوجوده ولا يتصور لعدمه سبب كان وجوده لازما لذاته غير محتاج الى

لا وجه لتخصيص الذات بل جاز ان يكون مرجوحا بالغير

غيره فيكون واجبا لذاته والكلام في الممكن نعم يمكن منع عدم الاستناد الى الذات
وحدها لجواز استناد عدم ذلك السبب الى الذات بطريق الاولوية لا ...
فيكون الاولوية مستندة الى الذات فتدبر فلانا في وجوده ما فرض
ترجحه على عدمه فلا يحتاج الى سبب بل يكفي في وجوده الرجحان الناشئ من الذات
من غير افتقار الى علة واما ثانيا فلان وجوده لما كان مستندا الى الرجحان فعدمه انما يكون
بزوال ذلك فقد يكون ذلك الزوال بسبب يقتضيه كوجود مانع فلا يلزم صحة عدمه بنفسه
انت خبير بان القوم لم يكتفوا في اثبات الواجب تعالى بان
وجود الممكن يحتاج الى مرجح ما حتى يرد الاعتراض بان ذلك المرجح لم لا يجوز ان يكون
امرا عدميا بل فتشوا الى ان يثبتوا ان المحتاج اليه جزؤه في الوجود لا بد له من مؤثر موجود بل
نقول على تقدير تسليم ان لا يرجح الممكن ما ينتهيه الى ذاته لو كان الاحتياج الى المرجح
باقيا فلم لا يجوز ان يكون ذلك المرجح عدم سبب العدم او امرا اعتباريا آخر وما
قيل في دفعه يمكن ان يقال في دفع ما نحن فيه ولقائل ان يقول ان سبب العدم
لان اعدام المعلولات مستندة الى اعدام عللها فعدم سبب العدم وجود ولان
عدم العدم وجود قطعا لا يقال ان الممكن المفروض ليس معلولا لشيء موجود في تقرير
رجحان الوجود او تساويه مع العدم حتى يكون عدمه مستندا الى عدم علته لم لا يجوز ان يكون
عدمه مستندا الى امر موجود ولا استحالة في ان يكون العدم اثر الموجود وانما المستحيل
ان يكون الموجود اثر المعدوم لانا نقول لو كان عدم الممكن اثر الموجود مع ان عدم
علة وجوده علة عدمه ايضا لزم توارد العلتين المستقلتين على معلول واحد بعينه نعم
يمكن ان يقال يجوز ان يكون سبب العدم امرا عدميا كالاضافات التي يكون الى
رجحان طرفا لا نقيضها ولا يكون ارتفاعها وجودا فلا يكون عدم سبب العدم وجودا
ثم التحقيق ان سبب العدم عدم علة الوجود والتحقيق ان علة الوجود في ضمن اعدام جميع اجزائها
او في ضمن بعضها وما كان من جملة اجزائها انتفاء المانع فانتفاؤه قد يكون بانتفائه
بعد الانتفاء المستلزم لوجود المانع فوجود المانع ح ليس موقوفا عليه
بخصوصه للعدم لان المحتاج اليه عدم علة الوجود بل هو امر متحقق له فلا يلزم جواز
كون العدم اثر الموجود اذ وجود المانع ليس مؤثرا في وجود المعلول فتدبر

مقرر فقد زال الملحوظ اذ الاحتياج الى السبب ليس الا في المقدور ولا يرد
في ضمن بعضها ... وجوده

الوجوب ح

ح ل

وفيه نظر لان وجوده لما كان مستندا الى الرجحان فعدمه انما يكون بزوال ذلك الرجحان ... ولا يكون ذلك الا بسبب يقتضيه كوجود مانع فلا يلزم المحذور المذكور ح ام

بيانا

في ضمن

خ ل

لا نقل الرجحان ان كان مقتضى الذات لم يجز زواله بحدوث سبب بهذا لا يصح
اذا كان اقتضاء الذات اياه على سبيل الوجوب لم لا يجوز ان يكون على سبيل
الاولوية وتقدير الكلام فيه وان لم يكن نقلنا الكلام اليه لانا نقول يجوز ان لا يكون
الرجحان مستندا الى رجحان آخر وهكذا الى غير النهاية من غير ان يتحقق وجوب في شيء
من المراتب اذ لم يثبت بعد ان الشيء ما لم يجب لا يتحقق فكما ان يوجد رجحان الوجود
من غير وجوب كذلك يتحقق رجحان الرجحان برجحانه من غير وجوب ولا يمكن تتميمه بانه
لا يمكن وجوده مستنده الى الرجحان الزائد فيبطل التسلسل لانتفاء المانع اذ يجوز
ان يحوج في وجوده بالرجحان وانتفاء المانع فيتسد باب اثبات الصانع الواجب
والتحقيق انه على تقدير وجوده بالرجحان يكون متصفا بالوجود ولا يكون عينه
ويكون الذات منشأ رجحان الاتصاف فيكون علة اذ لا معنى للعلة الا ما يترجح المعلول
به فيكون علة لاتصاف نفسه بالوجود وما فرض يجوز عدمه بلوغه الى حد الوجوب
اى الرجحان مقتضى الذات نقلنا الكلام الى سببه بان نقول بهذا السبب ان
كان مقتضى الذات لم يجز زواله بحدوث سبب وان لم يكن نقلنا الكلام الى
سبب هذا السبب وهكذا الى غير النهاية والطاهر الجواب اختيار بهذا الشق
وانت تعلم ان المدعى انه ليس احد طرفي الممكن راجحا على الآخر لذاته رجحانا غير منته
الى حد الواجب بل لا يجوز ذلك فلا ولى اختيار الشق الاول كما اخترناه اليه
وايضا نقول ذلك الرجحان ان لم يجب الطرف الراجح بل يمكن ان الرجحان غير
منته الى حد الوجوب فرضنا وقوعه تارة معه وعدمه ووقوعه مرة اخرى فان كان
وقوعه بمجرد ذلك الرجحان لزم ترجيح احد المتساويين على الآخر بلا مرجح وان
اعتبر في وقوعه امر آخر لم يوجد في زمان الآخر لم يكن وقوعه بمجرد رجحان وقد
فرضناه كذلك هف واذا ثبت ان الاولوية احد طرفي الممكن لا يكفي في وقوعه
فلا يفيد ما ثبوت تلك الاولوية ولا نفيها اذ المقصود من نفيهما دفع توهم
جواز وقوع الممكن بسبب تلك الاولوية الناشية من ذاته من غير احتياج الى
غيره لئلا يلزم انسداد باب اثبات الصانع وقد حصل هذا المقصود ذكر
المصنف في حاشية التجريد الممكن ما يكون وجوده وعدمه نظرا الى ذاته جايز

ح الرجحان

جايز الا ما يجوز وجوده تارة وعدمه اخرى فانه قد يمتنع ذلك مع كونه ممكنا كما في الزمان
فلا يلزم من استلزام وقوعه تارة وانتفائه اخرى محالا استلزام امكانه لذلك
المحال لانه انما لزم من الممتنع من الذي لا يلزم الامكان وفيه بحث اما اولا
فلان الممكن ما لا يقتضي ذاته الوجود ولا العدم اصلا فيبعد تحقق احدهما
فيه من العلة ان امتنع الآخر لذاته يجب ان يقتضي ذاته نقيض ذلك الآخر
بعد تحقق ذلك الاحد وذلك محال لان تحقق ذلك الاحد فيه في الزمان
السابق يتوقف على اقتضاء العلة اياه سابقا فكيف يكون ذلك مقتضى ذات
الممكن في الزمان السابق والاقتضاء بواسطة الغير لا ينافي الامكان الذاتي
وايضا نقول الحق ان الممكن كما لا يقتضي ذاته اصل وجوده كذلك لا يقتضي بقاءه
اى وجوده في الزمان الثاني والثالث وما بعده من ازمنة وجوده
بحيث يكون عدمه بعد الوجود ممتنعا لذاته كما توهم ان الزمان من هذا القبيل
عند الحكماء مع ان دليلهم لو تم لا يدل الا على الامتناع الوقوعي لان تحصل
انه يلزم من وقوعه محال وبهذا ان يكون للزمان زمان كما هو مقرر وصرح
وانت تعلم ان ذلك لو تم لا يدل على الامتناع الذاتي وذلك اي عدم ا
التفات الى الممكن بقاء فلان من الامور المقررة ان الايجاد فرع الوجود
سواء كان الموجد موجدا لنفسه او لغيره فالممكن اذا كان مقتضيا لوجوده
في الزمان الثاني فلا بد من ان يكون وجوده الموقوف عليه للايجاد اما متحققا
في منشأ الوجود في الزمان الثاني وهو باطل لانه محال لزم الايجاد فكيف
يكون موجودا لنفسه او في منشأ الوجود في الزمان الاول وهو ايضا باطل
لان الوجود دائما يجب ان يكون مقارنا للايجاد الواقع في الزمان الثاني
ومن البين ان الوجود في الزمان السابق ليس مقارنا له وكذا الحال في العدم
لان عدم العلة يقدم المعلول واذا ثبت ان بعد تحقق احد الطرفين في الممكن لم يمتنع
الآخر لذاته فيمكن له الآخر في هذا الوقت لذاته فيمكن له العدم تارة والوجود
اخرى ثم لا يخفى انه لا يمتنع للممكن لذاته وجوده مطلقا ولا عدمه كذلك بل الممتنع
له وجوده المقيد بكونه بعد العدم ووقوعه المقيد بكونه بعد الوجود في الزمان

يكون الامتناع لو ثبت بواسطة القيد واما ثانيا فلان الرجحان اذا كان كافيا في
وقوع الطرف الراجح يكون وقوعه لاجل الرجحان في جميع اوقاته واذا كان غير موجب
لوقوعه في جميع اوقاته ولا في البعض يكون عدم وقوعه لاجله في الجميع وبعضه فيكون
وقوعه في البعض وعدم وقوعه في البعض الآخر بل نقول ان لم يكن في شيء من
اوقات الرجحان عدم وقوعه لاجل الرجحان كان الرجحان موجبا واذا امكن
عدم وقوعه في جزء ما امكن الوقوع قبله او بعده والا لم يكن الرجحان كافيا
لاستحالة امتناع الشيء مع وجود علته الكافية فظهر صحة الاستدلال وسقوط
المنع المذكور لا يقال نختار ان الطرف الراجح واجب بشرط الرجحان بل في
زمانه ايضا وذلك لا يستلزم الوجوب لان الرجحان ليس لازما لذات
الممكن فجاز انفكاك الطرف الراجح عن الماهية لانا نقول اذا كان الذات
علة كافية للرجحان يستحيل انفكاكه عنها لانه لو امكن الانفكاك فرضنا
وقوعه تارة معها وعدم وقوعه معها اخرى فيلزم ترجح احد المتساويين اعني
وقوعه في وقت ولا وقوعه في آخر مع الآخر وان لم يكن علة كافية فليس
كما نحن فيه والحاصل انه لو كان وقوع الرجحان في بعض اوقات الذات
دون بعض لمجرد الذات لزم ترجح احد المتساويين وان كان بانضمام
امر آخر لزم خلاف المفروض   يجوز عدمه مع بقاء الرجحان
اذ لو لم يجز مع بقائه كان ما فرض الوجوب وقد فرض عدم طرفه البتة
حيث يجوز عدمه من غير سبب هذا هو تحقيق كلام المعلم الثاني
واما السلطان فكلام جدلي فليتدبر فان قلت علية الشيء لنفسه
جائز لان مجموع الموجودات من الممكن والواجب ممكن لاحتياجه الى الآحاد
ولا علة له سوى نفسه لان علته اما جزؤه وهو ممتنع لاحتياجه الى بقية الاجزاء
فيه ما مر لان الممكن اذا عدم ارتفع ذاته واذا ارتفع ذاته
ارتفع رجحانه والا لزم بقاء الصفة مع ارتفاع ذات الموصوف وهو ظ
الاستحالة وايضا لو كان الذات علة لاتصاف نفسه بالوجود ففي حال
العدم ارتفع الذات فيتحقق سبب العدم فكيف يجوز عدمه من غير

سبب وايضا قد امر ان الذات اذا كان علة كافية للرجحان يستحيل انفكاكه
عنه فتذكر وتدبر   واما خارج عنه ولا خارج عنه فتعين ان يكون نفسه
قلت ان اردتم بالعلة العلة التامة بمعنى جميع الآحاد التي يتوقف
المجموع على كل منها فهي عينه ولا محذور فيه لان توقف ذلك المجموع على كل واحد من
الآحاد لا يستلزم توقفه على المجموع حتى يلزم توقف الشيء على نفسه وان اردتم
العلة الفاعلية المستقلة فهي جزؤه اعني الواجب او ما فوق المعلول الاخير الى
الواجب فان اورده منع في الواجب وما يستند اليه فلا تأثير في هذا المجموع
الا وهو مستند اليه والتأثير فيه باعتبار بقية الاجزاء وهي الممكنات
وهي مستند الى الواجب اما ابتداء او بتوسط   ...
ان يكون للمعلول ... تأثير الفاعل فيه ويدوم ما دام ... والمحقق ... العلة
التامة فهي مركبة من اجزاء وما هو خارج عنه والمركب من الداخل والخارج
خارج ... خلية الشيء في وجود اجزاء اما ان يكون يجب وجوده فقط
كالفاعل والشرط والمادة والصورة فيجب ان يكون موجودا واما يجب
عدمه فقط كالمانع فيجب ان يكون معدوما واما يجب وجوده وعدمه معا
كالمعد اذ لا بد من عدمه الطارئ على وجوده فيجب ان يوجد اولا ثم يعدم او
بالعكس كانهضام الطعام المتوقف على عدم شرب الماء اولا وشربه
آخرا وهذا معنى وجود العلة التامة وانت خبير بان العلة التامة للمعدوم
ايضا يجب ان يكون موجوده بهذا المعنى فلا بد للتخصيص بالموجود وبان
المعدوم الذي مرتفعه بحسب الذات لا بالوجود والعدم كالاتصاف
بالامور الاعتبارية الواقعية خارج عن اجزاء العلة التامة فينتقض تعريفهم
فالاولى ان يحمل الوجود على الوقوع   واعلم ان الحكماء ...
فالعلة لنفسه ... حكم يجب تقديمه على المعلول اذ ح يلزم تقدم الشيء
على نفسه واما كونه علة ... لنفسه فليس يستحيل على الاطلاق بل هو واقع في مجموع
الواجب ومعلوله الاول وجميع معلولاته كما مر وقد يجاب عن هذا السؤال
بان المتقدم قد يراخذ مجملا و... بهذا الاعتبار واحد واللفظ الدال عليه بهذا الا

هو مثل الجسم وقد يوجد منفصلا واللفظ الدال عليه بهذا الوجه هو مثل هذا وذلك
وبهذا الوجه يكون كثيرا ذهو يحتمل ان في الحكم فان تحكم القوم معا لا يستلزم دار ضيق
رهم لا معا لسهم اذ الكل ذلك نختار ان مرجح وجود بهما سيما هو بهما ما خوذا الا
بها لاحتياجه الى كل واحد من جزئيه وبكفيان في وجوده فيكون بهذا ذلك علتين
مرجح وجود مجموعهما بهما فكانه لتكرار الكلام اليهما لا معا منفصلا فان الكل محتاج الى
مرجح ما الجواب انا لا نسلم انهما ماخوذا على الوجه محكمين بل هو بهذا
الوجه الثاني واجب موجود بالذات وممكن موجود به واتوقف منه
نظر لان الموجود في هذه الصورة هو الواجب ومعلوله واذا اقتدا على وجه
التفصيل كان متعددا كما ذكره ولا شك انه كان كل واحد منهما موجودا وفيهما موجود ان
فيه تامل لان المشهور عندهم ان الشيء قد يكون علة فاعلية
لنفسه كالطبيب المعالج لنفسه في تهذيب الاخلاق باعتبارين فانه من
حيث انه معالج فاعل ومن حيث انه مستعمل منفعل فوجوده باعتبار الاول
متقدم على نفسه باعتبار الثاني ولا محذور فيه ثم العلة التامة اذا لم يتوقف المعلول
عليها ولا يحتاج اليها المعلول لا وجه لاطلاق لفظ العلة عليها فالظاهر ان يقال
كل مفهوم كما يصدق على الواحد من افراده كذلك يصدق على الكثير منها الا انه يصدق
على الواحد منهم مع التقييد بالوحدة وعلى جميعهم مع قيد الكثرة او يصدق على جميع
افراد الالف ان انه اثنان او كثرة والمطلق صادق عليهما على السوا فيصدق
على جميع احاد العلة انها علة كثيرة والمعلول يتوقف على كل واحد منها يتوقف
واحد وعلى جميعها بتوقفات متعددة وعلى هذا يكون جميع الاجزاء كثيرة
من افراد العلة لا فرد واحد منها واللازم منه كون الشيء علة الكثير من احاد
علة ولا محذور فيه بل واقع في جميع المركبات ويمكن ان يقال ان مجموع
المادة والصورة مثلا من حيث الذات داخل في العلة التامة
وباعتبار كونه موجودا واحدا معلول اي لا يلزم تقدم الشيء الواحد بالذات
والاعتبار على نفسه لظهور التغاير كيف والاول غير متوقف على
العلة الفاعلية والغائية للمركب دون الثاني او يقال ان ما هو علة تامة
جزء من العلة لانه ليس الا كل واحد من الاجزاء مع اراده امور وذلك لا

نزع ٥

فلان

الواحد او المتعدد

لا يستلزم كون المركب منها جزءا من العلة لجواز ان يكون اتصافها بالعلية من حيث
الانفراد دون الاجتماع كما قيل في العشرة المركبة من الوحدات دون الا
حاد فالمادة والصورة من حيث الافراد متقدمتان على المعلول من حيث
تقدمهما على العلة ان المتقدم على المعلول اعني المجموع على الوجه المعين الا ر
تباط والارتباط شرط لعلية جميع الاجزاء للمعلول بمعنى ان المعلول هو
المجموع بهذا الاعتبار لا ان كون الشيء عين نفسه مستند الى امر خارج عنه
نعم ان الارتباط لو دخل في المعلول لم يكن ما فرض جميع الاجزاء جميعا
منه ولو خرج عنه يكون عينه باي اعتبار اخذ واما المركب الذي ليس بين
اجزائه ارتباط فجميع اجزائه عين المعلول والتغاير بين العلة والمعلول بالا
عتبار فتامل وكان المعلومات الاربع فان كونها عينا للنقيضة
مشروط بتعلق الايجاب او الانتزاع بجزئها الاخير فاذا تحقق بدون الحكم
لم يتحقق النقيضة مع كون جميع اجزائها موجودة الى ضرورة
ان انتفاء المتعدد انما يكون بانتفاء احد من احاده والاحاد هاهنا موجودة .....
فيها والممكن الموجود لا بد له من علة سواء كان واحدا او متعددا وسواء اعتبر
مجملا او منفصلا اذ الاجمال والتفصيل انما يوجب اختلاف الملاحظة
فيه تامل لانه يجوز ان يكون للمتعدد شرط كالحكم المشروط بالاجتماع
ويكون انتفاؤه بانتفاء هذا الشرط ولا يوجب اختلافا في نفس
الامر فاذا اعتبر الواجب مع المعلول الاول مثلا فلا شك ان مجموعهما سواء
لوحظ مجملا او منفصلا موجود اذ المراد بالمجموع هاهنا معروض الهيئة الاجتماعية
بدون الوصف اعني ذات الاثنين وهو موجود ولا محالة وان لم يكن الهيئة
والاثنينية موجودة كما ان الواحد موجود وان لم يكن وصف الوحدة موجودا
واذا كان معروض الاثنينية موجودا وهو ممكن لاحتياجه الى الاحاد فلا بد له
من علة وليس هناك شيء اخر يصلح علة له فلا يتجه ما ذكره الا اشكال
على انا نقول ليس التفاوت في المثال المذكور من حيث الاجمال و
التفصيل بل التفاوت فيه بالمحول فان الكل المجموعي اخذ مجملا او منفصلا

مهما

مر

اول

نز

متصف بان الراسخين في النعوت لا يتصف بها لشبههم بحسن فاصل

في نفس الامر الاختلاف بالذات فذلك ليس بواجب بل التعدد و
المطلوب ان اراد به ان عدم الاختلاف بالذات والاعتبار او التباين
فلا نسلم انه لا يوجب الثاني كما ان يراد بالاجمال ههنا من حيث الاجتماع
وبالتفصيل ههنا من حيث الانفراد وههنا اي المجمل والمنفصل ههنا اي في
مختلفان بالاعتبار لا في نفس الامر ثم لا شك ان الموجود في نفس الامر
ههنا امور ثلثة الواجب والممكن والمجموع على التقدير الاول وعلى الثالث
الاول والثاني وليس ههنا سوى هذه الامور الثلثة موجود رابع
حتى يحتاج الى علة وهو ظاهر وما ذكرنا من المراد بالاجمال والتفصيل
اندفع ما ذكره بقوله اما فنقول ليس التفاوت في المثال المذكور
من حيث الاجمال والتفصيل بل لانه في صورة تحقق الاثنين
اذا تحقق هذه الامور الثلثة تحقق موجود رابع اعني مجموع هذه الامور
الثلثة واذا تحققت هذه الامور الاربعة وهكذا لا الى نهاية تحقق
المجموع الثاني انما هو باعتبار العقل والا لان نفس الامر كان الواقع اما وجود
الالف او ارتفاع لكن العقل يدرك ارتفاع الارتفاع وارتفاع ارتفاع
الارتفاع وهكذا مثلا لم يكن في حد ذاته مع قطع النظر عن العوارض
موجودا ولا معدوما كما حقق في موضعه لا يخفى انه
تقرير هذا الوجود اي من ان يكون مفهوم الموجود من العوارض وهو
فلم يكن في حد ذاته مع قطع النظر عن العوارض موجودا ولا معدوما ثم
ذلك التقدير يكون في حد ذاته وجودا ولا ينبغي ان يراد بالوجود والموجود
وهو ان الوجود الخاص [illegible] من الموجود الخاص ذو الوجود
الخاص ومن المتعين ان [illegible] فليس [illegible] تعالى عن ذلك علوا كبيرا
فالظاهر ان [illegible] بعينه الوجود [illegible] ما يكون منشا للاثار

العصل انه [illegible] ان وجوده لا زائد عليه
بل هو عين وجوده الخاص وبرهانه انه لو كان
وجوده زائدا عليه حتى يكون الغا موجودا
صح

ومنظور اللاحكام اذ فان انه تعالى ذات قائم بنفسه منتهم بغيره يترتب عليه اثار الوجود
من غير حاجة الى مبادي كما في غيره سائر الصفات كالعلم والقدرة وذلك
في تحقيقه راجع الى نفي الصفات عنه تعالى وترتب اثار تلك الصفات على الذات
الكاملة من جميع الجهات كما صرح به المحقق الشريف قال علي عليه السلام
كمال الاخلاص نفي الصفات عنه تعالى عالم بذاته قادر بذاته موجود بذاته
والاجمال من يلاحظ المفهوم الوجود والذي هو بديهي التصور اعني الحصول
والكون كما صرح به المحقق الطوسي في التجريد يعلم بداهة انه لا يصدق على
شيء قائم بنفسه فضلا عن ان يكون ذات الواجب تعالى وما قيل في توجيه
كون صفاته تعالى عين ذاته ان الصفة ههنا بمعنى المحمول كالعالم والقادر والموجود
وهي عين ذاته لصحة حمل المشترك بين الواجب تعالى وغيره كالموجود
وكل ما كان كذلك فهو ممكن لان اتصافه بالوجود اما بسبب
ذاته وهو محال لان الشيء ما لم يوجد لا يوجد فيلزم تقدمه بالوجود على نفسه واما
بسبب غيره فيكون معلولا فلا يكون واجبا لا يقال ان الوجوب عبارة
عن اقتضاء الوجود فاذا كان ذاته مقتضيا لوجوده كان واجبا فلا يحتاج
الى علة لان الامكان منبع الحاجة وهو واجب لا ممكن فلا يلزم تقدم الشيء
على نفسه لانا نقول لا فرق بين العلية والاقتضاء [illegible] فاذا
كان مقتضيا لوجوده كان علة لنفسه فيلزم المحذور فان قلت معنى
الاقتضاء انه لا يمكن ان لا يكون موجودا الا ان يكون هناك تاثير وتاثر قلت
هذا الامكان اما بالنظر الى الذات او لغيره قال الفاضل القوشجي
في شرحه للتجريد المحوج الى العلة هو الامكان كما حقق في موضعه فالمتصف
بشيء اذا كان ممكنا وكان ذلك الشيء بحيث يجوز ان يتصف بذلك
الامر ويجوز ان لا يتصف به لم يكن بد من علة يجعل ذلك الشيء متصفا
بذلك الامر فان الثوب لما جاز ان يتصف بالبياض وجاز ايضا
ان لا يتصف به احتاج الى علة تجعله ابيض وكذا ذات زيد لما جاز
ان يتصف بالوجود وجاز ايضا ان لا يتصف به احتاج الى علة تجعله

متصفا بالوجود واما اذا لم يكن اتصاف شيء بامر ممكنا بل واجبا او ممتنعا فلا حاجة هناك
الى علة فان اتصاف الاربعة بالزوجية لما كان واجبا ولم يجز ان لا يتصف بها لم
يكن هناك حاجة الى علة تجعلها متصفة بها واذا تحقق هذا فنقول ذات الواجب
تعالى لما وجب اتصافه بالوجود ولم يجز ان لا يتصف به لم يكن هناك علة تجعلها
متصفا بالوجود فان شان العلة ان ترجح احد الطرفين الممكن وتعين على الاخر
فاذا لم يكن هناك طرفان متساويان فاي حاجة الى العلة وترجيحها وما يقال
من الواجب تقتضي ذاته وجوده ومعناه ان ذاته بحيث لا يجوز ان لا يتصف
بالوجود ولا ان هناك اقتضاء وتاثيرا ولهذا قال بعض المحققين صفات
الواجب تعالى لا يكون اثارا له وانما يمتنع عدمها لكونها من لوازم الذات انتهى
قال المصنف رحمه الله عليه في حاشيته كل ما يغاير الشيء فان ثبوته لذلك
الشيء او اتصاف ذلك الشيء به او كونه هو او ما شئت فسمه امر لا يستغني
عن العلة فان الانسان مثلا لا يحتاج الى ما يجعله انسانا الا في كونه امرا اخر فيحتاج
الى علة وذلك ظاهر فان توسط الجعل بين الشيء ونفسه ممتنع بالذات واما كونه
شيئا اخر فمحتاج الى سبب بالبداهة فلذلك حكم الحكماء بان وجود الواجب
عينه حتى يستغني في وجوده عن غيره اذ لو كان غيره لارتباط به اما ان يكون مستفيدا
عن ذاته فيلزم تقدم الذات بالوجود على وجوده او من غيره فيلزم افتقار ا
لواجب الى غيره هذا وفيه تامل لان احتياج الاتصاف الى الموصوف
بل الى الصفة ايضا مما لا ينبغي ان ينكره عاقل لا في الواجب ولا في الممكن بل
المراد احتياجه الى علة فاعلية مؤثرة مفيدة للوجود مثلا حتى يثبت الامكان
المنافي للوجوب فان المحوج الى المؤثرة امكان الموصوف باعتبار اتصافه
بالصفة لا امكان الاتصاف فان الموصوف ما لم تتساو الطرفان اذا جاز
وقوعه موصوفا وجاز عدمه ووقوعه كذلك في الواقع سواء الممكن ووقوعه غير متصف
بها او الممكن عدمه ووقوعه كالاربعة المتصفة بالزوجية فان الممكن عدمه ووقوعه وان
لم يكن وقوعها مع عدم اتصافها بها فهو محتاج في اتصافه بها الى المؤثر وذلك
المؤثر اذا كان مؤثرا في الوجوب يجب ان يكون موجودا قبل التاثير

قطعا واما الموصوف الذي وجب وقوعه كذلك بالنظر
الى ذاته من غير التفات الى غيره ولم يجز عدم وقوعه بدون الاتصاف فان لم
يجز عدم وقوعه اصلا ولا وقوعه بدون الاتصاف بها كالواجب غير محتاج في
اتصافه بتلك الصفة الى المؤثر اصلا وبهذا اندفع ايضا ما توهم من ان الاتصاف
بالوجود اذا كان للموصوف معدوما بدونه يحتاج الى مؤثر موجود قطعا
وكيف لا وان جوز العقل بهذا انسداد باب اثبات الصانع لانه يجوز على
هذا التقدير كون ذات الممكن مقتضية لوجودها بشرط عدمها او ارتفاع مانع فلا يحتاج
الى امر موجود لان رجحان الطرف اذا جاز ان يكون من العلة الغائية بدون
الفاعل جاز ذلك في الممكن بشرط من غير علة فاعلية ثم ذكر المصنف في تلك
الحاشية ان الانسان يحتاج الى جاعل يجعله لا الى جاعل يجعل الانسان ا
انسانا على انا نقول قبل تحويله الانسان يصدق سلب كل شيء حتى سلب
نفسه عنه فثبوت نفسه له ايضا يحتاج الى ذلك الجاعل غاية الامر انه بجعل
نفس الانسان لا يحتاج الى جاعل اخر بخلاف العرضيات فكون الوجود عين
الشيء لا يقتضي عدم الحاجة في الوقوع الى الفاعل والثابت بل وجود
كل شيء عينه تقسيم الشيء الى الواجب والممكن ومدار كلامه على ان الموجود
اذا نظر الى ذاته من غير التفات الى غيره ان جاز وقوعه وارتفاعه ايضا
فهو الممكن وان لم يجز ذلك بل وجب وقوعه فهو الواجب وايضا ما التقرير
الذي ذكرنا ظهر ما في قول الفاضل من ان اتصاف الاربعة بالزوجية لما كان
واجبا الخ لانا نقول قد اشرنا الى ان اتصاف الاربعة بالزوجية ممكن
وكذا اتصاف كل ممكن بلوازمه لجواز وقوع ذلك الاتصاف وعدم وقوعه
في الوجه العام نظرا الى ذاته بخلاف اتصاف الواجب بلوازمه فانه يجب
وقوعه نظرا الى ذاته ولا يجوز عدم وقوعه اصلا لا بطريق رفع الذات
وانتفاء الوصف عنه ولا بطريق انتفاء الذات والصفة جميعا كما في
عدم ثبوت الزوجية للاربعة المعدومة ويلزم من ذلك ان لا يكون مرجح
الوجود للواجب الثبوت له علة كالعقل بالنسبة الى العلم والمعدود

المخصوص بالنسبة الى العدد والعارض لم ثم معنى قول بعض المحققين صفات
الواجب تعالى لا يكون اثارا له ان اتصاف الواجب بصفاته اللازمة لا
يحتاج الى علة مؤثرة لوجوب ذلك الاتصاف نظرا الى ذات الموصوف
اعنى الواجب تعالى فلا يكون اثارا له وليس المراد اتصاف تلك الصفات
بوجود اتهما فان هذا الاتصاف ممكن بالنظر الى ذات الموصوف
بتلك الوجودات وهو ظاهر فلا يلزم تعدد الواجب الوجود ولذا
وعلى الاول يكون الذات علة اذ لا معنى للعلة الا ما يكون امتناع
العدم بالنظر اليه وعلى الثاني يلزم احتياجه الى ذلك الغير فلا يكون واجبا
فيه نظر وتامل اما اولا فلان المراد بكون الذات علة للاتصاف بالوجود
ان وجوب الوجود بالنظر اليه ويلزم ان يكون امتناع العدم ايضا بالنظر اليه
فلا يصح الحصر واما ثانيا فلان المراد بالعلة ان كان المحتاج اليه مطلقا فلا نزاع
في ان الذات علة للاتصاف بالوجود بهذا المعنى لكن لا يجب تقدم
المحتاج اليه بالوجود الا اذا كان مؤثرا ولم يثبت ذلك وان اراد بها المؤثرة
فلا بد من دليله ذلك كما يظهر من التامل فيما ذكرنا لا يقال فيلزم
ان يكون الواجب علة لنفسه على تقدير كونه عين الوجود ضرورة ان امتناع
عدمه لذاته لانا نقول على تقدير كونه عين الوجود لا اتصاف له بذلك ومعنى
امتناع عدمه انه بذاته هو الوجود المتاكد كما سيجي التفصيل فثبت ان الواجب
تعالى موجود وكذا قائم بذاته مجرد في ذاته عن جميع النسب والاعتبارات
ولوازمه مما هي من الامور العينية لكونه خالق العالم مثلا لم يكن الذات
مع هذه الحيثية واجبا بذاته بل واجبا لغيره وهو الذات البحت
ي الوجود لو تعدد الواجب لذاته اي اذا لم يكن
معنى العلة الا ما يكون امتناع العدم بالنظر اليه يلزم علية الواجب لنفسه على تقدير
عينية الوجود ايضا وقد عرفت بانه لم ما ذكره في الجواب من ان معنى
امتناع عدمه انه بذاته هو الوجود المتاكد حق ثم اقول الظاهر ان معنى امتناع عدمه
بذاته انه ذات اذا نظر اليه مع قطع النظر عن الغير امتنع ارتفاعه والعدم وقوله

لانه يجب وقوعه نظرا الى ذاته الا اذا حمل على التاكيد واعلم ان اطلاق الوجود
على الواجب تعالى اذا كان بمعنى منشا الاثار ويكون المنشا اعم من ان يحمل ويعزه
فلا وجه لنفي كون الواجب وجودا بهذا المعنى اذ لا كلام ان منشا اثاره واتحاده مع
الصفات الحمولة كالعالم والقادر واتصافه بالصفات الغير المحمولة عند من يقول
بزيادتها نفس ذاته تعالى لا اتصافه بالوجود كما في الممكنات بل على ملكة معلولا له
اتصافه بالكونه في الخارج لظهور انه كاين فيه ولا حاجة الى اثبات كونه موجودا
بذلك المعنى الى ما ذكره من المقدمات الكثيرة الخفية واذا اريد انه عين الوجود
بمعنى الحصول الكمال فتقدم انه مما لا وجه له وان اريد بالوجود معنى اخر فلا بد
من بيانه حتى يتبين حاله فاما ان لا يكون امتياز كل منهما عن الاخر بذاته
فيكون مفهوم واجب الوجود محمولا عليهما بالحمل العرضي والعارض معلول للمعروض
فيرجع الى ان يكون كل منهما علة لوجوب وجوده وقد بان بطلانه واما ان يكون
ذلك الامتياز بالامر الزايد على ذاتيهما وهو التشخص فاما ان يكون معلولا لماهيتهما
او لغيرهما اي لا بالمعنى والتشخص كامتياز التشخصات
بعضها عن بعض كما حقق في موضعه فظاهر ان نزاع فيه فيكون مفهوم واجب الوجود
محمولا عليهما بالحمل العرضي لكن بقي الكلام في ان المعروض علة موثرة للعارض
حتى يلزم تاثير كل منهما في وجوب وجوده واستحالته بوجوب التاثير في الوجود
والموجد يجب ان يكون موجودا قبل الايجاد فيلزم الدور او التسلسل او تحكم الى
للعارض من غير تاثير في اتصافه به لانه واجب بالنظر الى ذات المعروض
كما مر وعلى الاول ان اتحد ماهيتهما كان التعين متشركا ...
وان اتعددت الماهية كان لكل منهما شيئا عرض له وجوب الوجود اعني الوجود
المتاكد الواجب وقد تبين في الفصل السابق بطلانه وان وجوده لا يزيد عليه
وبالجملة لو كان الواجب متعددا كان نسبة الوجود اليهما نسبة العوارض فيكون
ممكنا لا واجبا على ما سبق بيانه قلت على تقدير وجود الواجب
صدق هذا المفهوم عليه عرضي اذ قد ثبت عندهم ان الماهية
المقتضية لتعينها ينحصر لذاتها في شخص واحد والا لزم تخلف المعلول

لتشخصي بدل

عن علة لتحقق الماهية في كل فرد مع عدم تشخص الفرد الآخر او اشتراك التشخص في
التشخص وفيه نظر لان الماهية انما تقتضي التشخص بشرط الوجود الخارجي وهو
ظ فلم لا يجوز ان يكون الماهية مقتضية لتشخصات متعددة باعتبار وجودات لها
اي خاصة وتلك الوجودات تكثرها باعتبار العلل والاستعدادات
وايضا مقتضى الافتقار التام هو وجوب تحقق المقتضي في جميع اوقات
الحاصل المقتضي واما تحققه فيه في كل مادة فهو غير لازم والتخلف انما يلزم لو
تحقق العلة في زمان بدون تحقق المعلول فيه فان قلت الافتقار يقتضي
تشخص المقتضي فان بديهة العقل حاكم بان الشيء ما لم يوجد لم يوجد سواء كان
موجدا لنفسه او غيره وذلك التشخص الى ان قال اما التشخص المفروض فيلزم
توقف الشيء على نفسه او تشخص آخر فيلزم التسلسل وايضا فان الايجاد
في الخارج يتوقف على وجود الموجد فيه كذلك الافادة التشخص الخارجي
يتوقف على وجوده سواء كان اثر المتشخص وجود التشخص فيه او
اتصاف الماهية به على المذهبين فيلزم تقدم الوجود على التشخص وهو ينافي
للتحقيق الذي ذكروه من ان عروض الوجود للامر المبهم غير جائز قلت
القائلون بوجود الكلي الطبيعي في الخارج وهو المذهب المنصور على ما حققناه
في حاشية التجريد ومختار المحقق لا يسلمون القول بان الشيء ما لم يتشخص لم
يتشخص فظاهر ... اذا اريد الافراد بالمتشخص مبطل التشخص وليس القول
بان مبطل التشخص يجب ان يكون متشخصا بديهيا ولا عليه دليل نعم
هذا القول مسلم اذا اريد بالمتشخص منضم الى الماهية وليس منشأ المنع
فرض الشركة ويطلع عليه التشخص في المشهور وليس الكلام ههنا فيه وايضا
الوجود عارض للماهية من حيث هي لا للماهية المأخوذة مع الابهام حتى يلزم من
تقدم الوجود على التشخص بالذات عروض الوجود للامر المبهم لان الماهية
من حيث هي ليست مبهمة ولا معينة وما ذكروه من عدم جواز عروض الوجود
للامر المبهم فمرادهم انه لا يجوز عروض الوجود للامر الذي لا تشخص اصلا
لا بدخول التشخص في هويته ولا بوجود التشخص لمهيته ولا بكونه متشخصا

نفه

لنفسه ممتنعا في نفسه عن فرض الاشتراك كالواجب تعالى عند الحكيم لانه يجب ان يكون
تشخصها قبل مرتبة الوجود كيف ولقد كرر الشيخ كلامه في الشفاء في تقدم
الطبيعة من حيث هي على الطبيعة الشخصية تقدم البسيط على المركب فالقول
بان الشيء ما لم يتشخص لم يوجد انما يصح في التشخص لان التشخص جزء
المفروض او شرطه وكذا اعني ان الشيء ما لم يوجد لم يتشخص انما يظهر في
النوع لانه لو وجد اولا لتنوع من التشخص فيصير المتحقق متشخصا واذا اردت
ان تحيط بجزئيات الكلام في هذا المقام فعليك بالرجوع الى حواشينا على الشرح
الجديد للتجريد — لان هذا المفهوم امر اعتباري فليس عين ذاته
فان اردتم بكون واجب الوجود عين ذاته ان هذا المفهوم عين ذاته فهو ظاهر
البطلان وان اردتم ان ذاته بذاته مبدأ لانتزاع هذا المفهوم بخلاف الممكنات
فانها انما يصح انتزاع هذا المفهوم منها بسبب تأثير الفاعل فيها فهو بذاته مبدأ لا
نتزاع هذا المفهوم فان قيل المراد انه وقد تبين ان ما يكون بذاته كذلك لا يكون
وجوده اي حصة ... الذي هو عين وجوده اي حصة مغايرا له بل هو امر بسيط
لا يمكن للعقل تحليله الى شيء ووجود مخالف انت خبير بان العقل بادي النظر
لا يأبى ان يكون شيئان بسيطان لا يمكنه تحليل شيء منهما الى ماهية ووجود
بل يكون كل منهما موجودا بسيطا مستغنيا عن العلة ولذلك ... ان في
كلامهم ههنا مغالطة فانهم حيث ذكروا ان وجوده عين حقيقته ارادوا به الامر
الحقيقي القائم بذاته حتى يجوز ان يكون عين ذاته وحيث برهنوا على التوحيد بان
وجوده عين ذاته فلا يمكن اشتراكه ارادوا به المفهوم اذ لو ارادوا الوجود اي حصة القائم
بذاته لم يتم برهان التوحيد لجواز ان يكون وجودان خاصان قائمان بذاتهما ويكونا
متمايزين بذاتيهما فيكون كل منهما وجودا خاصا متعينا بذاته ويكون هوية كل منهما وجوده
اي حصة عين ذاته مع كونه بالفعل على تقدير الوحدة وقد يستدل على وحدته
بانا وان لم نعرف كنه الوجود القائم بذاته لكنا نعلم بديهة انه معنى واحد فلو
تعدد لاشترك المتعدد في الماهية وامتاز كل منهما عن الآخر بالتعين وهو محال
وهذا كما ترى مبني على ادعاء ... بلا دليل ولا بينة وقد قيل وجود الواجب

عين هويته فكونه موجودا عين كونه هو فلا يوجد وجوده الواجب لذاته بغيره كما في بعض
تعليقات الشيخ اول وانت خبير بانه اذ لو اراد بتوله كونه موجودا عين كونه
هو ان وجوده الخاص به فلم لا يجوز ان يكون هناك امران كل واحد منهما وجوده
الخاص فيكون كون كل منهما موجودا عين كونه هو وان اراد كونه موجودا مطلقا
عين كونه فتوضيح بين الى آخر لو تعدد الواجب فاما ان يتحد الماهية في ذلك
المتعدد او يختلف   ان اراد بهذا المفهوم مفهوم واجب
الوجود كما هو الظاهر من سياق كلامه فلانه امر اعتباري للصدق على
ذات الواجب الوجود ومنع الصدق والحمل عند المحققين ومنهم المصنف
اتحاد الموضوع والمحمول في الوجود ولذلك صرح في بعض تصانيفه
بان الاعمى موجود لوجود فرده وان لم يكن العمى موجودا وان اراد به
مفهوم وجوب الوجود فكونه عين الواجب بمعنى ان الواجب منشاء
اثاره على ما مر في الوجود وساير الصفات من غير حاجة الى التوسل
بالانتزاع وان مبداء الانتزاع في الواجب ذاته بذاته وفي الممكنات
ذواتها [illegible] مكتسبة من الفاعل والسبب تاثيره كما سيجيء اما فيه
نكره موجودا عين كونه هو في هذا التوضيح صاحب ذكر ان وجود الواجب
عين [illegible] انما يقتضي كونه وجودا عين كونه لا كونه موجودا عين كونه
هو اذ الموجود ما يحمل على جميع الموجودات وعين كل منها فتامل
وعلى الاول لا يكون قولنا هي كثيرين لذاتيهما والا لما كان مهيتهما بواحدة
فيلزم تحقق الكثير في الواحد وعلى الثاني وجوب الوجود عارضا لها وكل عارض
معلول اما للمعروض فيتطرق اليه غيره والقسمان باطلان
اي على تقدير اتحاد المهية لا يكون قولنا هي كثيرين لذاتيهما والا لما كانت مهيتهما
بواحدة فيه تامل لان المهية الانسانية متحدة في زيد وعمرو مثلا مع ان قولنا
عليهما لذاتيهما ولا يلزم من ذلك ان لا يكون مهيتهما بواحدة وان اراد بالتول
على كثيرين لذاتيهما انما عين هوية كل من المتعدد فيتحقق اجتماع امرين هو ان
يتحد ماهيتهما وامتياز كل منهما بالتعيين العارض الى الخارج عن هويتيهما كما في

المطلوب اليه في الواجب تعالى   اما الاول فلاستلزامه كون الشيء علة
لوجود نفسه واما الثاني فلما ذكر الشيخ في التعليقات وجوب الوجود لا ينقسم
بالحمل على كثيرين مختلفين بالعدد والا لكان معلولا وهذا اجمل ما ذكرناه مفصلا وهو حجة
يبين محض لا يتاتى عليه ما ذكره ابن كمونه في بعض تصانيفه ان البراهين التي
ذكرناها انما يدل على امتناع تعدد الواجب مع اتحاد الماهية   قد عرفت
ما فيه وايضا قد مر مرارا ان العارض مفهوم وجوب الوجود لا الامر الحقيقي القائم
بذاته فلم لا يجوز ان يكون واجبان مختلفان بالماهية ويكون ذلك المفهوم عارضا لهما
ومعلولا لهما من غير لزوم كون الشيء علة لوجود نفسه   واما اذا اختلفت
فلا بد له من برهان آخر ولم اظفر به الى الآن اقول لان هذا المطلب ادق المطالب
الالهية واهمها بان يعترف فيه الطالب وكده ولم ار في كلام السابقين
ما تصفو منه بشوب ريب ولا في كلمات اللاحقين ما يخلو عن وصمة عيب
لما علي ان اشبع فيه الكلام حسبما يبلغ اليه فهمي وان كنت موقنا بانه سيصير
عرضة لملام اللئام اذا رضيت عني كرام عشيرتي فلا زال غضبانا
علي لئامها واقدم على ذلك مقدمة هي ان الحكماء لا يقتصرون من قبيل الاطلاقات
العرفية فقد يطلق في العرف على معنى من المعاني لفظ يوهم ما لا ب عادة
البرهان بل يحكم بخلافه ونظير ذلك كثير منه ان لفظ العلم انما يطلق في اللغة
على ما يعبر عنه في الفارسية بدانستن ودانش ومرادفاتهما مما يوهم انه
من قبيل النسبة ثم التحقيق المحقق والنظر الحكمي يقتضي بان حقيقته هو الصورة
المجردة   ولقد عرفت ان ما ذكره الشيخ في تقدير الاختلاف
ليس برهانا لقصور التقريح فيه وغرض ابن كمونه انه لا بد له من برهان تام آخر
اذ زعم ان ما ذكره يدل على تقدير اتحاد المهية تام   وربما يكون جوهرا
كما في العلم بالجوهر   لا يشتبه عليك ان في صورة حصول صورة
حيوان في النفس يكون فيها امران الاول الصورة الحيوانية المتخصصة
بالتشخص الذهني والثاني تلك الصورة بدون ذلك التشخص
والجوهر منه لا اذا اسلم اذا وجدت في الخارج كانت لا في الموضوع

والعلم بالجوهر هو الامر الاول ومن البين انه عرض قائم بالنفس كسائر الكيفيات
النفسانية التي عدت من الاعراض والتشخص الذهني لا مدخل له
في الجوهرية اي حصل في الذهن ولقد فصلنا القول في تحقيق هذا المقام في
حاشية التجريد بما لا مزيد عليه ان شئت ذلك فلتراجع اليه بل ربما
لا يكون قائما بالمحل بل قائما بذاته كما في علم النفس وسائر المجردات بذواتها بل
ربما يكون عين الواجب كعلم الواجب بذاته ومنه ان الفصول الجوهرية
يعبر عنها بالفاظ يوهم انها اضافات عارضة لتلك الجواهر
قائل لان هذا العلم حضوري عند المحققين وهو عبارة عن حضور المعلوم
عند العالم لا عن ملكه قالوا العلم بالاشياء قد يكون على وجهين احدهما
يسمى حصوليا وهو حصول صورة الاشياء في القوى المدركة والآخر
يسمى حضوريا وهو كحضور الاشياء بانفسها عند العالم كعلمنا بذواتنا
والامور القائمة بها اذ ليس فيه ارتسام وانطباع بل هناك حضور المعلوم
بهيئته لا بمثال وصورة عند العالم وهو اقوى من العلم الحصولي ضرورة
ان انكشاف الشيء على الآخر لاجل حضوره بنفسه عنده اقوى من انكشافه
عليه لاجل حضور صورته عنده ولما منعهم النزاع القائم في القول بحصول
صورة الاشياء في ذاته تعالى حكم بعضهم بان علمه بالاشياء انما هو كحضورها
انفسها عنده فكذلك في العلم بالمعدومات واحوالها وخصوصا الممتنعات
القول بحضورها انفسها مشكل اذ لا حقايق لها ثابتة حتى يتصور حضورها
وقال بعضهم علمه تعالى بالاشياء انما هو بحصول صورها في نحو داخر لديهم
لا يعبر عن فصل الانسان بالناطق والمدرك للكليات وعن فصل
الحيوان بالحساس والمتحرك بالارادة والتحقيق انها ليست من الفصول الا
صفات قائمة بشيء بل هي جواهر فان اجزاء الجوهر لا يكون الا جواهر كما تقرر عندهم
وبعد ذلك يرد منقدة اخرى وهي ان صدق المشتق على شيء لا يقتضي قيام
مبدأ الاشتقاق به لان الاجزاء المحمولة للحقايق لا يكون مفهومات
المشتقات لان ماخذ الاشتقاق ان كان خارجا عن ماهية المركب لم
ماخذ
بدل

والمفهوم

فمفهوم بدل
والا فمفهوم المشتق يشتمل على نسبة ماخذ الاشتقاق الى ما صدق عليه المشتق
اعني المركب فالنسبة خارجة عن المركب وكذا مفهوم المشتق لاشتماله عليها و
التحقيق ان مفهوم المشتق مركب من الماخذ والنسبة الاعتبارية لا يجوز ان
يكون فصلا للماهيات الحقيقية وافلاطونيا فالظاهر ان الذات معتبرة في مفهوم
المشتق المندرج تحت الصفة وقد عرفها المحققون بانها ما دل على ذات
مبهمة باعتبار معنى معين ويجوز ان يراد بالذات هنا الفصل العامل المعين
بالمعنى الذي اثرها ونعرفها به قالوا لما لم يكن لنا طريق الى معرفة الصور
النوعية والفصول الا بالآثار ما عبرنا عنها بها ويكون النسبة والماخذ من القيود
الخارجة عن حقيقة المشتقات والا لما صح حملها على افرادها لان المتحد في
الوجود مع الفرد نفس الذات لا المجموع المركب من الامور الثلثة او الاثنين
فان قلت قالوا ان لكل نوع فصل قريب فهو واحد وليس كذلك لان الحساس
والمتحرك بالارادة فصلان قريبان للحيوان قلت كل منهما اثر للفصل
الحيوان عندهم فان حقيقة الفصل اذا جهلت عبر عنها باقرب آثارها كالناطق
لفصل الانسان ولما اشتبه تقدم كل من الحس والحركة بالارادة على
الاخر عبر بهما معا عن فصل الحيوان وفيه نظر لان ما ذكر من الاشتباه يستدعي
ان يقال الحساس او المتحرك بالارادة بمعنى منع الانفصال وايضا الحركة الا
رادية من الافعال الاختيارية والفعل الاختياري يتوقف على القصد والتصور
على وجه جزئي والادراك الجزئي اعني العلم بالجزئي المادي يتم بالاحساس فيكون الاحساس
اقرب الى الفصل بمعنى من الحركة الارادية ثم بعض الحركة الارادية وان كان
متقدما على الاحساس لان الانسان ربما يتحرك الى شيء بحيث
لكن الاحساس متقدم على كل حركة ارادية واعلم ان الحركة الارادية موجودة
في الفلك ايضا فيجب ان يراد بالحركة الارادية الحيوانية الحركة المقدورة
تعني صحة الفعل والترك وحركة الفلك واجبة القدرة عندهم وتعلق الارادة
بها امر ضروري وان كانت مقدورة بمعنى ان شاء فعل وان لم يشاء
لم يفعل ويجيء ان مآل ذلك الى الايجاب ولو خص تلك الحركة بكونها

لا على نهج واحد خرجت عنها حركة الفلك لانها على نهج واحد لبساطة عندهم
وان كان عرف اللغة يوهم ذلك حتى في اهل العربية
اسم الفاعل ما يدل على امر قام به المشتق منه وهو منقول عن التحقيق فان
صدق الحداد انما هو بسبب كون الحديد موضوع صناعته على ما صرح به الشيخ
وغيره وصدق المشمس على الماء بسبب النسبة الى الشمس
بسبب مقابلتها وبعد تمهيد ما بين المقدمتين نقول يجوز ان يكون الوجود
الذي هو مبدأ اشتقاق الموجود امرا قائما بذاته هو حقيقة الواجب تعالى
قال ابن الحاجب رحمه الله عليه اسم الفاعل ما اشتق من فعل
لمن قام به بمعنى الحدوث قال الشيخ الرضي رحمه الله عليه قوله ما اشتق
من فعل اي مصدر وذلك على ما تقدم ان سيبويه يسمي المصدر فعلا وحدثا وحدثانا
ويؤيده ان الضمير في قوله لمن قام راجع الى الفعل والقائم هو الحدث وان لم يكن
ماخذ صيغة اسم الفاعل المصدر كلابن وتامر بل للنسبة قال في الصحاح
رجل تامر الذي عنده التمر ونابل رجل لابن وتامر اي ذو لبن وذو تمر و
التمار الذي يبيعه والحال واحد وقد صرحوا بان صيغة الفعال كما تجي للمبالغة
كالتواب جاء للنسبة ايضا كالبقال والجمال والحداد وقالوا اسم المفعول
ما اشتق من فعل لمن وقع عليه قال الشيخ الرضي رحمه الله عليه قوله وقع
عليه او جرى مجرى الواقع ليدخل فيه نحو ما اوجدت ضربا فانه موجد
وعلمت علما فانه معلوم [illegible] من جميع الثلاثي على وزن مفعول
ومن غير الثلاثي على وزن اسم الفاعل منه الا انه يفتح ما قبل الآخر لانه
كذلك في مضارعه الذي يجعل عليه اعني المضارع المبني للمفعول وقد شذ
اضعفت الشيء فهو مضعوف اي جعلته مضاعفا وصيغة المفعول ايضا
قد تجي للنسبة نحو مجنوب قال في الصحاح المجنوب الذي به ذات
الجنب وهي قرحة تصيب الانسان داخل جنبه ومحصوب اي ذو حصبة
والحصبة بثر يخرج بالجسد والبثر خراج صغار واحدتها بثرة كذا في
الصحاح فقد ظهر من هذه النقول ان اهل العربية وعرف اللغة قد صرحوا

بتخمينه تدل
عليه بمعنى وقع عليه صح
علمه

بان صيغ

بان صيغ الفاعل والمفعول قد تجيئان للنسبة ولم يقولوا بان اسم الفاعل ما يدل
على امر قام به المشتق منه مطلقا ولا في صيغة المفعول كذلك فليس كون
كون الموجود بمعنى ذي الوجود مخالفا لما عليه عرف اللغة ثم لا حاجة في القول
بان وجود الواجب عينه الى هذه التمحلات التي ارتكبه في تصحيح كلام
من ذهب الى ذلك لان مراده ان الواجب تعالى ذات قائم بنفسه مستقل بنفسه
يترتب عليه آثار الوجود من غير حاجة الى قيامه به كما قالوا عينية صفاته
من انه تعالى في الكمال بمرتبة لا يحتاج في ترتب آثار الصفات الى الصفات
التي هي مبدأ ترتب آثارها بل نفس ذاته فالصادق عليه الوجود بمعنى منشأ
الآثار ومظهر الاحكام وهذا المعنى اعم من ان يكون ذاتا كالواجب او صفة
وهو الكون والحصول كما في الممكن بل الوجود بهذا المعنى الذي هو المتعارف
عند الجمهور محمول على الواجب ايضا بالاشتقاق لا بالمواطاة لظهور بطلانه
ولا شك ان الحصول والكون في الخارج قائم بالواجب كقيامه بالممكنات
الا ان منشأ الآثار نفس ذاته لا اتصافه بالكون لان الذات التي منشأ
الآثار لا تتصف به ما لم تتصف به لا يكون موجودا اصلا لانتفائها ولا اثر لها
فلو كان الواجب كذلك وكان موجدا لنفسه يلزم الدور او التسلسل لتوقف
الايجاد على الوجود ضرورة   ووجود غيره لنا عبارة عن انتساب
ذلك الغير اليه فيكون الموجود اعم من تلك الحقيقة ومن غيرها المنتسب اليه وذلك
المفهوم العام امر اعتباري عد من المعقولات الثانية وجعل اول البديهيات
فان قلت كيف يتصور كون تلك الحقيقة موجودة في الخارج مع انها
كما ذكرتم عين الوجود وكيف يعقل كون الموجود اعم من تلك الحقيقة وغيرها
قلت ليس معنى الموجود ما يفهم في الوهم ويتوهم العرف من ان
يكون امرا مغايرا للوجود بل معناه ما يعبر عنه في الفارسية وغيرها بهست
ومرادفاته   قال المحققون من الصوفية والحكماء المتألهين
الوجود امر قائم بذاته متعين بذاته ليس فيه امكان التعدد ولا الانقسام منشأ
لجميع الصفات الكمالية بذاته منزه عن كونه عارضا لغيره والواجب تعالى

هو الوجود المطلق بهذا المعنى اي الموقى عن التقييد بغيره والانضمام اليه فليس معنى
كون الماهيات الممكنة موجودة الا ان لها نسبة مخصوصة الى حضرة الوجود
القائم بذاته وتلك النسبة على وجوه مختلفة واي ذي الشي يتعذر الاطلاع على
ماهياتها وعند اقتران الممكن بهذا الوجود يعرض له الوجود بالمعنى المصدري الذي
هو عرض عام بالنسبة الى جميع الموجودات محمول عليها بالاشتقاق واما
حمل حقيقة الموجود على الواجب فلا يحتاج الى الاشتقاق ولو اشتق
الموجود ممن كان معنى الموجود على ~~الواجب~~ [illegible] ذا الوجود اعم من ان
يكون نفسه او غيره وهو منشاء ترتب الاثار في الواجب والممكنات فا
لواجب قبل ثبوت الاثار موجود بذاته والممكن قبله موجود بمعنى ذي الوجود
وثبوت الوجود العام له لا بواسطة موجودية بهذا المعنى والا فالشي ما لا يكون له
هذه الموجودية فلو سلم ان ما لا يكون له الموجودية بالمعنى العام فلا شك ان
للموجودات موجودية بهذا المعنى ايضا لانه لازم للمعنى الاول فلا يلزم ان
يكون شيء منها لا شيئا كما توهم من سابقه الشيئية للوجود بالمعنى المتعارف
فان قلت كيف يتصور كون تلك الحقيقة موجودة في الخارج مع انها كما ذكرتم
عين الوجود قد عرفت ان للوجود حقيقي معنيين احدهما المعنى المصدري
المتعارف وثانيهما منشاء الاثار وكذا للموجود معنيان احدهما قائم
به الوجود بالمعنى الاول وثانيهما ذو الوجود وقد عرفت ايضا ان الواجب
موجود بكلا المعنيين اذ يصدق عليه انه قائم به الكون والحصول كاين في
الاعيان كسائر الموجودات الخارجية وكذا يصدق ذو الوجود عليه
اذ التغاير الاعتباري بين المضاف والمضاف اليه كاف لظهور ان
هذا الذات القائم بذاته صاحب نفسه من حيث انه منشاء الاثار و
صفات الواجب تعالى وان كانت عينه لكن بحيثيات اعتبارية في
نفس الامر فانه من حيث انه منشاء لانكشاف الاشياء عليه علم وهو
من حيث انه منشاء للتاثير في الممكن قدرة وكذا في سايرها فهو موجود باعتبار انه
يترتب عليه الاثار موجود باعتبار انه بذاته منشاء ذلك الترتيب

فلا حاجة

فلا حاجة في الجواب بهذا الاشكال الى ما ارتكبه من الامور البعيدة عن الطبايع
السليمة فاذا فرض الوجود مجردا عن غيره قائما بذاته كان وجودا
بالحقيقة فيكون موجودا بذاته كما ان الصورة المجردة اذا قامت بنفسها
كانت عالمة بنفسها وكانت علما وعالما ومعلوما كالنفوس والعقول
بل الواجب تعالى وما يوضح ذلك انه ان اراد بالثبات انه
انه ثابت لنفسه لا يتفرع عليه انه فيكون موجودا بذاته وان اراد به انه كان
منشاء للاثار بنفسه فيكون موجودا بذاته اي ما يترتب عليه الاثار بسبب
ذاته لا حاجة في ذلك الى فرض الوجود وكذلك اذ الظاهر ان قال
الواجب عين الوجود بمعنى منشاء الاثار فيكون موجودا بذاته بالمعنى المذ كور
واعلم ان العالم عند العامة ما يترتب عليه الانكشاف العلم والمضيء ما يترتب
عليه اثر الضوء وكذا الموجود ولا اعتقاد لهم ان لهم علما بذلك اي يترتب
الاثر قطعا واما ان منشاء ذلك ما ذا فلا ينظرون الى التحقيق فاهل العرف
حيث وجدوا ترتب الانكشاف على ذات حكموا بانه عالم وان لم يعلموا
قيام العلم به ولا يكون عين العلم وكذا اذا وجدوا ترتب الاثار على ذات
حكموا بانه موجود وان لم يعلموا ان منشاء ذلك ما ذا فالقول بان الجمهور
يعتقدون ان العلم في جميع الموارد صفة قائمة بالعالم واطلاقهم المضيء على الضوء
فيما يكون مجازا عندهم كما يقولون سواد اسود بالفارسية سياهي سياهست
سياه وهو مجاز كما يقولون ليل اليل فيه بحث اذ العامة كيف يعلمون قيام
العلم ايضا وقد يطلق السواد على الجسم الاسود كما يراد في اطلاق الوجود والموجود
على هذين المعنيين ليس خلاف اهل العرف كما توهم لو فرض
تجرد الحرارة عن النار كانت حارا او حرارة ذاتى وما يؤثر تلك الاثار المخصوصة
من الاحراق وغيره والحرارة على تقدير تجردها كذلك وقد صرح بهمنيار في كتاب
البهجة والسعادة بانه لو تجردت الصورة المحسوسة عن الحس وكانت
قايمة بنفسها كانت حاسة ومحسوسة ولذلك ذكروا انه لا يلزم كون الوجود
زايدا على الموجود الا بيان مثل ان يعلم ان بعض الاشياء قد يكون موجودا

ولذا يكون معدوما فيعلم انه ليس عين الوجود تجددا رابطا له الناس
محال نعم لا يجوز ان يستلزم وقوع هذا المحال محالا آخر وهو ان يكون
حارا وحرارة ويرد هذا المنع ايضا على ما نقلوا من بهمنيار ومنع قوله اذ الحار
ما يؤثر تلك الآثار المخصوصة من الاحراق وغيره اشعار بان معنى المشتق
ما يترتب عليه اثر المأخذ كما يحكم به الجمهور على ما مر اوفيعلم
ان ما هو عين الوجود يكون واجبا بالذات ومن الموجودات ما لا يكون واجبا
وزيد الوجود عليه فان قلت كيف يتصور هذا المعنى الاعم من الوجود القائم
بذاته و مما هو منتسب اليه يشكل هذا بالموجودات التي ليست
ويمكن ان يقال المراد بالوجود في هذا القول ما يكون منشأ للآثار وهو ذات
واحدة اعني ما اذا اعتبر بذاته من غير التفات الى غيره كيف وقد عم
قلت يمكن ان يكون هذا المعنى احد الامرين من الوجود القائم
بذاته وما هو منتسب اليه الراسخان لخصوصهما وحينئذ فذلك ان يكون مبدأ للآثار
ومظهر الاحكام ويمكن ان يقال ان هذا المعنى ما قام به الوجود اعم من ان يكون وجودا
قائما بنفسه فيكون قيام الوجود به قيام الشيء بنفسه بل الظاهر
ان الموجودات الشامل للواجب والممكنات الموجودة على ما اشرنا اليه بمعنى
ذي الوجود الذي هو منشأ للآثار ومظهر الاحكام اعم من ان يكون لكنه او غيره
كما ان الموجود بمعنى ما قام به الوجود بمعنى الكون والحصول شامل للجميع وهذا
المعنى مطابق لكلام اهل اللغة والعرف ولا حاجة الى القول بان هذا
المعنى الاعم احد الامرين المذكورين ولا الى تعميم القيام في معنى الموجود ولا الى
غلط كلام الحكماء والمحققين من المتكلمين بكلام الصوفية
ومن ان لا يكون من قبيل قيام الامور المنتزعة العقلية لمعروضاتها كقيام الامور
الاعتبارية مثل الكلية والجزئية ونظائرها ولا يلزم من كون اطلاق القيام
على هذا المعنى مجازا ان يكون اطلاق الموجود عليه مجازا كما لا يخفى على ان الكلام
ههنا ليس في المعنى اللغوي وان اطلاق الموجود عليه حقيقة لغة او مجاز
فان ذلك ليس من المباحث العقلية في شيء فيتلخص من هذا ان الوجود

الذي هو مبدأ انتزاع الوجود امر واحد شخصي وهو حقيقة خارجية والوجود
اعم من هذا الوجود والقائم بنفسه ومما هو منتسب اليه انتسابا خاصا واذا حمل
كلام الحكماء على ذلك لم يتوجه عليه ان المعقول من الوجود امر اعتباري هو وصف
للموجودات وهو الذي جعلوه اول الاوائل البديهية فاطلاق الوجود على تلك
الحقيقة القائمة بذاتها انما يكون بالمجاز او بتوسع آخر ولا يجدي ذلك في استغنائه
الواجب عن عروض الوجود والمفهوم المذكور امر اعتباري فلا يكون حقيقة
الواجب تعالى عن ذلك علوا كبيرا قال في حاشية التجريد وهذا المعنى العام
من المعقولات الثانية ومصداق حمله على الواجب ذاته بذاته ومصداق حمله
على غيره ذاته من حيث هو مجعول الغير فالمحمول في الجميع زائد بحسب الذهن الا
ان الامر الذي هو مبدأ انتزاع المحمول في الممكنات ذاته من حيثية مكتسبة
من الفاعل فان معنى كونه موجودا انه معروض لحصة من الوجود المطلق بسبب
غيره بمعنى ان الفاعل جعله بحيث لو لاحظ العقل انتزع منه الوجود فلو لم يكن
الفاعل تلك الحيثية لا بذاته وفي الواجب ذاته بذاته فانه عندهم وجود
قائم بذاته فهو في ذاته بحيث اذا لاحظ العقل انتزع منه الوجود المطلق
بخلاف غيره انتهى فيه بحث من وجوه الاول ان اطلاق القيام
على قيام الشيء بذاته وان كان اطلاقا مجازا اذ المراد به انه ليس قائما
بالغير لكنه متعارف عند المحصلين كما قالوا الجوهر قائم بنفسه اي ليس
قائما بالغير واما اطلاقه على القيام والاتصاف بمعنى صحة الانتزاع فمما
لا يدل له ولا وقوع لانه قبل الانتزاع لا صفة ولا اتصاف في الخارج
والواقع وبعد الانتزاع فالصفة حاصلة في الذهن بصورتها وقائمة به
لا بالموصوف كما حققناه في حواشي التجريد وكون الموصوف بحيث
يمكن ان ينتزع منه تلك الصفة لا يستلزم ان يكون هناك صفة او اتصاف
بالفعل فان قلت الصفة الثابتة للموصوف قبل الانتزاع عبارة
عن حالة له هي كونه بحيث اذا حصل في العقل ينتزع منه تلك الصفة
ويصفه بها قلت هذه الحالة او الحيثية ان كانت ثابتة للموصوف

بالنقل لا بمعنى صحة الانتزاع فيرد عليه اذ لا فرق بين اصل الصفة وبين هذه الحال والحيثية في ان كلتيهما اعتباريتان فلم كانت الاولى ثابتة بمعنى صحة الانتزاع والثانية ثابتة بالنقل وان كانت ثبوتهما ايضا بمعنى صحة الانتزاع فيرد عليه قلنا فالتحقيق ان يقال الصفات الاعتبارية الثابتة للموصوف انما يجب الخارج كالوجود الخارجي يكون الخارج ظرفا لانفسها وبهذا الاعتبار ثابتة لها في الخارج ودائمة هناك والاتصاف بها في الخارج اعم من ان يكون بانضمام الصفة الموجودة الى الموصوف او بانضمام الصفة الاعتبارية الواقعة في الخارج اليه وهذا النوع من الاتصاف لا يتوقف على ثبوت الموصوف في ظرف الاتصاف قال في المواقف ان القضية في صفة وجودية هي غير الوجود واما الوجود فالقضية تقتضي بثبوت مسبوقية بالوجود قال المحقق السيد الشريف [illegible] ولست بل لا يقول بهذا الكلام من قبيل التخصيص للاحكام العقلية اليقينية بسبب ما يعارضها كما هو دأب اصحاب العلوم الظنية في احكامها العامة فلا يصح قطعا بل الصواب ان يقال القضية يحكم بان كل صفة ثبوتية اي موجودة في الخارج فان ثبوتها بالموصوف فرع وجوده وليس الوجود صفة موجودة في الخارج فلا يكون مندرجا في ذلك الحكم القطعي وقال في شرح المقاصد لزوم تقدم المعروض على العارض انما هو في عوارض الوجود دون عوارض الماهية اي لا يعرض الماهية من حيث هي كالامكان والوجوب السابق والوجود وقال المحقق الطوسي في التجريد وقيامه اي الوجود بالماهية من حيث هي اي لا بالماهية الموجودة ولا بالماهية المعدومة فان قلت الوجود كالخارج ما يكون الخارج ظرفا لوجوده وهذه الظرفية ليست عبارة عن كون الخارج ظرفا لثبوته للماهية ولا مستلزمة له قلت سقوطه ظاهر لان الوجود اذا كان خارجا لم يتحقق ثبوته بالماهية فيلزم اما قيامه بنفسه او بامر آخر وكلاهما باطل ظاهر التركيب وجود الممكن بالمتنع المتعارف فاكح ان هذه الظرفية مستلزمة لكون الخارج ظرفا لثبوته للماهية لزوما بينا

العصر

ان ماهو واقع في الخارج اما موجود فيه لغيره واما الذي ليس بموجود اصلا فيه لا في نفسه ولا لغيره فلعله مرتفع عن الخارج [illegible] لا يصلح ان يثبت في نفسه او يثبت لشيء وهو المراد بالمعدوم المطلق في الخارج في الثاني ان الفصل فرق بين الواجب والممكن الا منشأ انتزاع الوجود في الاول نفس ذاته وفي الثاني حيثية مكتسبة من الفاعل فكلما يكون نفس ذاته منشأ للانتزاع المذكور يصلح ان يكون واجبا وجودا او غيره كما هو مذهب المتكلمين ثم اين يعلم ان حقيقته تعالى هو الوجود ولم لا يجوز ان يكون ذاتا غير الوجود ويكون ذاته منشأ للانتزاع المذكور الثالث على ما ذكره لا يكون ذات الباري تعالى عين الوجود بل عين منشأ انتزاع الوجود وذلك لا يصحح اطلاق الوجود عليه الا يرى ان منشأ الانتزاع في الممكن الحيثية المكتسبة من الفاعل في الخارج وهي غير الوجود عنده ايضا ولو كانت وجودا فلا حاجة الى القول بالانتزاع الرابع لا خفاء ان الوجود الذي هو الامور المنتزعة بمعنى الكون والحصول وقد مر انه لا يصلح ان يحمل مواطاة على الامر القائم بذاته ومن البين ايضا انه يمكن للعقل تحليل الواجب الى ماهية ووجود بمعنى الكون فلا يصح قوله ان ما يمكن للعقل تحليله الى ماهية ووجود فهو ممكن لظهر ان الوجود الذي عين الواجب بمعنى منشأ الآثار وهو بهذا المعنى يصدق على ذات الواجب وعلى الكون العارض للممكن عند غير الصوفية اذ عندهم منشأ آثار جميع الوجود الحقيقي كما مر فاذا حمل كلامهم على ما ذكرنا تخلص من ان يستقول وسند فع البرهان والمرح الذي يعرض للناظر بحيث يشوش الذهن وتشتت الخيال فان قلت ما ذكرت من انه يمكن حمل كلامهم على ذلك لا يكفي بل لا بد من الدليل على ان الامر كذلك في الواقع قلت لما دل البرهان على ان وجود الواجب عينه ومن البين ان المفهوم البديهي الانتزاعي لا يصلح كذلك فقد عرفت انه يندفع الهرج والمرج بما ذكره ويتعين في الواقع ما ذكرنا الذي هو الظاهر من كلامهم

[illegible]

فلا يكون الا امرا كذلك فهذا ما جر سلم لجواز ان يكون الوجود الذي هو
عين الواجب بالمعنى الذي ذكرناه فعلى ما قلت تكفي في دفع
هذا الوهم بدون المقدمات السابقة وتحقيق المقدمات اللاحقة اذ قد علمت
انه لو كان كذلك لكان عروض هذا المفهوم اما معللا بذاته فيلزم تقدمه
بالوجود على نفسه او بغيره فيكون الخلف ليس في تلك المقدمات
ما يعني من دفع هذا الوهم اذ قد قرر ان الواجب سواء كان واحدا او متعددا
موجود لذاته وواجب لذاته وعلى لعروض مفهوم الوجود والواجب
الاعتباريين فلا يلزم تقدمه بالوجود الحقيقي على نفسه بل على عروضهما
وقد تحقق وتقرر ان ما يعرضه الوجوب او الوجود فهو ممكن فاذن واجب
الوجود هو نفس الوجود المتأكد القائم بذاته واذا قلنا واجب الوجود
موجود فانما نريد ما ذكرناه لانه امر يعرضه الوجود ولهذا صرح المعلم الثاني
والشيخ بان ما يوهم عرف اللغة من اطلاق الموجود عليه تعالى يمكن
اذا تمهد ذلك ظهر انه لا يجوز ان يكون هناك اثنان كل منهما وجود قائم بذاته واجب
لذاته قد سبق ان الوجود الحقيقي الذي هو عين الوجوب يمتنع
عروضه لشيء وما بالمعنى المصدري عارض لذات الواجب ايضا ولا محذور
فيه اذ ح يكون وجوب الوجود عارضا مشتركا بينهما فيلزم
المفاسد بل نقول نظرنا في نفس الوجود المعلوم بوجه ما بديهة فانا
ابتدأنا البحث والنظر اليه انه امر قائم بذاته هو الواجب مقدما
فيه مرارا فلا نعيده تحاشيا عن كراهة التكرار ومحصله انا نظرنا
في الوجود المشترك بين الموجودات فعلمنا ان اشتراكه ليس اشتراكا فرديا
بل اشتراكا من حيث النسبة فنظرنا الى الوجود الذي ينسب اليه جميع
الماهيات امر قائم بذاته ليس بعارض لغيره واجب لذاته كما انا لو نظرنا الى
مفهوم الحداد والمشمس وتوجهنا في ذلك النظر ان الحديد والشمس كان
بين افراد الحدادين والمشمسات بحسب العروض
ثم ان الوجود المشترك بين الموجودات بمعنى الكون والحصول

الا ان منشأ

الا ان منشأ اثار الواجب ليس قائما فيما كون بذاته فيطلق على الوجود بمعنى
منشأ الاثار واما ما تقع عن التصور فيه لانهم يدعون ان ذلك امر يعلم بالكشف ولا
يتم عليه برهان عقلي ولا حاجة في تصحيح كلامهم مع ما عليه الوجود والتمسك بمقالتهم
كالشمس بالبرهان الا على ما توهمه عامة عرف اللغة ثم يطلقان الحداد
والمشمس ليسا مشتركين بحسب العروض بل اشتراكهما بحسب كل من تلك الافراد
نسبة خاصة اليه وليس هناك مشمسان ولا حدادان وانت خبير بان كون الوجود
عارضا للماهيات على ما هو المشهور الذي ينافي ان النظر الاولي لا يصغي الى الكلام
المشوش للادلة بان التسليم لا سيما على ما تقرر عند المتاخرين من ان ثبوت الشيء للشيء
وعروضه له فرع ثبوت المثبت له لانافيه اذ الكلام في الوجود المطلق وليس
للماهية قبل الوجود المطلق وجود حتى يكون الاتصاف به فرعا على ذلك الوجود
قد عرفت عرف اللغة وان مثل الحداد والتمار بمعنى النسبة
عند الجمهور وليس احد من اصحاب العربية يتوهم ما ذكره ولما قال
بعضهم ان الاتصاف بالوجود انما هو في الذهن لا يجديهم نفعا لانه اذا انتقل
الكلام الى الاتصاف بالوجود الذهني لم يبق لهم مهرب واستثناء الوجود من
القاعدة القائلة بالفرعية تحكم ان شاهرا بهم قد حظوا في هذا الاستثناء والقول
بان ثبوت الشيء لغيره انما يقتضي ثبوت ذلك الغير اذا كان ثبوته محلا كذا ثبوت
الاعراض لمحالها لا في ثبوت الاوصاف الاعتبارية لموصوفاتها
قال المحقق الطوسي بعد قوله وقيامه بالماهية من حيث هي زيادة في
عليها في التصور وقال الفاضل القوشجي اي لا بحسب الخارج لان ثبوت
شيء لا خر في الخارج بمعنى اتصاف الاخر به في الخارج وان لم يقتض وجود
ذلك الشيء في الخارج لجواز اتصاف الموجودات الخارجية في الخارج بالامور
الامور العدمية لكن يقتضي وجود ذلك الاخر في الخارج بديهة فان الشيء
ما لم يثبت في الخارج اولا لم يتصور اتصافه فيه بمفهوم سواء كان وجوديا او عدميا
بل ثبوت الشيء للشيء فرع ثبوت المثبت له ان ذهنا فذهنا وان
خارجا فخارجا وانت خبير بان ثبوت الوجود الخارجي لو كان في الذهن يلزم

جا

تسلسل الوجودات الذهنية بناء على تلك المقدمة سواء كان في ذهن واحد او في
ازمان متعددة مع انا نعلم قطعا ان الشيء الواحد لا يكون له في ذهننا في زمان واحد
الا وجود واحد كما نعلم عدم تعدد الوجود الخارجي له والقول بانه يجوز الانتهاء الى
وجود هو عين الماهية لا يخفى لجواز مثل هذا الاحتمال في الخارج وايضا لو اتصف
شيء في الذهن بالوجود الخارجي لصار موجودا خارجيا في الذهن لا في الخارج لان
الشيء اذا كان موجودا فيه باتصافه بالوجود فاذا ما اتصف بالوجود صار موجودا
هناك ولا معنى لوجود وصف لشيء في محل وصيرورة ذلك الشيء موصوفا
في محل آخر لكن العقل حاكم بداهة بان الشيء موجود خارج في الخارج لا في الذهن
نعم يصدق في الذهن على الموجود في الخارج انه موجود في الخارج كما يصدق في
الذهن على المتحرك في الخارج انه متحرك في الخارج فالحق ان الاتصاف
بالوجود الخارجي كالحركة في الخارج وايضا اذا كان قيام الوجود الخارجي بالماهية
في الذهن بشرط الوجود الذهني في الذهن لم يكن قيامه بالماهية من حيث هي بل
بالماهية الموجودة في الذهن وخصوص الماهية من حيث هي مما لا يعتبر فيه الوجود
الخارجي والعدم الخارجي مما لا يلتفت اليه وايضا لو كان عروض الوجود الخارجي
في الذهن لزم توقف موجودية الشيء في نفس الامر على تعقل ذلك الشيء
ووجوده ماهية في العقل اذ الموجودية في الخارج عبارة عن الاتصاف بالوجود
الخارجي في الذهن وكما انه ليس كذلك على ان على تقدير تاثير الفاعل في الاتصاف
بالوجود كما هو المعتبر عندهم لو كان ذهنيا لزم توقف التاثير على تعقل الماهية وحصولها
في الذهن وهو ايضا خلاف مذهبهم لان التاثير في المعلول الاول حصل اولا
ثم حصل الوجود الذهني لان علم الواجب عين ذاته ولا ارتسام للصور العلمية
فيه عندهم فان توقف التاثير فيه على وجوده في الذهن لزم الدور فالتحقيق
ان يقال اتصاف الماهية بالوجود بل بسائر الاعتباريات الخارجية على وجهين
احدهما القائل به لا كاتصاف الجسم بالبياض مثلا وهذا النوع من الاتصاف
لا يتوقف على ثبوت المثبت له بل يستلزم وقوعه بل وقوع الثابت ايضا و
يكون في الخارج وهو المقتضي لكون الشيء موجودا في الخارج ذا التاثير فيه

انتهى الكتاب

وثانيهما ايضا فيها به على كون ثبوت الاعراض لمحالها وهذا النحو من الاتصاف يتوقف
على ثبوت المثبت له والاتصاف بالوجود على هذا النحو انما يكون في التصور العقلي
فانه يلاحظ وصفا قائما بالماهية وان لم يكن في نفس الامر قائما بها بل في الذهن لانه موجود
فيه بتصور العقل ولهذا اعجب المحقق في التجريد حيث قال فزيادته عليها في التصور ولم
يقل في الذهن اذ المتبادر منه انه زائد عليها في نفس الامر الذهني مع انه ليس كذلك كما
يتوهم من كلامه في شرح الاشارات وذلك لا ينافي القول بحمل الوجود على الماهية من
حيث هي في النوع الاول من الاتصاف وثبوته لها على النحو الاخير انما يتوقف
على ثبوت المثبت له بالنحو الاول وهذا الثبوت الموقوف عليه انما يثبت
للمثبت له على النحو الاخير اذا تصوره العقل واعتبره وصفا له وهو يتوقف على ثبوت
المثبت له على النحو الاول وهكذا ما دام العقل يعتبره كذلك لكن لا يلزم التسلسل لانقطاعه
بانقطاع الاعتبار اذ لا يجب على العقل هذا الاعتبار في شيء من المراتب
يقدح في اثبات الوجود الذهني اذ مداره على ان المعدومات الخارجية
متصفة بحسب نفس الامر بصفات ثبوتية فيكون موجودة في نفس الامر واذ ليس وجود
في الخارج فهي في الذهن ومن البين ان المعدومات الخارجية لا تتصف بالاعراض
بل انما تتصف بالصفات الاعتبارية فقط ثم من البين انه اذا كان الوجود
وصفا للماهية وكان اثر الفاعل هو اتصاف الماهية بالوجود على ما تقرر واشتهر
بينهم
الجواب بحث اذ قد اشرنا الى ان الامور الواقعة في الخارج
يجب ان يكون موجودة فيه او مرتبطا بالموجود فيه كالاستقامة والانحناء المرتبطين
بالخط فيه لظهور ان ما لا يكون موجودا فيه ولا مرتبطا به بنحو من الارتباط كما ن
يكون وصفا له اولا وهاقه او اضافة بين الامرين الواقعين في الخارج من تنوع عن
الخارج راسا ولا يكون الخارج ظرفا لنفسه ايضا فلا يكون واقعا فيه اذا تمهد
هذا فيقول في الاستدلال على الوجود الذهني انا نحكم بامور واقعية على ما لا
وجود له في الخارج احكاما ايجابية صادقة في نفس الامر فلا بد ان يكون موضوعها
واقعا في الجملة واذ ليس في الخارج فهو في الذهن كقولك العنقاء طائر و
اجتماع النقيضين مستلزم لاحدهما وكان بداهة العقل حاكمة بان ما هو واقع

فيعني كلامه ان زيادة الوجود على الماهية في تصورها
سبب التعرض لحمله للتصور صح صح

قوله على ان الشارح هيهنا قد حاول ذلك لا في هذا الاشتراك
كما نقلنا عن السيد المحقق وغيره صح صح

في الخارج يجب ان يكون موجودا فيه او مرتبطا بالموجود فيه بنحو من الارتباط كذلك حاكم
بان ما هو واقع في الذهن يجب ايضا ان يكون موجودا فيه او مرتبطا بالموجود
الذهني مع الربط المذكور انما هو في الذهن لثبت الوجود الذهني
لزم ان يكون ايضا در عن الفاعل هو ذلك الامر النسبي عليهم وكذا ان النسبة
في المنتسبين فلا يصح كونها اول الصوادر الى غير ذلك من الظلمات التي تتراكم
من القول بعروض الوجود للماهيات ومع ما ذكرناه لا يتوجه شي من الشبهات
هذا نظري في حقيقة ما ذهب اليه الحكماء وسيجي زيادة كشف الكلام من بعد ويمكن
الاستدلال على التوحيد بانه لو تعدد الواجب كان الاثنان منه اعني معروضي
الاثنينية بدون العارض اما واجبا او ممكنا والاول بط هذا المذهب
في غاية الضعف اذ لا احتياج الى ان يقال ان اثر الجاعل في الماهية في الخارج تحت
نفسها عنه وبعد التاثير يقع نفسها في الخارج وكذا نفس الوجود ونفس اتصافها بها ولا
شك ايضا في وقوع نفس الاتصاف بعد وقوع الطرفين فالجعل يتعلق ابتداء
بنفس الماهية ثم بنفس الوجود ثم بالاتصاف وكونها هي بكونها موجودة وظ
ان هذه الامور ممكنة الوقوع واقعة بعد الجعل مستندة الى الجاعل فالمذهب تحقيقها
ايضا اثر الفاعل بمعنى انه جعل الخارج ظرفا لنفسها كما ان عند من يجعل اثر الفاعل
الاتصاف بالوجود يكون نفس الاتصاف اثره بمعنى انه جعل الخارج ظرفه
فانفس الاتصاف اوانما جعله ظرفا لوجود الموصوف ولكونه هو وكونه موجودا له
فان قلت توسط الجعل بين الشي ونفسه ممتنع لانه يستدعي المغايرة
بكون احدهما مجعولا والاخر مجعولا اليه قلت الجعل بمعنى التصيير متعدي
الى مفعولين ويستدعي ما ذكرت ولمعان اخر فان الجعل قد يجي بمعنى صار
وطفق فلا يتعدى وبمعنى اوجد وخلق فيتعدى الى مفعول واحد كقوله تعالى
وجعل الظلمات والنور والظاهر ان الجعل فيما نحن فيه بالمعنى الاخير وهو جعل
الشي لا جعل الشي شيئا وعلى تقدير ان يكون بالمعنى الثاني فيتقول جعل الفاعل
نفس الماهية ذاتية في الخارج وجعل الخارج ظرفا لنفسها ثم جعلها موجودة فيه
وجعل الخارج ظرفا لوجودها فالماهية مجعولة بالجعل البسيط كما هو مذهب الاشراقيين

قيل عدم الالك

فيبين ثم الاكثر وكلام من سبق ذكره ان المراد من قولهم ليست الماهية مجعولة انه لا يجعل الجاعل الماهية
تلك الماهية ولا اتحادها هذا الاثبوت الماهية لنفسها مستندا الى الجاعل ايضا لان الارتفاع عن
الخارج مسلوب عن نفسه ثم مستندا من يجعل اثر الفاعل الاتصاف بالوجود اول الصوادر الموجودة
العقل الاول لا الاتصاف بالوجود ولا اول الصوادر مطلقا كيف والوجوب سابق
للعقول الاول صادر ايضا عن العلة الاولى قبل صدور الاتصاف عنها فان قلت
مدار كلامك على جواز ان يكون الخارج ظرفا لنفس الشي ولا يكون ظرفا لوجوده فيه
نقد ذلك وان صرح به المحقق السيد الشريف رحمه الله عليه وغيره في اكثر المقا
نيف بل ادعوا البداهة وزعم ان كل ما في الخارج فهو موجود فيه بالكنه ما لحق
فيه قلت لا وجه لانكاره لان النسبة الصورية والاعراض الموجودة في الخارج
الذي هي انما خارجية الا بمعنى ان قيام السواد بالجسم مثلا انما هو في الخارج ونسبة
تلك النسبة موجودة فيه والا لكانت قائمة بمحلها في الخارج فينتقل
الكلام الى نسبتها الى محلها فيلزم اما القول بعدم اتصاف ما بالوجود و
فيه رجحا محال لان ضرورة واما القول بوقوع الاتصاف في الخارج لا يكون
موجودا فيه بل يكون الخارج ظرفا لنفسه وهو المط نعم لو كان الموجود
في الخارج اعم من الموجود في الخارج بنفسه ولغيره يكون كل ما وقع في الخارج ويكون
الخارج ظرفا لنفسه يكون موجودا فيه اما بذاته او لغيره كما اشتهر بالسنة
فتدبر لا يتنازع هذا المعروض الى كل واقف على الامحاد والا
فتسار بانه الوجوب وكذا التسلسل لان الممكن لا بد له من علة فاعلية ناه فعلل
الغير امالتسلسل بهذا المعروض قد عرفت ان الخارج للوجوب
هو الافتقار الى علة مرجحة في الوجود كاتصاف الممكن بالوجود بخلاف اتصاف
الواجب به مع ان الاتصاف نسبة تحتاج الى الطرفين وانتفاء جزاء
الواجب بانه ذات اذا اعتبر بذاته من غير التفات الى غيره يجب
كونه موجودا والممكن بانه ذات اذا اعتبر كذلك لم يجب كونه موجودا
ولا كونه معدوما وان الالتفات الى الجزء لا ينفك عن الالتفات الى
الكل كما حقق في بحث الدلالة والمفهوم من الغير هنا غير منفك التفاتية

عسى ان الاول [illegible] في الخارج [illegible]

في وقوعه لكن ما انكره بعض الافاضل ره

فتفكر م

عن الالتفات اليه الوضوح فذلك الغير كون خارجا عن الوضوح فيكون واجب الوجود
اذا التفت اليه لذاته من غير التفات الى الخارج عنه كل كونه موجودا اولا
نسلم ان هذا التعريف يصدق على المركب من الوجهين فرضا اذ ايضا المركب عين
الاجزاء بالاسر فاذا كان الاجزاء واجبا لذاته كان المركب كذلك فاحتياج الكل
الى جزئه الذي هو عينه مطلقا لا يوجب الامكان بل الموجب هو الاحتياج الى العلة
المؤثرة وايضا استلزام المركب الامكان كما هو المشهور منقوض بالمركب
الممتنع المجموع النقيضين فانهم صرحوا بانه ممتنع لذاته كاجتماع النقيضين والمركب من
الممتنعين كالمركب من شريك الباري تعالى ومن اللاشيء فان المركب عين الاجزاء
بالاسر فاذا كان جميع الاجزاء ممتنعا لذاته كان المركب كذلك وايضا لو كان ذلك
العدم معللا لكان علة عدم علة وجوده لان علة العدم عدم علة الوجود وعلة الوجود الكل
علة لوجود جزئه اذا كان لوجود الجزء علة كمجموع الواجب والممكن فان علة وجوده الواجب
لا علة ولا يتصور ان يعلل وجود شيء من اجزاء العدم اعني انه ليس واجبا فانهم يعللون
في مقام نفي الوجوب بما لا يخفى ونحن اذ لا يدل على نفي الوجوب ايضا كما مر فتامل
فيلزم كون الشيء فاعلا لنفسه ومتقدما عليه ذاتا واحدهما وهو باطل
لافتقار المجموع الى الواجب الآخر وليس الترديد في العلة التامة حتى يختار انه عينه بناء
على المشهور من ان العلة التامة لا يجب تقدمها على المعلول فلا مانع ان يكون عين
قد عرفت ما فيه فلا نعيده — كما ان مجموع الواجب والمعلول
الاول فله علة تامة هي ذلك المجموع لانه ليس هناك مجموع الموجود
فيه هو هذا الواحد وذلك الواحد كمن فرض ان يتحقق شيء آخر هو المجموع لانا نقول
وجود المجموع اعني عروض المجموعية بدون العارض بديهي — متحد مع الامور
الاعتبارية في العلة التامة دون المجموع فلا يكون علة العلة عينه
فان افتقار المتعدد انما يكون بافتقار واحد من آحاده والآحاد بالاسر مهيتها موجود
ولذلك تقرر في موضعه انه يمكن ان يصدر عن الواجب شيء غير المعلول الاول
شيء آخر مع مجموعهما شيء ثالث حتى يكون في المرتبة الثانية شيئان في مرتبة
واحدة وهكذا كما قرره في صدور الكثرة عن الواحد الحقيقي بدون الاستعانة

بخلافه

امكانه والقول بان مراد القوم من قولهم كل مركب ممكن الامكان العام المقيد بطرف العدم صح

بالاعتبارات

بالاعتبارات التي تشتمل عليها المعلول الاول على ما هو المشهور فلو لم يكن سوى كل
واحد شيء لم يجز ان يصدر عن مجموع الواجب ومعلوله شيء ثالث وهذا الدليل على
التوحيد شبهة يعني الى المغالطة وظني ان هذه الشبهة غلط فان هذا الدليل مبني
على عدة مقدمات الاولى ان المجموع بالمعنى المذكور موجود كما مر
قد سبق انه يجوز ان يكون اتصافه بالشيء مشروطا من شرائط كالهيئة الاجتماعية
وغيرها — الثانية انه ممكن وذلك ظاهر لافتقاره الى كل واحد من الآحاد
قد مر ما فيه ايضا فتذكره — الثالثة ان كل [illegible] ممكن محتاج
الى علة مستقلة وهي ايضا مبنية لا يقبل المنع والرابعة انه لا شيء من المجموع وكل
واحد من اجزائه يصلح لان يكون علة مستقلة وذلك ايضا بين اذ ليس هناك
شيء آخر يصلح لكونه علة مستقلة ومنهم من تكلف منع المقدمة الثانية بوجود
المجموع وقد عرفت حاله ومنهم من تشبث على منوال ما سبق ان المتعدد له صورتان تارة
مجملا واخرى منفصلا وهو باعتبار الثاني علة له باعتبار الاول وان تشبث
انضمام اليه ماخوذا باعتبار الثاني لكن بهذا الاعتبار اثنان كل منهما واجب
لذاته فليس هناك ممكن اذ ليس الموجود الا هذا الواجب وذلك الواجب كل
منهما مستغن عن العلة — ان اراد بالممكن ما يحتاج الى امر سواء كان
علة مؤثرة ام لا فلا نسلم ان كل واحد ممكن بهذا المعنى يحتاج الى علة مستقلة
لجواز الاكتفاء وقوعه ويمتنع عدم وقوعه كما في التسلسل التام فيهما ذكرنا
وان اراد بالممكن ما يحتاج الى العلة المؤثرة فتمنعه اذ لا يلزم من الافتقار الى
الآحاد ذلك وهو ظاهر — اقول قد عرفت ان الاجمال والتفصيل
انما يوجبان التغاير في الملاحظة لا في الامر الملحوظ فموجود في الخارج في صورتي
الاجمال والتفصيل امر واحد فلا يجوز كون احدهما علة للآخر بحسب الوجود الخارجي
ولو جاز ذلك لجاز ان يقال علة مجموع الممكنات من حيث الاجمال نفس ذلك
المجموع من حيث التفصيل فلا يثبت احتياج الممكنات المتسلسلة الى علة فاعلية
مستقلة اخرى وقد اطبق العقلاء على خلافه وانما جاز كون اجزاء الحد منفصلا
علة لها مجملا — فيه تامل لان التغاير في الملاحظة لا يوجب التغاير الاعتباري

خلا يكون بدل

في الخارج في نفس الامر كما في ثبوت الشيء لنفسه فلا دعوى الضرورة فيه والتشابه الاقتباس
كما في ثبوت الشيء لنفسه على انه لم يرد ان المراد بالاتصال الاثنيان من حيث الاجتماع وما
ينفصل بهما من حيث الانفراد والقائمة بالبينة من حيث الانفراد دون الاجتماع
كما قالوا في العشرة المركبة من الوحدات دون الافراد التي تحتهما وبهما تحقق
الجنسين موجودان في الخارج [illegible] موجودات في هذه الصورة في الخارج
كما عرف به كان العلة المستقلة لعدم المركب من المتشبين عدم الجزئين من حيث
الانفراد ولا العدم كل جزء حتى يلزم التوارد ولا العدم بعضه من يلزم الترجيح بلا مرجح
والاعدمهما من حيث الاجتماع فلانه معلول وذلك كما اذا اعدم تركب ما كان
عدم المركب في محل بعد منهما واذا اعدم احدهما كان مستقلا لعدمه اذ عدم علة الوجود
يحتمل في [illegible] كما ان عدم تلك العلة يتحقق هناك في ضمن عدم الجزئين
لان المجمل والمفصل مختلفان في الوجود الذهني فيجوز كون احدهما علة للآخر
بحسب ذلك الوجود والخارجي متحدان فلا يصح كون احدهما علة للآخر في هذا الوجود
بل نقول الوجود في هذه الصورة [illegible] مثلا فان اريد بكونهما علة مستقلة كون كل منهما
كذلك فهو بين البطلان وان اريد كون الكل المجموع منهما كذلك كما في الشيء علة لنفسه سواء اريد
بالكل المجموع منهما مجملا او مفصلا واعتبر ذلك بالعشرة فان ههنا نفس الاحاد [illegible] بهذا
[illegible] هناك الا كل واحد من الاحاد وما صدق عليه العشرة اعني الكل المجموعي
فليس في الواقع الا كل واحد واحد والمجموع ولا يصلح شيء منهما للعلية المستقلة لانه اما
الاول فلاحتياج المعلول الى غيره واما الثاني فلانه عينه ومنهم من منع احتياج المجموع
الى [illegible] فاعل مستقل كتعيينها للحقيقة [illegible] بان كل ممكن محتاج الى فاعل مستقل
بما ذاتها لم يكن ذلك المجموع مركبا من الواجبين وهو تخصيص في المقدمة الكلية الضرورية
من غير سند معتمد فانه اذا عرضنا هذه المقدمة على العقل حكم بها حكما كليا من غير
استثناء ولو صح ذلك لانفتح باب التخصيص في كل مقدمة كلية [illegible]
[illegible] فلا يتم شيء من البراهين في شيء من المطالب [illegible] وقال الشيخ في التعليقات
كل اثنين فالواحد منهما متقدم عليه طبعا اعني انه يتصور وجود الواحد منهما
دون وجود الاثنين ولا يتصور وجود الاثنين والواحد غير موجود [illegible]
الا

لكنهما في الوجود [illegible]

مستقلة لعدمه اذا انضاف اليها ان الواجب الوجود لا يجوز ان يوجد شيء قبل [illegible]
من جهته استنتج منهما انه لا يتصور موجودان مستقلان بوجوب الوجود وهذه عبارته
وهو مجمل ما ذكرناه مفصلا فتدبر — قد تقرر في موضعه ان صورة الجنس
[illegible] وصورة الفصل [illegible] اذا اجتمعا بعد الالتفات الى كل منهما قصدا
[illegible] احديهما [illegible] صارتا معا صورة واحدة [illegible] المجموع [illegible]
قصدا او [illegible] كل واحد منهما ضمنا وهذا هو تصور المهية بالكنه اي حصل
بالاكتساب من تصور الجزئين ومتحد معهما بالذات ومغاير لهما بالاعتبار
نعم فيه مقال المهية بالنسبة الى جميع اجزائها [illegible] ان التغاير بين الحد
والمحدود وبالاعتبار اذ الاحاد في الاول ملتفتة بالتفات مستقل وفي الثاني
الالتفات المستقل الى المجموع دون الاجزاء ومثل هذا التغاير قد يتحقق بين المجموع
والاحاد في الخارج فالمجمل والمفصل لا يختلفان بالذات في الوجود الذهني بل بالا
عتبار وقد عرفت [illegible] تحقق مثل هذا الاختلاف بحسب الخارج ايضا
واذا ثبت استحالة تعدد الواجب بالبراهين المذكورة
قد عرفت ان البراهين المذكورة وما نقل في الكتب المشهورة
من قبل الفلاسفة في هذا المطلب الجليل الذي هو من اعظم المسائل الالهية
[illegible] منها الا [illegible] للناظر فيه [illegible] في اثبات
التوحيد ان يتمسك بالبراهين العقلية والبينات النقلية على طريقة اهل الحق
فينبغي ان نذكر بعضها حتى يحصل للطالب بصيرة فنقول من البين عند من له
ادنى [illegible] القدرة والاختيار صفة كمال واتصاف [illegible] نقصان فيجب ان يكون الواجب
قادرا على الكمال مختارا فلو تعدد الواجب يجوز لاحدهما ارادة وجود ممكن لا محالة
[illegible] لا يمكن الاخر من ان يمكن من ارادة عدمه في ذلك الوقت اولا [illegible]
يستلزم عجز الاخر لان عدمه [illegible] ممكن والمانع من ارادته ليس الا اختيار
[illegible] الاخر حقيقة وان تمكن من ذلك [illegible] الاختيار ممكن وحينئذ لا يخلو
من ان يحصل مراد كل منهما [illegible] او لا يحصل مراد واحد منهما او يحصل مراد احدهما
فقط والاول يستلزم [illegible] اجتماع النقيضين والثاني يستلزم ارتفاعهما او عجز [illegible]

كليهما والثالث يستلزم عجز احدهما والامور الثلثة باطلة فتعدد الآلهة الواجب يستلزم
امكان التخالف والتمانع وهذا الامكان يستلزم امكان احد المحالات الثلثة
فالتعدد باطل وهو المطلوب فان قلت نختار ان الآخر لا يتمكن من ارادة عدم ذلك
الممكن في هذا الوقت ونقول لا نم انه يلزم عجزه اذ العجز عبارة عن عدم القدرة على
الشيء واستحالة تعلق الارادة بشيء لا يستلزم انتفاء القدرة لا يقال يلزم
العجز عن الارادة لان هذا الطرف ممكن في حد ذاته وفرض ان الآخر لا يتمكن
من ارادته لانا نقول ارادة هذا الطرف ممكن بالذات وممتنع بسبب تعلق
ارادة ذلك الاحد بالطرف الآخر وامتناع تعلق الاخر الارادة بشيء الغير
لا يستلزم العجز كانه يستحيل تعلق الارادة بوجود شيء بشرط عدمه وحال انه
لا يلزم العجز على الفاعل المختار قلت ما ذكرتم انما يظهر له وجه اذا تعلق ارادة
احدهما بوجود ذلك الممكن في آن ثم بعد ذلك يمتنع تعلق الارادة الآخر بعدمه
بسبب تعلق ارادة ذلك الاحد بوجوده ومن البين انه يجوز تعلق ارادتهما
بطرفيه في آن واحد ولا مانع من ذلك وح يلزم احد المحالات الثلثة المذكورة معا
وتم في الثالث الترجيح بلا مرجح لان تعلق ارادة احدهما بطرف لم كان سببا
لامتناع تعلق الارادة الآخر من غير عكس مع تعلقهما في آن واحد وتساويهما
في القدرة والاختيار ولو كان تعلق كل واحد منهما سببا لامتناع تعلق الآخر يلزم
ارتفاع النقيضين في تعلق الارادتين بالطرفين مع امتناع تعلقهما في ذلك
الآن وايضا نقول ارادة عدم هذا الممكن ممكن بالذات والممكن الوقوع ايضا
في زمان تعلق ارادة احدهما بالوجود وليس بممكن الوقوع بشرط تعلق ارادة ذلك
الاحد بالوجود كما يظهر من التشبيه الذي ذكرته الا ترى ان وقوع عدم زيد في زمان
وجوده ممكن لا بشرطه ووجوده وكذلك وقوع وجوده في زمان عدمه لا بشرط
عدمه كما حقق في موضعه ومن البين ان تعلق ارادة الآخر بعدم ذلك الممكن في زمان تعلق
ارادة الاحد بوجوده لا بشرط تعلق الارادة حتى يكون تعلق الارادة بالعدم ممتنعا
بالغير ويمكن تقرير هذا البرهان بوجه لا يتوجه عليه المناقشة المذكورة بان يقال
لا يخ اما ان يكون في قدرة احدهما وارادته منعا لضعف اما لا والاول يستلزم

لتنقض ذلك الآخر ويح الى ما كان كل من طرفي الممكن ممكن على كل منهما جاز تعلق ارادة احدهما
بطرف منه وتعلق ارادة الآخر بالطرف الآخر وح وان حصل مراد كل منهما لزم اجتماع
النقيضين وان لم يحصل مراد واحد منهما لزم ارتفاع النقيضين وان حصل مراد احدهما
دون الآخر لزم عجز الذي اراد ولم يحصل مراده او الترجيح بلا مرجح اذ المفروض
التساوي في القدرة احدهما ولانه ارادة مقصور وكذا الحال في تعلق ارادتهما با
الضدين المفروض امتناع حلولهما بمحل منهما كحركة جسم وسكونه في زمان معين
ويمكن تقرير البرهان بهكذا ان كان كل منهما قادرا على جميع الممكنات فان لم يمنع ارادة
احدهما فان تعلق ارادة الآخر بالطرف الآخر كان تعلق ارادة الآخر بهذا
الطرف ممكنا وح يلزم احد المحالات الثلثة وان منع منه يلزم الترجيح بلا مرجح
اذ ارادة ذلك الاحد ليس اولى بمنع الآخر من العكس مع لزوم عجز الآخر فان قلت
كل منهما عالم بوجوه المصالح والمفاسد فاذا علم المصلحة في احد الطرفين او احد
الضدين امتنع ارادة الآخر قلت لو سلم كون الارادة تابعة للمصلحة نقول الكلام
فيما اذا كان التساوي في الطرفين او الضدين وجوه المصالح فان قلت
ما ذكرتم لازم في الواحد اذ لو اوجد المقدور فانه لا يبقى قادرا عليه ضرورة امتناع
ايجاد الموجود فيلزم ان لا يصلح للالوهية قلت عدم القدرة بناء على تنفيذ القدرة
ليس عجزا بل كمالا للقدرة بخلاف عدم القدرة بناء على سد الغير طريق القدرة
عليه فانه عجز يمتنع الهيئة اياه الكلام الاستناد والتوحيد من مكنون قوله
تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وهذا ما يتكلف وعلى الاستعارة الفصل
الرابع في ان واجب الوجود لا يقبل القسمة الى الاجزاء متمايزة كانت او غيرها
والتعبير عن هذا المعنى بالاحدية كالتعبير عن عدم قبول القسمة بالكل على كثيرين بالواحدية
تدفق بين ذلك ما نبين بعد والاله لم يكن في السماء والارض لان تكون نهما
له بمجموع القدرتين او بكل منهما او باحدهما والكل باطل اما الاول لان من شان الاله
كمال القدرة على جميع الممكنات استقلالا واما الثاني فلانه يلزم توارد العلتين
المستقلتين على معلول شخصي واما الثالث فلان نسبة كل ممكن الى كل منهما
على السوية فوجوده باحدهما دون الآخر ترجيح بلا مرجح وفيه تامل لانا لا نسلم ان

فيهما صح

نسبة كل ممكن الى كل منهما على السوية ثم لا يجوز ان يكون لبعض الممكنات نسبة مخصوصة الى احدهما ولبعضها الى الاخر وايضا يختار الاول ونسدل ثم نردد ونقول لا يجوز ان يكون كل منهما قادرا باستقلال على الاتي ولكن ارادتهما تتعلق بالاتي دفعا للاشتراك ولا شك ان تاثير القدرة على وفق الارادة واذا تعلقت الارادة بالاتي دفعا للاشتراك كان تاثير القدرة على هذا الوجه فنقول الاول ان نسبة المقدورات اليهما سواء اذ المقتضي للقدرة ذاتهما وللمقدورية الامكان المشترك بين الكل لان الامتناع والوجوب يحيلان المقدورية فيستوي النسبة بين كل مقدور ومنهما وايضا لما كان كل منهما قادرا على الكل بالاستقلال جاز ان يتعلق ارادة كل منهما بالاتي والمعلول بالاستقلال في وقت واحد فح وقوع المقدور المعين اما بهما معا او بكل منهما او باحدهما والكل محال لاستلزامه احد المحالات الثلثة فتعدد الالهة المستلزم لجواز احد المحالات محال اذ لا جواز لوقوع المستحيلات ولا لما يستلزم فيها واعلم ان بعثة الانبياء ثم صدقهم لما انه المعجزات لا يتوقف على الوحدانية فيجوز التمسك بالادلة السمعية كاجماع الانبياء عليهم السلام على الدعوة الى التوحيد ونفي التركيب وكالنصوص القطعية من كتاب الله تعالى على ذلك وما قيل من ان التعدد يستلزم الامكان فلا يمكن من ادلة التوحيد وما لم يعرف ان الله تعالى واجب الوجود فارغ عن الممكنات لم يتات اثبات البعثة والرسالة ليس بشيء لان غاية استلزام الوجوب الوحدة لا استلزام معرفته معرفتها فضلا عن التوقف ومنشأ الغلط عدم التفرقة بين ثبوت الشيء والعلم به وقال الشيخ في بعض رسائله ان الاحدية تقتضي عدم قبول القسمة مطلقا سواء كانت الى الاجزاء او الى الجزئيات قال اعلم ان الناس قد قسموا الواجب القسمة الى الاجزاء فكل جزء من اجزائه اما واجب الوجود فيتكثر الواجب واما غير الواجب الوجود فهو المتقدم بالذات من الجملة فيكون الجملة ابعد من الوجود وعند بعض العرفاء اول متعدد يتعلق به القدرة الالهية ويظهر بالنفس الرحماني هو التعين الاول الذي يسمى بالعقل الاول والقلم

والروح الاعظم وام الكتاب والحقيقة المحمدية وهو صورة معلومية الذات متلبسة بشان ان لكل اجمال جامع لجميع الشئون الالهية والكونية من غير امتياز البعض عن البعض ويتلوه التعين الثاني وهو صورة معلومية الذات متلبسة بتفاصيل هذا الشان الكلي والفرق بينهما بالقوة والفعل والاجمال والتفصيل ومع التفصيل الاول ان لوحظ انتفاء الاول اعتبارات يسمى احدية وان لوحظ اثبات الاعتبارات يسمى واحدية وباعتبار الصلاحية لهذين الاعتبارين اعني الحقيقة المحمدية يسمى وحدة وبرزخية اولى لانه برزخ بين الاحدية والواحدية واثبات جميع الاعتبارات في العلم فقط وفوقه مرتبة اللاتعين وهي عبارة عن الوجود البحت من غير ملاحظة النسب والاعتبارات ويسمى الوجود المطلق بالمعنى الذي مر مرارا والذات البحت وغيب الهوية والاحدية المطلقة والاحدية الذاتية ولا يتعلق بهذا العلم ولا الاشارة ولا الكشف والشهود واقول هذا الكلام منظور فيه لان الاجزاء التحليلية للشيء ليس لها تقدم على الشيء لان ذلك الشيء بسيط لا يسبقه وجود تلك الاجزاء واجزاء وهمية له فلا تقدم لها عليه بحسب الوجود الخارجي الاجزاء التحليلية اما اجزاء تسمى مقدارية وهي اجزاء متباينة في الوضع اي اجزاء يصح الاتيان في كل منها الى جهة صاحبه واما اجزاء تسمى عقلية كالاجناس والفصول ولا يجوز ان يكون للواجب اجزاء مقدارية والا لكان جسما او جسمانيا وهما حادثان لما تبين في موضعه من حدوث الاجسام والجسمانيات مع ان في الاستحالة كون الواجب متقاعضا واما الاجزاء العقلية فالحق ان تركبه منها يستلزم احتياج الواجب لذاته في ذاته ووجوده الى اجزائه بحسب نفس الامر وافتقار الواجب الى غيره وهكذا بناء على برهان التوحيد والمحتاج في نفس الامر الى الغير الممكن فيكون ممكنا واعترض عليه بان الممكن هو ما يحتاج في وجوده الخارجي الى الغير او الموجود في الخارج اما ان يكون محتاجا في وجوده الخارجي الى الغير وهو الممكن او لا وهو الواجب فلو فرض تركب الواجب من اجزاء عقلية لم يلزم احتياجه الا في التحقق الذهني الى جزئه الذهني وهو لا يستلزم امكانه وفيه لانه قد حقق في موضعه ان الاجزاء العقلية للموجود الخارجي متغايرة بالمرتبة متحدة

في فنك الاجزاء صح

بالوجود الخارجي كما اختاره الشيخ في الحكمة المشرقية وعليه جمهور القائلين بوجود الكلي الطبيعي
وقال الشيخ ابو نصر الفارابي في كتاب الفصول والفصل لا مدخل له في ماهية الجنس
فان دخل الفصل حتى انه اعني طبيعة الجنس يتقوم بالفعل بذلك الفصل كالحيوان مطلقا
انما يصير موجودا بان يكون ناطقا وعجما لكنه لا يصير به ماهية الحيوان ماذا ما هو حق [illegible] وهو صريح في
هذا الاحتمال فان قلت يرد على هذا الاحتمال ان ذلك التوجه الواحد ان قام بكل واحد
من تلك الامور لزم حلول شيء واحد بعينه في محال متعددة وان قام بمجموعها من حيث
هو لزم وجود الكل بدون وجود الاجزاء قلت قيام الصفة الواحدة مطلقا وضعا
او اعتبارا بمحلين مختلفين لو سلم استحالته فذلك فيما اذا كان المحلان مختلفين
بالهوية واما اذا كان لها هوية واحدة فلا لا بد لنفي ذلك من دليل وايضا ما ذكرنا انما
يصح اذا كان معنى الوجود ما قام به الوجود والوجود [illegible] بل الظاهر ان الوجود والتحقق للانواع
بالماهية فان جميع الماهيات متقوم بالوجود والوجود ليس متقوما بها كما مر الى هذه
الاشارة او المقصود بهذا ان يقول الوجود الخارجي في ذاته يحتاج الى الاجزاء وما يحتاج الى الشيء
في ذاته يحتاج اليه بحسب وجوده اذ لو فرض ارتفاع الجزء كان الشيء مرتفعا غير متحقق
وهو ظاهر اذ لو لم يرتفع الشيء بارتفاع جزءه الذهني لم يكن ماهيته الذهنية عين ماهيته
الخارجية فلم يكن الحاصل في الذهن حقائق الاشياء وذلك خلاف ما حقق في موضعه
مع انه لا يكون الماهية التي تركيب في الذهن واجبة بحسب الخارج ثم لا شك ان وجود
المركب العقلي في الخارج من حيث انه وجود المركب متأخر عن جزئه باعتبار انه وجود
جزء ولا محذور فيه كما مر مرارا فظهر ان التركيب العقلي في الموجود الخارجي يستلزم
التركيب في الخارج غاية الامر ان التركيب الخارجي انما يطلق في المشهور على ما يكون الاجزاء
فيه موجودة بوجودات متغايرة لا بوجود واحد وتحقق الاجزاء في الخارج مطلقا
يستلزم الامكان سواء كانت موجودة بوجود واحد او بوجودات متغايرة فيتم ما رام
الاستدلال على برهان التوحيد   والقول بان ذات الجزء التحليلي متقدم على البسيط
بمعنى ان العقل اذا لاحظ الكل وذلك الجزء في الوجود يحكم بتقدم ذات الجزء عليه وذلك
لا ينافي تأخر وصف الجزئية عنه فذات الجزء متقدم ووصف الجزئية متأخر
لا يتعلق باثبات المطلوب   قال صدر الافاضل الشيرازي الاجزاء

العقلية من الاجزاء التحليلية وهي ما يقسم العقل الشيء اليها كنصف المتصل الواحد
ولها ذوات حاصلة فيه متصفة بالوجود قبل تقسيم العقل لكنه يتقدم بها عليه
بالطبع فالمقدم ذات الجزء لا مع وصف الجزئية غاية الامر ان حكمه بتقدمها عليه يكون
بعد التقسيم اذ قبله لا يتميز ذات الجزء عنده وليس معنى التقدم الا ان يكون للمتقدم حصول
في مرتبة لا يكون للمتأخر حاصلا فيها حتى يلزم ان يكون للمبهم حين هو مبهم حصول في هو
منه عند التقوم والا يلزم ان يكون للعلة الموجبة حصول في مرتبة بدون حصول
المعلول بل هو عبارة عن احتياجه وتأكيد العقل للمتقدم على المتأخر اذا لاحظهما الى
الوجود وتميز عنها بانفراد المستقل منهما في قوله وجدت العلة فوجد المعلول ولا
يجري في ان يكد العقل بعد التقسيم الى ذات الجزء قبل وفيه نظر اما اولا فلانه
صرح في مواضع كثيرة من [illegible] بان المحمول على الشيء سواء كان جزءا او عارضا يتحد مع
ذلك الشيء في الخارج ذاتا ووجودا في النفس الخارجية فلا يتصور بينهما التقدم
لعدم التغاير فنقول ذات الجزء عنده يتحد مع الكل فلا يكون متقدما عليه في الوجود
الذي هو قبل التقسيم لانه باعتبار هذا الوجود متحد مع الكل فلا يتصور التقدم
والتأخر بينهما للجنس وبعده متميز عنه في الوجود لكن في الذهن ولعله
باعتبار هذا الوجود ومع انه اعترف بتأخره عنه لا ينافي الوجوب الذاتي
لاستحالة ان يكون الشيء في الوجود الذهني واجبا بالذات لاحتياجه
الى الذهن في هذا الوجود واما ثانيا فلان القوم اطبقوا على ان للعلة الموجبة
حصولا في المرتبة السابقة على وجود المعلول في نفس الامر واما في الزمان في نفس
الامر فانهما هناك يوجدان معا والا لزم تخلف المعلول عن العلة التامة وصف
والاحتياج المذكورة لو لم يكن يستلزم هذا المعنى لزم ان يكون كل جوهر متقدما
على كل عرض لان الجوهر احتاج اليه العرض في وجوده من العرض وكل عرض فان متقدما
على غير القار لانه احتاج اليه في وجوده   لان ذات الجزء التحليلي امر
ينتزعه العقل بمعونة الوهم من المتصل الواحد [illegible] فان اريد بذاته هذا المنتزع
فهو ليس متحدا مع المتصل في الوجود الخارجي وان اريد ما خذ هذا الجزء وما انتزع
منه فهو ذلك المتصل نفسه فلا يتقدم على نفسه وما يكمله ليس في هذا الكلام

ما يمكن المعقده ويمكن ان يجاب الاستدلال على هذا المطلب بعد اسلم على مذهب المشائين القائلين بوجود الهيولى واما عند افلاطون وحكماء الاشراقيين فالوحدة الاتصالية والكثرة المقابلة لها يستلزمان المشخصات فلكل من اجزاء الماء التي يكون الكل كما وجود وتشخص في ضمن الكل والتشخص الذي هو تشخص للمجموع المركب من ذلك الجزئين مركب من تشخص جزئين كما ان وجوده وجود حقيقي قائم بالمجموع مركب من وجود الجزئين فذوات الاجزاء موجود عندهم في ضمن المتصل الواحد عندهم قبل انتزاع الفصل ولا يتبدل في حالتي الاتصال والانفصال الا الوحدة الاتصالية والكثرة المقابلة لها وهما عندهم يستلزمان التشخصات بل الظاهر انهما عند مثبتي الهيولى يستلزمان مشخصات الهيولى في نفسها بل هما مشخصاتها بالعرض بتوسط الصورة فانها مع الصورة الواحدة شخص واحد بالعرض ومع الصورتين شخصان كذلك ومن زعم ان هيولى شخصين لا يتصور ان يكون شخصا واحدا لكيف يكون هيولى الكائنات وهي اشخاص كثيرة لا تحصى شخصا واحدا ذهب الى ان الباقي في الاحوال وجودها دون تشخصها وجودها فلعل منشأ زعمه انه توهم ان الكثرة التي تقابل الوحدة الاتصالية منافية للوحدة الشخصية الثابتة للشيء في نفسه وحاشى الهيولى التي هي مبهمة خالية في حد ذاتها عن المقادير والابعاد بل اتصافها بها بالعرض بواسطة الموصوف بها حقيقة وانت خبير بانه وايضا الوجود الذي يرد عليه التشخصات ولا يكون التشخص اي ما يلازمه لوجوده لا يكون الا كليا فيلزم ان يكون هيولى الكائنات الباقية في الاحوال كلية والكلي الطبيعي معدوم في الخارج عند المحققين فلا يكون من الاجزاء الخارجية للاجسام ايضا كما ان الهيولى التي هي كل طبيعة باقية في حالتي الاتصال والانفصال والانقلاب كذلك حقيقة الصورة الجسمية الكلية باقية فيها فلا يلزم انعدام الشيء بالمرة على تقدير انتفاء الهيولى فمن اين يثبت وجود الهيولى نظرا الى انها عند مثبتيها في الاحوال حافظة لوحدتها التي هي لازم هويتها وحاملة لوحدة الجسم وكثرته ايضا واتصافها بهما بالعرض وكذا ما يتبعهما من الوحدة الاتصالية

والكثرة التي تقابلها قال المحقق الطوسي في شرح الاشارات ان الهيولى تمتنع انفكاكها عن الصورة بحيث احتياجها الى الصورة بناء على ما مر وتمتنع احتياجها الى الصورة المعينة لجواز انفرادها وبقاء الهيولى فيتعين احتياجها الى الصورة من حيث هي صورة لكنها تمتنع ان يكون علة مستقلة للهيولى لان الهيولى واحدة بالعدد اي بالشخص وعلة الواحد بالشخص يمتنع ان يكون واحدا بالشخص بل لا بد ان يكون وراء الصورة المطلقة وجود مفارق يفيض عنه وجود الهيولى باعانة الصورة وفيه ولانه ان الهيولى واحدة بالشخص في نفسها اذ الصورة لا يكون واحدة بالشخص العرض كذلك يكون متكثرة بالشخص بالعرض ايضا فلا يكون واحدة بالعدد و بانه لما كان الواجب هو الوجود المتأكد فجزؤه التحليلي اما وجود متأكد او امر آخر وعلى الاول لزم كونه واجبا بناء على ما سبق تقريره من المقدمات وعلى الثاني يكون ذلك جزءا ممكنا لان ما عدا الوجود المتأكد المذكور لا يكون واجبا وفيه بحث لان الترديد في الجزء التحليلي الحاصل بالانتزاع والتحليل فرد عليه ان ليس هناك جزء اصلا حتى يرد في بيان ذلك الجزء اما وجود متأكد او امر آخر وان كان بعد الانتزاع والتحليل فلا غاية في ان المركب من تلك الاجزاء ليس الا في الوهم والذهن لا في الخارج ونحن نختار ان ذلك الجزء ممكن كالكل اذ قد مر ان كل موجود في الذهن فهو باعتبار هذا الوجود ممكن لاحتياجه الى الذهن فالحاصل ان بيان هذا المطلوب ما ذكرنا وقد تقرر عندهم ان الجزء التحليلي لا يخالف الكل في الحقيقة قال بهمنيار في التحصيل اعلم ان اي شيء ما هو لا يصح ان يكون بينهما وبين ما بالاتصال حقيقة فان الموضوع المتصل بالحقيقة جسم بسيط محسوس بالطبع انتهى والحكماء ردوا مذهب ديمقراطيس من ان الاجزاء الفردية تلك الاجسام الصغار يشارك الكل في الحقيقة ويشارك بعضها بعضا فيصح عليها الافتراق والاتصال ما يصح على غيرها واذا مهد ذلك فنقول ان تصور ان يكون له جزء تحليلي لزم ان يكون جزؤه خارجيا فيكون موجود ما مر فيكون الواجب مشتملا على جزء خارجي هف بيان الملازمة ان ذلك الجزء ان كان وجودا متأكدا كان واجبا فيكون موجودا بالفعل لا جزءا تحليليا مع انه لزم تعدد الواجب وان كان غير الوجود المتأكد يكون ممكنا فبعض ما يتم به الحقيقة فيكون جزءا خارجيا ايضا لا تحليليا

سواء لزم تركب الواجب من الممكن وبهذا التحقيق يظهر ان قول المعلم الثاني وغيره انه لا ينقسم الى الاجزاء المقدارية
لا لفناء ان يكون الاشد والاضعف والازيد والانقص من الاجزاء التحليلية مختلفان بالماهية
كالانواع المختلفة اذ في كل مرتبة من مراتب الشدة والضعف والزيادة والنقصان يمكن تحقق اشخاص
كثيرة كما في مراتب الاعداد وعلى انهم قالوا الدليل الدال على مذهب ذيمقراطيس مبني
على توافق تلك الاجسام في الماهية وهو لم يدل ان بني على تسليم الخصم كان جدلا خارجا عن الحكمة
ثم لو ثبت ان اجزاء التحليلي تتوافق الكل في الحقيقة يمكن في بيان المطلب ان الواجب لو كان له
جزء تحليلي لزم تعدد الواجب سواء لزم ان يكون موجودا بالفعل لا اجزاء تحليلية من غير
حاجة الى المقدمات المذكورة واما الاجزاء التي ليست كالجنس و
الفصل فينظر امتناع انقسامه اليهما بان الجنس مبهم انما يحصل بالفصل فالجنس لا يكون موجودا
بذاته لا محتاجا الى الفصل المحصل له وقد تقرر بما سبق ان الواجب عين الوجود المتأكد فيكون
ما فرض جنسا خارجا عن ذاته وكذا ما فرض فصلا لانه اما ان يكون احد الجزئين فقط عين الوجود
المتأكد او كلاهما عينه او لا شيء منهما عينه وعلى الاول يكون الواجب ذلك الجزء
الذي هو عين الوجود دون الآخر خارجا عنه وعلى الثاني يلزم تعدد الواجب وعلى الثالث لا
يكون المركب منهما واجبا لاحتياجه في قوامه الى الاجزاء التي ليست عين الوجود فيلزم تركب
الواجب من الممكن هف وايضا لو تركب الواجب من جزئين عقليين لجاز تعقل كل منهما [illegible]
الى شيء ووجود مثلا يكون جنسه الالف وفصله الباء فيكون الالف موجودا بالباء موجودا
وقد تبين لك ان كل ما هو كذلك فهو ممكن [illegible] ان الوجدان يدل على امتناع تركيبه
من الاجزاء المتباينة وبه الكلام وحاصل ان الواجب ليس فيه حيثية القوة بحيث ذاته
بل هو فعل محض بري عن شوائب القوة قال الحكيم في حواشي التجريد
[illegible] ان الوجود ليس جزءا للماهيات والا ترتبت اجزاء الماهية الواحدة الى غير النهاية
وبيانه على الا المركب لا بد له من الانتهاء الى البسيط لان البسيط مبدأ المركب فلو لم
ينته المركب [illegible] على تقدير كونها اجزاء عقلية ولم يتعقل منفصلة للزوم الانتهاء
الى البسيط فان المركب محتاج منتف ذهنا وخارجا لو معنى التركيب العقلي لان العقل
ان تحلله الى امور هي [illegible] اجزاء فتلك الاجزاء ثم حقيقة اجزاء تحليلية فان الماهية لا تحتاج
اليها في الوجود [illegible]

سواء [illegible] التفاصيل كما تفهم من اسم المفرد الموضوع لنفسه [illegible] ثم يحتاج اليها في النحو
التفصيلي من الوجود الذهني ولا محذور في كون التحليل عبر ذلك عند حد معين كما في اقسام
المقادير الى غير النهاية انتهى [illegible] ان احتياج الماهية الى الاجزاء العقلية التي هي من الاجزاء
التحليلية عنده [illegible] في الوجود الذهني التفصيلي بتحصيل الجنس بالفصل انما هو في الخارج
ولا في الوجود الذهني الاجمالي لان الجنس كالفصل مسلوب عنها فلا محذور في ان لا يكون جنس
الواجب موجودا بذاته وكذا فصله لان الموجود بذاته انما هو الموجود في الخارج فانه فهو الدليل
الاول وكذا الثاني لانا نختار الشق الثالث ونقول ليس المركب من الجنس والفصل
واجبا اذ المركب منهما لا يوجد الا في الوجود الذهني التفصيلي وهو ممكن [illegible]
[illegible] انما يظهر على مذهب من ينفي وجود الاجزاء العقلية للموجود الخارجي
في الخارج بوجود الكل [illegible] ان لا وجود في الخارج حقيقة الا لشيء [illegible] ان يلزم عليهم
ان يكون الحكم بالاتحاد [illegible] والحمل مجازا من قبيل الحكم بالحي والموجود بالمعدوم [illegible] الوجود لعلاقة
بينهما ان يكون تلك الاجزاء خارجة عن قوام الامر الخارجي منتزعة منه فيكون تسميتها اجزاء مجازا او
اصطلاحا ولا يكون في التحليل هو موجود في الوجود الخارجي حقيقة بل الامور المنتزعة منه يكون وجود
الامر الخارجي في التحليل مجازا عن وجود ما انتزع منه ويكون تلك الذات البسيطة الشخصية
[illegible] بهذه الاجزاء من حيث هي كما في العوارض ونسبتها بالذاتيات [illegible]
ملاحظة الذات [illegible] بخلاف العرضيات [illegible] ذهب اليه المحققون من ان الاجزاء
العقلية موجودات في الخارج موجودة حقيقة لكن بوجود المركب في الخارج وفي الذهن ايضا
كذلك [illegible] المركب [illegible] من اسمه المفرد مثلا لا بوجودات متغايرة [illegible]
وحمل بعضها على بعض [illegible] الاجزاء متغايرة ووجود ما واحد [illegible]
قالوا [illegible] للاجزاء العقلية في الخارج متمايزة لانه لا تحقق لها بذاته [illegible] ما ركب عنها يتحقق
خارجا وذهنا وليس معنى التحليل [illegible] ان بملاحظة العقل المركب العقلي [illegible]
في ذاته [illegible] الاجزاء الموجودة بوجود واحد [illegible]
ولاحظها بالتفصيل موجودات متغايرة سواء كانت تلك الاجزاء مأخوذة من الاجزاء
الخارجية كالجنس في المركب من المادة والصورة ان الجنس مأخوذ من المادة والفصل
من الصورة ام لا كما في البسائط الخارجية فالجزء الواجب ليس بواجب برهان التوحيد

فى كونه من الاجزاء التحليلية بحث دقيق انما يوجب احتياج الواجب الى الممكن بحث فلا حاجة اليه ما ذكره
لان للعقل تحليله الى شيء ووجوده بل محصله ان الاجزاء العقلية متغايرة بحسب المفهوم
متحدة بحسب الوجود فوجود هما واحد ومن هيهنا اشتهر ان وجودهما غير ما تحتهما ووجود الواجب
عينه وفيه تامل لان تغاير الاجزاء في الذهن واتحادها بحسب الوجود في الخارج فلم لا يجوز
ان يكون المركب التحليلي عين الوجود في الخارج ويحلل العقل ذلك الوجود الى مفهومين بان
يكون مفهومان متغايران في الذهن هما معا وجود واحد خارجي موجود بذاته في الخارج نعم
لزم منه ان يكون وجود كل من الجزئين غير ماهيته لان ماهية المجموع ذاته الذي هو في الخارج
بسيط اذ كما يجوز ان يكون ذات البسيط الخارجي متعددا في الذهن يجوز ان يكون الوجود
الواحد الخارجي متعددا فيه ولو كان استلزام الوحدة الخارجية للوحدة الذهنية ثابتا
لكفى ان يقال اذا كانت الماهية بسيطة في الخارج يكون بسيطة في العقل ايضا فلا حاجة الى ان يحلل
علاوة انه فاع الشبهة ما ذكرنا ولذلك حكم الحكماء بانه لا ماهية له سوى
الوجود وقال ان له ماهية مغايرة له فهو من حيث ماهيته ليس موجودا وانما يوجد بالفاعل وقد
سبق تفصيل مذهبه قيل ويقوى ما يقال ان الفاعل الحقيقي للممكنات بأسرها هو الواجب
وان ما عداه بمنزلة الشرائط والالات وذلك ظاهر لمن له فطرة سليمة مقدمة قال شيء
حواشي التجريد ومنع ذلك ان تشخص البسيط لا يحلله العقل الى ماهية وتشخص لا الى
ماهية ووجود واذ كان له ماهية كلية لم يكن من حيث ماهيته موجودة بل احتاج الى امر اخر
يخصصه ويشخصه فلا يكون وجوده عين ماهيته ولو كان هويته بسيطة لكنها غير وجوده
لاحتاج اتصافه بوجوده اليه علة فاما ان تكون علة نفس تلك الهوية او غيرها وكلاهما محال لان
علية الشيء لنفسه محال والحاصل ان وجود الواجب لا يمكن ان يحتاج الى شيء اخر اصلا سواء كان
علة او معروضا له اذ على التقديرين يكون وجوده وصفا لغيره فيه انه يكون هناك شيئان
موجود ووجود وكلاهما باطل انتهى وفيه انه مع لان المسلم عند الخصم
انه لا تشخص البسيط في الخارج وجوده وعينه نعم لا يجوز ان يحلل العقل ذلك البسيط الذي هو
عين الوجود في الخارج الى ماهية وتشخص او الكلام في ان جزء التحليلي يجوز ان يكون
جزاء في الخارج متحدا معه ولو سلم فلم لا يجوز ان يكون تلك الذات متعددة في الذهن
بوجه اخر اذ لم يثبت ان البساطة الخارجية تستلزم البساطة الذهنية ولا يلزم من

تركيبه في العقل ان لا يكون موجودا بذاته في الخارج حتى يكون منافيا لما مر من ان مع مذهبه قال الحق العلة
نفس الذات بحيث يكون الواجب عين الوجود ولا يوجب استغناؤه عن العلة ثم قد مر ان
الوجود الذي هو عينه بمعنى منشاء الاثار وبهذا المعنى يعين ذات الوجود وحقيقته بمعنى
ما به الشيء هو هو وكذا مفهوم الموجود الخاص ولا الموجود المطلق ما لك ان مراده تعيينه
الوجود وان منشاء اثاره نفس ذاته لا وجوده ولا اتصافه به كما في الممكنات بل عام مراده
في انه لا يجوز ان يكون ذاته الذات من مفهوم منشاء الاثار الذي يصدق على هذا الذات
كمفهوم الموجود والخاص ومفهوم الموجود المطلق بين ان العلة بالحقيقة هي
ما يكون مصدر الفعلية الشيء ولا دخل في ذلك لما هو بالقوة فان ما هو بالقوة من حيث
هو بالقوة معدوم وفطرة العقل تشهد بان المعدوم لا يصير مصدرا للموجود ولم يمكن ان
يكون ما بالقوة شرطا لتاثير الفاعل الحقيقي وبعد تمهيد هذه المقدمة اي العلة
المؤثرة لا مطلق ما يكون مصدر الفعلية الشيء ولا دخل في ذلك اي التاثير لما هو بالقوة اي
باعتبار الوجود حتى ينطبق عليه الدليل نقول الماهيات في حد ذاتها
بالقوة وما بالقوة لا يصلح ان يكون مصدرا لما بالفعل والممكنات كلها ماهيات فلا شيء
منها مصدر احقيقة واما وجودها وان صار بالفعل بسبب الفاعل فهو امر اعتباري متعلق
بالماهية التي هي بالقوة فهو مخلوط بالقوة فلا يصلح مصدرا حقيقيا لما هو بالفعل كما تفصيله
ببعض المحققين في رسالة كتبه في هذا المبحث فيتعين ان لا يكون المصدر الحقيقي هو الوجود الكامل
الذي هو عين الماهية الذي هو الواجب فلا مؤثر في الوجود الا هو وما قال في العلم الطبيعي ان النار
يؤثر في التسخين وما يشابهه فهو بالحقيقة مبتدأ الاعداد لا فاعل حقيقي على ما هو مصرح به في
كتب القوم وبهذا تحكم جماعة من محققي الحكماء والصوفية والمتكلمين الا المعتزلة
فيه بحث لان الماهيات في حد ذاتها اذا كانت ممكنة كما انها ليست بالفعل اي موجودة
كذلك ليست في حد ذاتها بالقوة اي معدومة اذ كل من وجود الممكن وعدمه ليس ثابتا
في حد ذاته بل كل منهما من العلة بخلاف ذات الواجب فانها لما كان مقتضيا الوجوده
ولم يكن بالنظر الى ذاته ان لا يكون موجودا كان في حد ذاته بالفعل كما مر مفصلا فينبغي ان يخصص
الماهيات بالممكنة في قوله الماهيات في حد ذاتها بالقوة كما قلنا ثم لا يلزم من
عدم كون الماهيات في حد ذاتها مصدرا لما بالفعل وعدم كون وجودها مصدرا لما كان

اور

ان يكون ح

ح التسخين بدل

امر اعتباري لا ان لا يكون الممكنات من حيث انها موجودة من الفاعل مصدرا لما ينفعل
والنزاع انما هو فيهما وهو ظ
الفصل الخامس في ان صفاته عين ذاته
وذلك لانه لو قام بذاته صفة حقيقية كالواحد منا لكان يتوقف على صفة العلم فيصير بها عالما وصفة القدرة
فيصير بها قادرا وصفة الارادة فيتقوم الفعل منها لكان الواجب لكونه فاعلا لتلك الصفات
قابلا لها وستبين ان البسيط الحقيقي لا يجوز ان يكون فاعلا وقابلا لشيء واحد
بعين ذاته لا اتفاقا ولا خلاف في انه تعالى متصف بالصفات السلبية مثل انه ليس بعرض ولا
جسمانية ولا في زمان ولا في مكان ولا في جهة ولا في محل والا بالصفات الاضافية مثل
الاول والاخر والخالق والرازق والسابق والباسط وغير ذلك انما الخلاف في اتصافه
تعالى بالصفات الثبوتية الذاتية كالعلم والقدرة والارادة وغيرها فذهب اكثر المتكلمين الى
جوازه بل الى وقوعه على اختلاف بينهم في كثرة تلك الصفات ونفاها الحكماء والشيعة و
المعتزلة والصوفية ثم يطلقون عليه تعالى اسماء الصفات فيقولون هو موجود حي قديم
باق قادر مريد الى غير ذلك لكنهم لا يريدون بها ما يفهم منها لغة وعرفا بل يأولونها بانه
موجود بوجود هو عين ذاته ومعنى كونه قديما وباقيا ان وجوده ليس مسبوقا بعدم
ولا ملحوقا بها فهما راجعان الى الصفات السلبية وكذا البواقي فان الكل راجع الى
السلبية مثلا معنى كونه حيا انه ليس مثل الجمادات في عدم العلم بالاشياء ومعنى كونه قادرا
ومريدا انه ليس بعاجز ولا مكره وقوم قالوا ليس معنى القول بعينية تلك الصفات على ما
اختاره المحقق ان هناك ذاتا وله صفة وهما متحدان حقيقة لان كل واحد من الموصوف
والصفة يشهد بمغايرته لصاحبه فيكون كلاما مخيلا لا يمكن ان يصدق به بل معناه ان ذاته
في اعلى مراتب الكمال فيترتب عليها ما يترتب على ذات وصفة معا مثلا ذاتك ليس
كافيا في انكشاف الاشياء وظهورها عليك بل يحتاج في ذلك الى صفة العلم التي تقوم بك
بخلاف ذاته تعالى فانه بهذا الاعتبار عين العلم وكذا الحال في القدرة فان ذاته تعالى
موثرة بذاتها لا بصفة زايدة عليها كما في ذواتنا فهي بهذا الاعتبار عين القدرة
وعلى هذا يكون الذات والصفات متحدة في الحقيقة متغايرة بالاعتبار والمفهوم
ومرجعه الى نفي الصفات مع حصول نتايجها وثمراتها من الذات وحدها
كما اشرنا اليه — بل الواجب تعالى من حيث انه مجرد عن المادة وعلائقها

عالم بذاته التجرد فهو عين ما كان قايما بذاته لا بغيره كان عالما بنفسه فكان عالما وعاقلا ومعلوما
وليس هذا مختصا بالواجب بل جميع المجردات كذلك — الظاهر ان تعالى ذاته
تعالى من حيث انه منشأ لانكشاف الاشياء وظهورها عليه فهو علم ومن حيث انه ذات
مجرد قايم بذاته ينكشف عليه الاشياء حتى نفسه فهو عالم ومن حيث ان ذاته منكشف
عنده فهو معلوم — حتى النفس الناطقة من حيث تجردها عن المادة وقيامها بنفسها
علم وعالم ومعلوم وقال بهمنيار في كتاب البهجة ان الصورة المحسوسة لو قامت
بذاتها كانت حاسة ومحسوسة وحده تسبق بتصور معنى ذلك في كيفية وجوده تعالى
قد عرفت ما فيه وما فيما نقله عن بهمنيار في ظهور الوجه الخالي عن التمحلات
كما ذكرنا — وهو تعالى من حيث انه يصح بسبب علمه بالممكنات على الوجه
الاصلح ان يصدر عنه ميسورها قدرة اذ القدرة ما به يصح صدور الفعل عن الفاعل
بحسب ارادته وذاته تعالى كذلك ومن حيث ان علمه تعالى بذلك النظام يستدعي وجوده
في الخارج بالاستقلال ارادة اذ الارادة امر يخصص احد المقدورين ومن حيث انه يدرك
الاشياء ويوجدها بالفعل حي اذ الحي هو الدراك الفعال فترجع صفاته الذاتية
كلها الى العلم ويرجع العلم الى الذات واما بيان ان البسيط الحقيقي الذي لا تعدد
فيه بكثرة من الحيثيات لا يكون فاعلا وقابلا لشيء واحد فلانه [illegible]
الا نسبة الفاعل الى المفعول بالوجوب ونسبة القابل الى المقبول بالامكان وهما
متنافيان لا يجتمعان في شيء واحد من جميع الجهات بالنسبة الى شيء واحد واورد
عليه ان نسبة الفاعل الى المفعول انما يكون بالوجوب اذا اجتمع فيه شرايط التاثير واما بدونه
فنسبته اليه بالامكان وكذا القابل ان اجتمع فيه شرايط التغير يكون نسبته الى المقبول
بالوجوب — الظاهر ان القابل وهو من حيث انه منشأ للتاثير
في الممكنات بالاختيار قدرة اذ القدرة عندهم امر يؤثر وفق الارادة لا على سبيل
يصح صدور الفعل عن الفاعل ومن حيث انه منشأ لتخصيص احد المقدورين بالايقاع ارادة
ومن حيث انه منشأ لوجوب صحة العلم والقدرة حيوة وهي عند جمهور المتكلمين صفة
توجب صحة العلم والقدرة وقال الحكماء وابو الحسين البصري من المعتزلة انها كونه
بحيث يصح ان يعلم ويقدر وفي كونه ان منشوه تقتضي الحس والحركة — وانت

نعم صنعه لان القابلية وان كانت تامة لا يستلزم حصول المقبول بالفعل فان المعتبر فيه التحيز
والصلوح لا الحصول بل عندهم ان الاستعداد لا يجامع الفعل واورد عليه الكاتبي انا لا نم
ان نسبة القابل الى المقبول بالامكان الخاص المنافي للوجوب فيه تامل
لان الكلام ليس في ان الفاعلية والقابلية لا يستلزم شرائطها وارتفاع موانعها في الفاعل
بالفعل كذلك يوجد القابل بالفعل فكان وجود الفاعل بالفعل انما يتحقق اذا وقع الفعل
بالفعل كذلك وجود القابل بالفعل انما يتم اذا وقع القبول بالفعل ولا شك ان كل ما يتوقف
عليه التاثير بالفعل يتوقف عليه التاثر بالفعل اذ المراد بالقبول المقابل للفعل التاثر المقابل
للتاثير وبالقابل المتاثر كما ان المراد بالفاعل المؤثر وليس المراد بالقابل المستعد بالامكان
الاستعدادي لانه انما هو في الحوادث عندهم ولا التحقق الاتصاف بالامكان انما حصل لان
كثيرا من المقبولات مما يجب لقابلها ولا يجوز انفكاكه عنه كالزوجية للاربعة فلا لزوم ثاف
ثم الاتصاف يحكم بالنظر الى ذاته ولذلك احتاج الى المؤثر وواجب بالنظر الى الفاعل
فلا يجتمع الامكان والوجوب في محل واحد واجيب عن الايراد ايضا بان الفاعل
يمكن ان لا يكون مستقلا في بعض الصور موجبا للمفعول من حيث انه فاعل دون القابل اذ لا يتصور
استقلاله وايجابه من حيث انه قابل في شيء من الصور فالفعل ويصدر من حيث الجهة والقبول
لا يوجب اصلا فلو اجتمعا في شيئين من جهة واحدة لزم امكان الوجوب وامتناعه
من تلك الجهة وهو محال ودفعه الفاضل القوشجي بان امكان الوجوب انما هو من جهة ا
لفاعلية كما صرح به المجيب وامتناع الوجوب انما هو من جهة القابلية كما صرح به ايضا فا
مكان الوجوب وامتناعه ليسا من جهة واحدة بل من جهتين مختلفتين هما الفاعلية
والقابلية ولا محذور في ذلك وفيه بحث لانه لا شك ان في ما نحن فيه امكان
الوجوب من جهة الفاعلية وامتناعه من جهة القابلية لكن الفاعلية والقابلية امران متباينان
فيا ان لشانيه لوازمها ويمتنع اجتماعهما من جهة واحدة وليس مثل جهتي الفاعلية والقابلية
جهتان يمكن اجتماع الفعل والقبول في شيء واحد من تلك الجهتين لان الكلام في ان
البسيط الحقيقي الذي لا تعدد فيه بحيثية من الحيثيات لا يكون فاعلا وقابلا لشيء
واحد والتعدد بالجهة ينافيه نعم يمكن ان يمنع كون الاول واحدا من جميع الوجوه بل اتصافه
بالحيثيات المتعددة في نفس الامر كما مر فان قلت قد تحقق في موضعه ان

صحيح بدل
تعدد المحل لا يصحح اجتماع المتنافيين فلا يتصور ان يكون شيء واجبا لشيء في نفس الامر
وغير واجب له فيها سواء كان من جهة او جهتين نعم يجوز ان يقتضي الجهة شيء وجوب شيء
آخر له ولا يقتضي الجهة الاخرى وجوبه له فاما اقتضاء احدى الجهتين وجوبه له والاخرى عدم
وجوبه له فممتنع للفرق البين بين عدم الاقتضاء واقتضاء العدم قلت عند التعدد بالجهة
يكون المحل متعددا والاولى ان ذات البسيط اذا كان فاعلا لشيء بحيث شرط
وقابلا له بحسب ذاته كان نسبة ذلك الشيء الى نفس الذات بالامكان والى مع الشرط
بالوجوب ولا محذور فيما ذكرنا بل في ايجاب شيء وهو انه ان اراد ان المفعول
اذا كان مما يجب الا يكون له محل قابل كالصفة الموجودة على ما هو محل النزاع فاعله
موجب وحده في بعض الصورة مستقلا موجبا له فممنوع اذ لا بد من الشرائط بل
الموجود ايضا وان اراد ان المفعول اذا لم يكن كذلك ففاعله قد لا يكون مستقلا
بايجابه ففي تقدير التسليم لا يلزم من هذا شاف في محل النزاع اذ لا استقلال
في شيء من القابل والفاعل والايجاب هناك ومن شرط التنافي ان يكون حصول
المتنافيين بالنسبة الى شيء واحد لم لا يجوز ان يكون بالامكان العام
فلا ينافي الوجوب الا ترى ان كثيرا من المقبولات مما يجب لقابلها
ولا يجوز انفكاكه عنه كصورة كل فلك لهيولاه وشكل كل فلك له عند الحكيم
وقد اجيب عنه بان الامكان العام يحتمل الامكان الخاص ولذلك يكفي عدم المقبول
من حيث انه مقبول مع وجود قابله فيتم الدليل وفيه بحث لان هذا القدر
لزم ان يمتنع اجتماع شيء مع شيء آخر بنا على احتماله كان يقال لا يجوز ان يجتمع كون
الشيء ابيض مع كونه ماشيا لان كونه ماشيا يحتمل ان يكون مع كونه اسود
والحاصل انه ان اراد بكون الامكان العام محتملا للامكان الخاص احتماله في
محل النزاع فهو ممنوع وان اراد احتماله في الجملة فلا يلزم منه تناف وظهر مما ذكرنا ان
الموصوف الذي يتصف بامكان اتصافه بالصفة مما لا يكون مقتضيا لها بالاقتضاء
التام لا كل موصوف كما يظهر من تقسيم النسبة الى الواجب والممكن والممتنع حيث
قالوا النسبة كل محمول الى موضوعه ايجابية او سلبية لا تخرج ذات الموضوع
اما ان يقتضي تلك النسبة اولا وعلى الثاني اما ان يقتضي نقيض تلك النسبة اولا والاول

هو الوجوب والثاني هو الامتناع والثالث هو الامكان
واجيب عنه بانا نسلم ان القابل من حيث انه قابل يكون متصفا بالفعل ويكون
الامكان والاتصاف بالفعل ليس من حيثية القابلية بل من حيثية اخرى واقول
يستلزم ان نسبة القابل الى المقبول بالامكان الخاص فيلزم في البسيط الحقيقي تعدد الجهات
وقد عرفت ما فيه فتذكر وتدبر   وقد سبق الاشارات الى ان قدرته تعالى
ارادته هو علمه بالنظام الاصلح من حيث انه يصح صدور الفعل عنه وارادته عين هذا العلم
من حيث يجب صدور ذلك الفعل عنه فان علمه تعالى قدرة من وجه وهو من حيث انه قدرة
يصح منه الصدور واللاصدور ومن حيث انه ارادة يجب عنه الصدور فكانه يحقق
صحة الفعل وعدمه بالنسبة الى علمه تعالى من حيث انه قدرة مع وجوب الصدور عنه من حيث
انه ارادة نعم لا يجوز ان يصح اتصاف ذاته تعالى بصفة وعدم اتصافه بها من حيث القابلية
ويجب اتصافه بها من حيث الفاعلية فانه اذا جاز اجتماع صحة الفعل وعدمه مع وجوب
الفعل بالنظر الى علم من حيثيتين فلان يجوز في الذات الموصوفة بالعلم اولى فان الاعتبارات
في الذات اكثر فان قالوا الصحة والوجوب من حيثيتين فان الصحة من حيث انه قدرة
والوجوب من حيث انه ارادة   لو قيل ان مدلول الاول من حيث
كونه مقدورا ان يمكن الصدور عنه ان حيث كونه مرادا واجب الصدور عنه نعم لا يجوز
ان يكون اتصافه بصفة ممكنا من حيث القابلية وواجبا من حيث الفاعلية لكان اولى
اذ عند الجمهور ليس القدرة اعني التمكن من الفعل والترك عين العلم وكونه منشأ الانكشاف
الاشياء فيكون متمكنا من الفعل والترك ومع ذلك يرى الارادات وانت خبير بان مدار
مدار الكلام على اتصافه تعالى بالكيفيات في نفس الامر فينبغي ان يمنع من اول الامر انه لا بد
فيه عنده من الحيثيات من غير ان يتمسك بالتمثيلات   فنقول هذا الحكم
الامكان من حيث القابلية والوجوب من حيث الفاعلية فاما ان يقولوا بتحقق القدرة
فيه تعالى واما ان يقولوا بالمشيئة في هذه الصورة فان قلت انهم لا يقولون بالقدرة
بمعنى صحة الفعل والترك بل بمعنى ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل ومقدم الشرطية
الاولى واجب ومقدم الشرطية الثانية ممتنع ////// قلت وجوب المقدم الاول
وامتناع المقدم الثاني انما هو مستند الى علمه تعالى مطلقا حتى لا يكون ذلك الوجوب

ان علمه بالنظام الاصلح في الاول ان يصح صدور الفعل عنه وارادته عين ذلك العلم

والامتناع الا بالنظر الى علمه تعالى لم يتحقق القدرة بل كان هناك ايجاب محض اذ ليس على هذا التقدير
الا جهة واحدة هي وجوب الصدور وان كان هناك جهة لا يتحقق الوجوب بالنظر اليها
فيتم الايراد فان قالوا اذا ادعت ان البسيط الحقيقي بالنسبة الى شيء واحد لا يكون فاعلا
وقابلا معا   واعلم ان الحكماء وان اتفقوا على انه تعالى فاعل مختار بمعنى
ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل لكن قالوا مقدم شرطية الفعل واقع دائما ومقدم
شرطية عدم الفعل غير واقع دائما وصدق الشرطية لا يقتضي وقوع مقدمها ولا عدم وقوعه
فان اراد دوام وقوع مقدم الشرطية الاولى وعدم وقوع الثانية وامتناعهما مع صحة
وقوع نقيضهما فنقول انه راجع الى منع صحة الفعل والترك عنه تعالى فان ما صرحوا به من كونه تعالى
موجبا بالذات للعالم لا يصح عدم وقوعه منه وان اراد دوامه وامتناعهما مع امتناع
نقيضهما فليس هناك حقيقة الارادة والاختيار فظهر ان لا جهة هناك عندهم لا يتحقق
الوجوب والامتناع بالنظر اليها وعلى تقدير التسليم فان كان المراد دوامهما وامتناعهما
مع امتناع نقيضهما لم يكن هناك حقيقة الارادة والاختيار ايضا   والواجب
تعالى كذلك لم يجز ان يكون صفاته زائدة على ذاته لان فاعل تلك الصفات اما ذاته
او غيره وعلى التقديرين يلزم كونه فاعلا وقابلا لها اما على الاول فظاهر واما على الثاني
فلانه فاعل لجميع ما سواه اما بالذات او بالواسطة

الفصل السادس في علمه تعالى

اعلم ان الحكماء لما رأوا ان التعلق بين المدرك والمعدوم الصرف محال حكموا بان الادراك
انما يكون بحصول امر في الاوجود اما في الخارج كما في المشاهدات والمتخيلات فحكموا بان العلم
هو الصورة التي حصلت في القوة المدركة او في الالة او عندها ثم وجدوا ان تلك الصورة
لا تتعلق بالمادة التي تتعلق بها في الخارج فانه لو فرض ارتفاع تلك المادة كان الادراك
بحاله كما في المبرسم والنائم فان الادراك هو الصورة المجردة عن المادة الخارجية
ضربا من التجريد   قد عرفت انه لا بد لوجوه واعتبارات متعددة
كما عرفت من حيث قلت فان الاعتبارات في الذات اكثر اي غير العلم
حتى ان المبصر بالذات انما هو الصورة المنطبعة
في القوة الباصرة ثم وجدوا مراتب التجريد مختلفة فان الصورة المحسوسة بالحواس
الظاهرة مجردة ضربا من التجريد لكنها مشروطة بحضور المادة وقرب معين والهيئة

المتخيل اقوى بكثير العدم احتياجها الى الحضور والكل بجزئيه المدركة بالوهم اشد تجريدا وبراءة عن المادة حتى يبلغ الى درجة التتبيل فان المعقول مجردة عن المادة ولواحقها بالكلية ولذلك ينطبق على الصغير والكبير وذوى الاوضاع المختلفة بازاء من اطراف المدارك التى هى الصور الادراكية واما من اطراف القوة المدركة فوجدوا ان ما يدرك بالالات بجزئية المكتنفة بالغواشى المادية وهى الغواشى الخارجية بالكلية عن المادة انما ترجيئة ولواحقها فيتعلق الادراك بها مخلوطا بتلك الغواشى فلا يكون معقولا بل محسوسة لا ينطبق على الامور المختلفة فهى جزئية

هذا مع مذاهب الطبيعيين وهو ان الابصار بالانطباع وهو المختار عند ارسطو واتباعه كابن سينا وغيره قالوا ان مقابلة المبصر للباصرة توجب استعداد الفيض بصورته على الرطوبة الجليدية الشبيهة بالجليدية التى فى غاية الصفاء ولا يكفى فى الابصار الانطباع فى الجليدية والا لروى شئ واحد شيئين لانطباع صورته فى جليدتى العينين بل لا بد من تادى الصورة الى ملتقى العصبتين المجوفتين اللتين القوة الباصرة مودعة فيه والى الحس المشترك لان الوفى الذى هو الصورة فتتصل ولما كانت الصورة الحايلة باعداد الصورة الخارجية للمحل يكون لا محالة مناسبة لها وللمحل جهة بقدر الامكان فيكون مناسبة للمعدن من حيث الصورة والهيئة وللمحل من جهة المقدار لكن لما كان فيضانها بسبب الصورة الخارجية يكون معد النفس القرب والبعد منهما ايا ما وان تمير لادراك ذلك الشئ ذى الصورة على ما هو عليه من العظم والصغر والقرب والبعد وان حيز بانهم ان ارادوا بانطباع صورة المرئى فى الباصرة وجودها الذهنى فلا ينبغى الا نزاع معهم فى ذلك فان تحقق صورة المحسوسات وانطباعها فى القوى الحساسة لها امر لازم على تقدير القول بالانطباع بصور المبصرات ان تطلبوا فى تخصيص القول بالانطباع بصورة المبصرات فان صورة المسموع ايضا منطبعة فى القوة السامعة وكذا صورة الملموس فى اللامسة والمذوق فى الذائقة والمشموم فى الشامة وان ارادوا انطباع الصورة امرا وراء ذلك فدليلهم لا يدل عليه على ذلك كما لا يخفى على من له ادنى تامل ان يختار الشق الاول ويمنع ان الانطباع فى الحس امر لازم لجواز ان يكفى فى وجودها فى الذهن وجودها فى الحس المشترك مثلا وابهم ووجه التخصيص الرد على اهل الشعاع حيث لم يقولوا

فيتعلق الادراك بها مخلوطا ح

بانطباع المبصرات

بانطباع المبصرات فى الرائى دون ساير المحسوسات وبانه مذهب الرياضيين ان الابصار بخروج الشعاع من العين على سد مخروط راسه عند مركز البصر وقاعدته عند سطح المرئى والمخروط مصمت عند بعضهم ومركب من خطوط شعاعية مستقيمة اطرافها التى تلى البصر مجتمعة عند مركزه ثم تمتد متفرقة الى المبصر عند الاخرين بحثهم ان المتوسط بين البصر وما يقابله اذا كان جسما لطيفا اى غير مانع لنفوذ الشعاع فيه لا يحجبه عن رؤية المقابل واذا كان كثيفا مانعا عنه فقد يحجب البصر عن الرؤية وان كان لطيفا فى الجملة يرى لا على ما هو عليه وما ذلك الا لان شعاعا من البصر قد نفذ من الجسم المتوسط ووصل الى المرئى على التقدير الاول ولم ينفذ ولم يصل اليه على الثانى ومنع المتوسط اياه فى الجملة على الثالث وفيه نظر لانه يجوز ان يكون ذلك لتحقق شرط الانطباع فى الاول وانتفائه بالكلية فى الثانى ومنعه فى الثالث قال بعض المحققين ولهم امارات انية موفقة للتيقن فى هذا المقام يعلمها من يتتبع كتب المناظر والمرايا وارد عليهم ان الشعاع ان كان عرضا امتنع عليه الحركة والانتقال وان كان جسما امتنع ان يخرج من عيننا بل من عين البتة جسم يخرق الافلاك وينبسط فى لحظة على نصف كرة العالم ثم اذا اطبق الجفن عاد اليها او انعدم ثم اذا فتحت العين خرج مثله وهكذا واول كلامهم بانهم ارادوا بخروج الشعاع ان المرئى اذا قابل شعاع البصر استعد لان يفيض عليه سطحه من المبداء الفياض شعاع يكون ذلك الشعاع قاعدة مخروط راسه عند مركز البصر لكنهم سموا حدوث الشعاع بسبب مقابلته للعين بخروج الشعاع عنها اليه مجازا كما يسمى حدوث الضوء بمقابلة الشمس بخروج الضوء منها اليه واذا كان المقابل للبصر صقيلا يفيض ايضا على ما يقابله مقابلة مخصوصة شعاع اخر يفيضانه على ما استعد لمقابلة الشمس ويرى بواسطته ما يقابل ذلك المقابل فيطلق القول على الاول الرؤية واما اورد هنا من الكلام فى هذا المقام ينظر عليك الا ادعاء الحكم هنها يتوقف على ابطال مذهب الرياضيين واثبات مذهب الطبيعيين

واما ما يدركه النفس بذاتها من دون توسط الالة فهى بواسطة تجردها عن تلك اللواحق بالكلية قد يكون كليا لنسبتها الى الامور المختلفة فى تلك اللواحق كالمختلفات فى المقادير صغرا وكبرا والوضع الا وضاع معينة ونسبة اليها بعد ذلك نسبة واحدة فحصل

عم سلم

ما يدركه النفس بذاتها من دون توسط الالة قد يكون جزئيا كما فى علمها بذاتها وهو الذى يعبر عنها حضوريا فان هذا العلم ليس بارتسام الصورة فى نفس العالم

رتبه وجو

لهم من هذه الانظار الاعذار العاقلية والمنقولية على التجريد فان ثبت في الجبلات الدت
ايهم شريس مجردة كما ذهب اليه الاشراقيون وقال اليه الشيخ في كتاب المباحثات
لحيان بعض دلايل التجرد كان عالما بنفسه بذاته فكان عقلا وعاقلا ومعقولا وما كان ذاته
علة من جهته لكل الممكنات اما بدون شرط او بشرط بهونه والعلم بالعلة الموجبة يستلزم
العلم بالمعلول لزم كونه تعالى عالما بجميع المعلومات هذا اصل كلامهم على علمه بالممكنات
وما كان وجود العلة مغاير وجود المعلول اتجه عليه ان حضورها غير حضور معلولها فان
استلزم حضورها حضور المعلول وحصوله قالوا ان عارضي النفس
الناطقة اي الصورة العقلية المنطبعة فيها مجردة فيلزم ان يكون النفس الناطقة التي هي
موضوعها ايضا مجردة بيان الاول ان الصورة العقلية قد يكون مشتركة بين كثيرين كا
الكليات التي يتصورها وكلها هو مشترك بين كثيرين يكون مجردا لانه لو لم يكن مجردا لكان
مخصوصا بمقدار ووضع مقدار معين واين معين وكيف معين ووضع معين وغير
ذلك فلا يكون مشتركا بين كثيرين وبيان الثاني ان اختصاص المحل بمقدار المعين والاين
المعين والوضع المعين يوجب اختصاص الحال فيه واعترض عليه بانا لا نسلم ان العلم
بارتسام صورة فيها بل بتجرد المعلوم في العالم لجواز ان يكون العلم بانكشاف ا
لاشياء على النفس من دون ارتسام صورة فيها بل بتجرد اخر فيلاحظها النفس من
هناك كما يدرك ما انتقش من الحكم نيابات في الاعيان بل لجواز ان يكون العلم مجردا
الانكشاف من غير ان يرتسم صورة في شيء اصلا فان قلت هما ينهدم انه لا
باثبات الوجود الذهني من ان التعلق بين المدرك والمعدوم العرف محال بالحكم
البداهة قلت هذا الدليل وكذا ما ذكره بعده لايدل الا على ان المعدوم
لابد له من وجود لم لا يجوز ان لا يكون ذلك الدليل الوجود في القوة المدركة
البشرية بل في المبادي العالية على انا قد حققنا في حواشي التجريد سر ان الوجود
الذهني ليس بارتسام الصورة في الذهن وقيامها به بل عند تصور الشيء
كالانسان مثلا يحصل في الذهن امران احدهما الصورة الانسانية المتشخصة
بالمشخصات الذهنية وهو العلم بالانسان وعرض موجود لموجود وتحصيل
من المكيفات النفسانية وجزئي حقيقي قايم بالنفس وثانيهما المعلوم بعده

العورة

الصورة الجزئية المعرى عن المشخصات الذهنية وهو جوهر وكلي وموجود لوجود
ظلي وحاصل في الذهن لا قايم به ومن البين ان لا تقدر للمشخصات الذهنية
فيما جوهر وكلي وان ان سلم وهو الموجود الظلي لم سلمنا ان العلم بارتسام هو
صورة المعلوم في العالم لكن جاز ان لا يكون تلك الصورة مساوية للمعلوم في تمام
الماهية بل يكون كنقش الفرس على الجدار ولئن سلم لا يكون هذه الصورة مجردة بل المجرد ما له
هذه الصورة وليس يلزم من اتصاف هذه الصورة بالعوارض المادية ان لا يكون
ذو الصورة مجردا عنها الا ان يقال هذه الصورة لا يقبل الاشارة الحسية
بالضرورة ولا العوارض المادية فيكون مجردة سلمنا لكن لا نسلم ان اتصاف الناطقة
بهذه العوارض يقتضي اتصاف المحل بها فان اتصاف المحل بصفة لا يوجب
اتصاف الحال فيه بها الا ترى ان الجسم يتصف بالبياض مع ان الحركة الحالة فيه
لا يتصف به سلمناه لكن اتصاف الصورة الحالة في النفس بهذه العوارض من
قبل محلها لا ينافي تجردها عنها بحسب ذاتها اما بطريق الارتسام فيها
ذات التعلق فيلزم كونه فاعلا وقابلا او بطريق قيام المعقولات بذواتها فيلزم
المثل الافلاطونية قد عرفت ما فيه مع ان ابن سينا وابا نصر
الفارابي ذهبا الى ان علمه تعالى بالاشياء بطريق الارتسام ولا محذور في ذلك
عندهما اذ التعدد والصور العلمية لا يوجب تكثرا او في ذاته تعالى ولم يتقدم علمه
على ايجاده ذلك موجود خارجي او بقيامها بامر اخر غير ذات
العلة فلا يكون صورا علمية للعلة لان الصورة القايمة بغير الشيء لا يكون علما لذلك
الشيء وان فرض ان يكون ذلك الامر آلة لادراك العلة كان محتاجا الى الالة الا لادرك
النفس لكن الواجب محتاج الى ادراك المعلولات اليه الالة ثم لم يكن الجاده
كذلك الامر بالعلم لتوقف العلم عليه وقد تبين ان حصول المعلول للعلة اذ كد من
حصوله للقابل ~~وان كان حصوله للقابل~~ بناء على ان نسبة الفاعل بالوجوب
ونسبة القابل بالامكان فاما كان حصوله للفاعل علما بطريق الاولى وفيه نظر
لان كون الشيء حاصلا بالشيء لا ينفي وجود ذلك الشيء للعالم وجود المعلول
في الخارج وان كان لازما للوجود العلة لكنه لا يرتبط بالعلة الا بحسب الوجود

فهو الحضور والحصول صح

وذلك

قبل كان حصوله للقابل صح

قد عرفت ان منشأ انكشاف الاشياء عليه تعالى نفس ذاته والموجودات
باسرها حاضرة عنده ومنكشفة عليه واما المعدومات والممتنعات فعند من لا يقول
بتحقق الكثرة اصلا فان ذاته وصفاته ترتسم صورها في جوهر مجرد وهو مع الصور المرتسمة
فيه حاضرة عنده تعالى ازلا وابدا كما اشرنا اليه وثانيا فلانه يلزم ان لا يكون
علمه تعالى بتلك الجواهر سابقا عليها اي على وجودها بالذات ولو ان يلتزم ذلك ومع هذا الالتزام
لا يكون الصورة القائمة بغير الشيء علما لذلك الشيء بل علمه هو حضور تلك الصورة
مع معروضه عنده ولا محذور فيه ثم لا يخفى عليك ان عدم العلم جهل والجهل نقص وهو
على الله تعالى محال فيجب ان يكون عالما بالجميع وايضا العلم شرف وكمال والعالم
اشرف واكمل من غير العالم فلو لم يكن الله تعالى عالما بذاته او بمفهوم لزم ان يكون بعض
مخلوقاته اشرف واكمل منه تعالى الله عن ذلك قال المتكلمون انه تعالى عالم بجميع ما سواه
من الموجودات لانه فاعل للجميع بالاختيار والفاعل بالاختيار لا بد ان يكون عالما بمفعوله
لانه يفعله بارادته ولا يتصور ارادة الشيء بدون تصوره والعلم به وما قال من انه
قد يصدر من النائم والغافل فعل قليل بالاختيار من غير شعور به ليس بشيء لان
استلزام الارادة العلم بالمراد ضروري ومن ادعى ان فعلهما ذلك بالاختيار
وجود التعسف وايضا قالوا ان الله تعالى فاعل فعلا محكما متقنا وكل من كان كذلك فهو
عالم اما الكبرى فبالضرورة وينبه عليها ان من رأى خطوطا مليحة او سمع الفاظا
فصيحة تنبئ عن معان دقيقة واغراض صحيحة علم قطعا ان فاعلها عليها عالم واما الصغرى
فلما ثبت من انه خالق للافلاك والعناصر بما فيها من الاعراض والجواهر وانواع المعادن
والنبات واصناف الحيوانات على اتساق وانتظام واتقان واحكام
يحار فيه العقول والافهام لا يفي بتفاصيلها الدفاتر والاقلام على ما يشهد
بذلك علم الهيئة وعلم التشريح وعلم الاثار العلوية والسفلية وعلم النبات
والحيوان مع ان الانسان لم يؤت من العلم الا قليلا ولم يجد الى الكثير منه
سبيلا فان قيل ان اريد الانتظام والاحكام من كل وجه بحيث ان هذه الاثار
مترتبة ترتيبا لا خلل فيه اصلا ومطابقة للمنافع والمصالح المطلوبة منها بحيث
لا يتصور ما هو اوفق منه واصلح فظاهر انها ليست كذلك بل الدنيا

الذي

متقنا

طافحة بالشرور والافات وان اريد في الجملة ومن بعض الوجوه فجاز ان الماثرات
من غير العقلاء بل لعلها كذلك فان تبريد الماء وتسخين النار ينتفع بهما لتلطيف
المزاج واشتمال الافعال والاثار على لطائف الصنع وبدائع الترتيب وحسن
الملائمة للمنافع والمطابقة للمصالح على وجه الكمال وان اشتمل بالعرض على انواع
من خلل وجاز ان يكون فوقه ما هو اكمل والعلم بان مثل ذلك لم يصدر الا
عن العالم ضروري سيما اذا تكرر وتكثر وخفاء الضروري على بعض العقلاء جائز
فان قيل قد يصدر عن بعض الحيوانات العجم افعال متقنة محكمة في ترتيب مساكنها
وتدبير معايشها كما للنحل وكثير من الوحوش والطيور على ما هو في الكتب مسطور
وفيما بين الناس مشهور مع انها ليست من اولي العلم قلت لا نسلم انها موجدة
لهذه الامور بل هو بهذه الحيوانات فلم لا يجوز ان يكون فيها من العلم قدر ما تهتدي
الى ذلك بان لا يجعلها الله تعالى عالمة بذلك او يلهمها حين ذلك الفعل وانما اورد
استدلال اهل الشرع في هذا المطلب المتعالي لظهور الضعف فيما استدل به
الحكماء كما لا يخفى على طلاب الكمال ولا نم ان هذا الارتباط
صحيح لعلهم يقولون ان هذا كما قال نسبة السواد الى ماهية بالامكان والى
ما يتصف بالوجوب والنسبة الاولى منشأ الاتصاف فلا يكون الثانية
منشأ الاتصاف اولى وهذا ما يقال ان علم الشيء بالشيء يقتضي نسبة
مخصوصة فلا يكفي تحقق نسبة اخرى وان كانت اوكد من تلك النسبة على ان ذلك
ينبغي ان لا يكون ايجادا وذلك المعلول بسبب العلم لعدم تقدم العلم عليه
لا شك ان هذا الارتباط لا يقتضي لوجود المعلول وحضوره
عند الواجب تعالى وقد مر انه تعالى لتجرده منشأ لانكشاف الاشياء عليه فهذه
له وعلمه تعالى حضوري لا حصولي فلا يرد ما ذكره بزعم الجاهل
يكون ايجاد بعض المعلولات متوقفا على علمه تعالى كما صرح به الشيخ في التعليقات
وهذا اقول لا يخلو عن كدر كما ستشير اليه بعد وما قيل ان العلم لا يتوقف
على قبول المعلوم فان النفس تشعر بذاتها مع انتفاء القبول لا يجدي
نفعا لان علمه هو حضور ذلك البعض وهو يتوقف فيه كما ترى

للتحصل

على وجوده المتوقف على الايجاد فكيف يكون عينه — او يمكن ان يكون مناطه
الانكشاف بالعلم احد الامرين اما العينية واما المقول فلا تحقق بجود العلة ما هو
المناط وان تحقق كسبة اخرى فان قلت عاكان يتبين المعلول من قبل العلة
قد عرفت ان منشأ الانكشاف في الواجب نفس ذاته
لا الاتصاف بالعلم على ان الشيء شاءه بصفاتها مع انتفاء العينية والمقول
اذ العلم بها كالعلم بالذات هو حضور المعلوم عند العالم كا مر مرارا فقد بر
زنو لم يتبين بها لكان صدوره عنها دون غيره ترجيحا بلا مرجح
فيقتضي العلة امرا بهذا او صفته كذا فيتبين اما ان الموصوف بهذه الصفات
بحيث لا يتأثر بغيره غير ذاته وجميع صفاته باقتضاء العلة اياه فيصدر الامر الموصوف
عنها — قد يقال لم لا يجوز ان يكون التعين من قبل المعلول بان يتبين كل معلول
الى العلة بواسطة ان علته الى الشيء وح لا يلزم الترجيح بلا مرجح ورد بان احتياج المعلول
الى العلة بواسطة [illegible] في نسبة الوجود والعدم اليه اعني امكانه وذلك يستدعي
مرجحا لامرجحا مخصوصا على ان المعلول متأخر عن العلة في مرتبة الوجود فكيف
يتعين به ما هو متقدم عليه حتى ترجح بذلك التعين وجوده على وجود مثله وفيه نظر
لان الامكان وان لم يستدع مرجحا مخصوصا لكن يجوز ان يكون بين ماهية المعلول
المعين وعلتها المعينة مناسبة مخصوصة يستدعي صدوره عنها دون غيره فلا يلزم
الترجيح من غير مرجح ثم لا يخفى ان ماهية الممكن متقدمة في المرتبة على امكانها المتقدم على
الاحتياج المتقدم على الايجاد المتقدم على وجود المعلول فلم لا يجوز ان يكون المناسبة
المخصوصة لماهية المعلول المستدعية للاحتياج الى العلة المعينة متقدمة بالذات
على الايجاد ووجود المعلول — ولا شك ان معرفة المقتضي لامر مخصوص
يستلزم معرفة ذلك الامر ولما كان الواجب علة مقتضية لجميع الممكنات بخصوصياتها على
ما هي عليه في نفس الامر فانه يقتضي امرا مخصوصا وبعده امورا مخصوصة اخرى وهلم جرا
وكان المقتضي لتلك الخصوصيات نفسه فانه المقتضي البحت لا شيء المقتضي كالواجب
الوجود والبحث والتعين البحت وكان عالما بذاته علما حضوريا كان لا محالة
عالما بالمقتضي لتلك الخصوصيات وذلك يستلزم العلم بالخصوصيات من القسم

لا نتقار ح

ومنها امور [illegible]

المعين بدل

فاقول انه نظرا الى ان الشيء ان الواجب ليس مبين بهذا المفهوم المشتمل على النسبة
المستلزم لتشتمل الطرفين بل انما يصلح ان يراد ويتصور انه المقتضي البحت ان علته لذاته
لا لامر يعرضه مثل تصور غاية او غير ذلك وح لا يظهر ان العلم به يستلزم العلم بمعلوله
فان اقتضاءه اياه بذاته لا يستلزم ان يلزم من تعقله تعقله لجواز ان لا يكون المعلول لازما
بينا للعلة حتى يلزم من تعقلها تعقله وبالجملة فيتبع المدعى من نفس [illegible] ما كانت الاشياء
باسرها صادرة عنه وهو مبدأ لها على التفاصيل كان محيطا بها احاطة النواة بالشجرة بهذه
العلاقة فيكون ذلك الامر فيها محيطا وعالما بها واورد عليه انه لا احاطة للنواة بالشجرة
كيف وليس فيها الشجرة بالفعل فلا يكون عالما بها وهو ظ وقيل كما ان بالصورة
المخصوصة بالشيء يتميز ذلك الشيء كذلك [illegible] بالمقتضي لخصوصية شيء يتميز
ذلك الشيء لان المقتضي بالاقتضاء غير ذات المقتضي وصفاته بحيث لا يتأثر بغيره
غيره وكما ان الصورة التي بها يتميز الشيء اذا حصل عند المدرك كان علما به كذلك المقتضي
الذي يتميز الشيء اذا حصل عند المدرك كان علما به ولما كان المقتضي لجميع العالم
على ما هو عليه في نفس الامر امرا واحدا اذ يتميز باقتضائه كل ذرة من ذرات الوجود
عاسرا لالا [illegible] ثم ان يكون ذلك الامر الواحد اذا حصل عند المدرك كان علما
بكل واحد منها وح يكون جميع الاشياء في الشهود العلمي الذي بمنزلة الوجود الذهني
امرا واحدا — ثم اعلم ان معرفة ذات العلة تستلزم معرفة المقتضي
لامر مخصوص ومعرفته يستلزم ذلك قاما يكون لعدو وجود الامر المخصوص او قبل
وجوده وعدمه لا يتصور حضور عند الذات المجردة فيلزم ان لا يكون العلم
بالمعلول سابقا على الايجاد الا اذا قيل بانطباع الصورة في ذات العلة او بما
نيط بها [illegible] وحضوره مع الصور المنطبعة فيه عند العقل وح لا حاجة
الى هذه التمحلات — تكملة العلم [illegible] واجب الوجود مبدأ
كل فيض — الفيض عند العرف هو الفعل الصادر عن الفاعل الذي
يفعل دائما بلا عوض ولا غرض [illegible] والشيخ وتلامذته الفيض انما يستعمل
في الباري لكونه متوليا لا لغرض لانه ما كان صدور الموجودات عنه على سبيل
اللزوم لا الارادة تابعة لغرض بل لذاته وكان صدورها عنه دائما بلا منع ولا كلفة

التعلق بدل

استعمال بدل

التمحلات

تحقیقه ذلک کان الاولی الاسبق مصاد وما کان جمیع الممکنات من الازل الی الابد
صادرة من ذاته تعالی اما بالذات او بالواسطة وامتنع ان یکون صدور الافعال عنه
معللا بالغرض لان الغرض هو شی یوثر فی الفاعل فاعلا و محال ان یکون امر یجعل الواجب
الذی هو تام من جمیع الوجوه علی الصفة التی لم یکن علیها لاستلزام ان یکون ناقصا
من تلک الجهة مستکملا بغیره فلا جرم انه تعالی یجب ان یکون مبداء الکل فیض وفیه
بحث لان عدم تحقق الفاعلیة بدون الغرض لا یدل علی النقصان و الاستکمال
لجواز ان یکون لازما بلا مدخلیة ولو سلم فلا نسلم انه غیر الصفة لان الغرض بالنسبة
الیه تعالی کونه اصلح بغیره راجع الیه و هو بوجوده العلمی علة و الصورة العلمیة
قائمة بالعالم مع ان علمه تعالی عین ذاته وان اردت زیادة تحقیق لهذا المقام فارجع
الی حواشینا علی شرح المطالع و حواشیه اذا اشبعنا فیهما الکلام والعلم
عند الله العلام	و هو ظاهر	ای علی ذاته بذاته
ثم ان مبداء الموجودات عالم بذاته لذاته لان السبب فی کون الشیء عاقلا
هو تجرده عن المادة ولواحقها بشرط کونه قائما بذاته و کذلک السبب فی کونه معقولا
هو ذلک التجرد والعلم حضور المجرد عند المجرد ای عدم غیبته عنه فیکون ذاته تعالی
عاقلا بها والعلم بالعلة یوجب العلم بالمعلول	فلا الکل من حیث
لا کثرة فیه فهو من حیث هو ظاهر	لما مر فیحصل له کل الاشیاء باعتبار
وجودها العلمی من حیث لا کثرة فیه فما مر ان وجود الکثرة الذاتیة عن ذاته مسلوب
فهو من حیث انه مبداء الذات یستند الکثرة الیه و تقتضیها فهو من حیث
هو ظاهر ای ذاته من حیث الذات یظهر ره ای تلک الکثرة التی هی ایات
دالة علی وجودها والمقصود ان ظاهر رتبة الکثرة التی هی ظهور بالایات ناشئة
من ظاهر رتبة الاولی التی هی ظهور بالذات	فکانه قال	یقال
الکل من ذاته	لانه بسبب علمه بذاته الذی هو عین ذاته و یحصل
بالکل واوجده	فعلمه بالکل بعد ذاته وعلمه بذاته نفس ذاته فیکون علمه
بالکل کثرة بعد ذاته	و بعد علمه بذاته فقدیته ذاتیة لان الذات
وعلمها بها متقدمة علی الصفة المتأخرة عن الموصوف

بالذات	و یتحد الکل بالنسبة الی ذاته	لان الصورة
جمیع الاشیاء وان کان حاصلة فی ذات الواجب تعالی عند الفارابی و ابن
سینا لکنها موجود علمی بلا اختلاف و لا تعدد فی الخارج اذ لیس من الارادت
واحده هی الواجب	فهو الکل فی وحدة اقول فاذا کان العلة
مباینة للمعلول مغایرة له فی الوجود فلا یکون حضوره حضوره و ما لم یکن الشیء
عند المدرک لا یکون مشعورا به لان کونه مبداء له هو مع قرینی حضوره ویجری
الترديد المذکور سابقا من ان حضوره اما فی الذات العالم او فی غیره و کلاهما یستلزم
المحذور علی ان قیاس العلة علی الصورة وازالة الاستبعاد بذلک القیاس مستبعد
جدا لان الصورة عین ماهیة المعلول علی ما هو التحقیق او شبح و مثال له علی
المذهب المرجوح المصادم للتحقیق و لیس الله جنسه المعلول و لا مثالا له کیف
قیاسه علی الصورة قیاس فقهی مع ظهور الفارق اقول و الذی یشبه
ان یکون مذهب الحکماء هو ان ذاته تعالی عین العلم القائم بذاته کما انه عین الوجود
القائم بذاته فهو علم بذاته وعلم بمعلولاته اجمالا کما سبق التلویح الیه من نقل کلام
من قال ان الصورة المجردة لو قامت بنفسها کانت عاقلة و معقولة فهذا العلم
القائم بذاته باعتبار و علم اجمالی لمعلولاته باعتبار اخر و الحیثیة الاولی علة للحیثیة الثانیة
فعلمه بذاته من حیث انه علمه بذاته علة لعلمه بغیره و کما ان العلم الاجمالی فینا
مبدا العلم التفصیلی کذلک ذلک العلم الاجمالی الالهی خلاق للصور التفصیلیة
فی اعیانها و فی المدارک العقلانیة والانسانیة وغیرها فالمعلولات کلها
کثرة له تعالی من غیر ان یکون فیها کثرة بحسب ذلک الحضور فان الصور
العقلیة فی العلم الاجمالی واحدة مع کثرة المعلومات علی ما تقرر فی موضعه
فهذا الوجود و العلم الاجمالی هو بعینه الوجود الذی ذکرنا انه مبدا اشتقاق
الموجود و ینتسب الیه جمیع الموجودات کما سبق و لیس هناک وجود هو
عارض بل وجود لا غیر عبارة عن انتسابه الی ذلک الوجود القائم بنفسه
کما سبق تفصیله فکما انه وجود قائم بنفسه فهو علم قائم بذاته تعالی و لما کان فعلمه هو
مبداء الممکنات و مخصصا لوجودها کان له بهذا الاعتبار قدرة و ارادة و اختیار

ای بعض الامر
المعلوم
معلولاته
هو علة بذاته

شمل ذلک سایر الصفات کما سبق وعلی هذا یرتفع الاضطراب الواقع فیما نظری فی کلامهم
وینحل توجیه الرموز المنقولة عنهم ویندفع الشبه والشکوک من کون الکلیات معلومة له تعالی
من غیر ان یمکن ان یستقر فی ذاته شیء اکثره او قائمة بذواتها او مسندة فان بعض کلماتهم یوهم
ان علمه بالاشیاء کارتسام کعبارات الاشارات وهو یأبی قواعدهم کما سبق وکلام بعضهم
مبنی علی المثل الافلاطونیة ای کل الاشیاء باعتبار الذات والصفة
قال کونه واحدة هی بعینها تکون الذات مع وحدتها جامعة لکل الاشیاء وبهذا التوجیه
یکون الکلام مطابقا لمذهبه قال انه اراد ذلک وقد ذهب بعض المتألهة الی ان علمه تعالی
بالاشیاء عین علمه بذاته لان جمیع ما سواه مستهلک مندمج تحت سرادقات ذاته ثم لعدو لک
اثر نبیه بخروج من القدرة الی الفعل فهو فی حکم المجمل والاشیاء کالمفصل له والعلم بالمجمل هو
العلم بالمفصل من وجه والکلام المنقول هنا یحمل علی هذا کما ذکره فی آخر ذلک الکتاب
حیث قال لیس علمه تعالی بذاته مغایرا لذاته بل هو ذاته وعلمه بالکل صفة لذاته لیست
هی ذاته بل لازمة لذاته وفیها الکثرة الغیر المتناهیة فلا کثرة فی الذات بل بعد الذات
فان الصفة بعد الذات لا بزمان بل برتبة الوجود لکن لتلک الکثرة ترتیب یرجع به الطول
شرحه والترتیب یجمع الکثرة فی نظام والنظام وحدة ما واذا اجری اکثر ذاتا ومنها ما کان
کل بیان وحدة فاذا کان کل کل متمثلا فی متقررة وعلمه ومنها کحصول صفة الکل متقررة ثم یکتسی
المراد فهو کل الکل من حیث صفاته وقد اشتملت علیها الاحدیة ذاته انتهی ای الترتیب
یجمع الکثرة المتفرقة فی سلک واحد وبالنظام یصیر تلک الکثرة واحدة فاذا کان کل مرکب
مشتملا فی متقررة وعلمه ومنها کحصول حقیقة الکل مع ذاته فی الذات فی الخارجیة المادیة علی وجه
الکلیة ثم یکتسی المواد وعوارضها باعتبار وجودها فی الخارج وای حاصل ان القدرة والعلم
یتعلقان بالحقائق المرکبة من وجهین احدهما باعتبار حصولها فی نفس الذات علی وجه
کلی اجمالی وثانیهما باعتبار وجودها فی الخارج مقرونة باللواحق المادیة فلما کانت
صفاته مشتملة علی الکل وذاته مشتملة علی تلک الصفات کانت ذاته لاشتماله علی الکل
کل الکل والغرض من کثرة النقول بیان ان المقصود منها ان یظهر علیک انه لیس مقصود المسلم
الکل ان المنفی بجمیع العالم اذا حصل عند المدرک کان علما بکل واحد منها وح یکون جمیع
الاشیاء فی الشهود العلمی اعراضا لهذا بل لا یحتمل کلامه لذلک کما لا یخفی علی المتامل

فیه العلم القائم بذاته هو علمه بذاته باعتبار وعلمه الاجمالی بمعلولاته باعتبار آخر فیه ایضا کیف اذ لم یرد ان
معنی کون الشیء العلم عین الذات انما منشأ انکشاف نفس الذات ومنشأ انکشاف
المعلولات نفس الذات وحضور نفس الذات عنده امر معقول اذ لیس غائبا عنه
واما حضور المعلولات عنده مع انها غیر موجودة فی مرتبة العلم فکیف یتصور الا اذا
قیل بالانطباع فی نفس الذات او فی جوهر مجرد علی ما مر وحضور الذات لیس عین حضور
المعلولات المغایرة له فی الوجود وهو ظاهر واستلزام الاول للثانی ایضا فیه منع وارادة
ثم لا وجه للقول بان وجود الذات وجه للمعلولات اذ لا یحصل له لایکفی علما اجمالیا بها لتغایرها
فی الوجود سیما علی ما سیذکره لان وجود الذات نفس ذاته ووجود غیره زیادة عن
اشار الیه ذلک الوجود القائم بنفسه کما صرح به وایضا لیس فی العلم الاجمالی الذی یحصل
بصورة عقلیة واحدة کما قولنا کل حیوان جسم امتیاز الافراد بخصوصها بل تلک
الصورة الواحدة فیلزم ان لا یکفی احاطته المعلولات وانواعها وافرادها معلومة له
تعالی بخصوصیاتها الا بعد حصول الصور لکل المعلولات بخصوصیاتها عنده تعالی
ولا شک ان هذا القول اشد استبعادا من القول بانطباع المعلومات فی جوهر مجرد
وحصوله معها عند الذات واما ما قال الملکی فی بعض تعلیقات المعلوم فی
صورته فی العلم بوجه الشیء والعلم بالشیء بالوجه حقیقة هو الوجه والشیء معلوم بالمجاز
لانه لیس فی الذهن الا صورة الکاتب مثلا عند تصور الانسان بالکاتب لکن الفرق
بینهما انه فی الصورة الکاتب الاولی لم یلاحظ من حیث تصلح للانطباق علی ذلک الشیء
بخلاف الصورة الثانیة فان الکاتب فی قولنا کل کاتب کذا ملحوظ علی وجه ینطبق علی الافراد
بخلاف موضوع القضیة الطبیعیة وما قالوا من انا نتوجه بالوجه الی ذی الوجه فمرادهم بالتوجه
ملاحظة الوجه علی وجه تصلح للانطباق وانت خبیر بان ذات الواجب تعالی لیس
کنه المعلولات غایة الامر انه یصلح ان [illegible] وجها لها والمعلوم حقیقة هو صورة والعلم
بالشیء بالوجه هو الوجه عنده فیکون المعلولات معلومة بالمجاز وان المعلوم بالحقیقة
فی الصورة الذهنیة لو کان الوجه مع حیثیة المذکورة یکون ذلک الشیء معلوما بالحقیقة
سوی حیثیة لا بالمجاز فلا یصح قوله ولیس فی الذهن الا صورة الکاتب لحصول صورة
حیثیة [illegible] فی الذهن ولو کان المعلوم حقیقة الوجه فقط فلا فرق او فی الصورة

الا و يا ايام للوجه صلاحية الانطباق في نفس الامر فظهران من هذا التوجيه لكلامهم لمعانيه الاضطراب و بدوا و الشبه و الارتياب و لا تميز الخطاء من الصواب
وقال بعضهم وذهب اليه ان علمه تعالى عبارة عن ايجاد جوهر مجرد يطلع فيه جميع المعقولات والتي صغرهم اليه ان ايجاده عين العلم ويسمى ذلك العلم علما فعليا لا بالمعنى المشهور وهو ان يكون العلم سببا لوجود المعلوم في الخارج بل ينبغي ان يكون العلم عين الايجاد في الخارج وهذا يكاد يندرج في الاختيار الذي يشترطه المتكلمون كما سبق اليه الاشارة والقول بان وجوده في الخارج وان كان عين العلم بالذات لكنه مغايرة بالاعتبار فلم من حيث انه علم متقدم وسبب ومن حيث كونه وجودا في الخارج متخلف ومع هذا فهو اقرب من الوجوه السابقة لا سيما الوجه الاخير الذي ذهب اليه المتكلمون الذي نقول للوجود الذهني انهم يقولون بعلمه تعالى في الازل بالمعدومات الممكنة فانه يسقط ظاهرة اذا التعلق بين العالم و المعدوم الصرف محال بالضرورة النظرية كما سبق و ما قيل في توجيه كون صفاته تعالى عين ذاته ان الصفة ههنا بمعنى المحمول كالقادر والعالم و ان عينيته هي عين ذاته لصحة الحمل مشترك في الواجب تعالى وغيره فان صفات جميع الاشياء عين ذاته بهذا الوجه فان قيل اذا كان علمه عين ذاته وهو عالم بالمتغيرات فاذا تغير حال المعلوم فان لم يتغير علمه لزم الجهل لعدم مطابقته للواقع وان تغير لزم تغيير ذاته قلت انه يعلم المتغيرات على وجه لا يتطرق اليه تغير مع كونه مطابقا للواقع مثلا يعلم ان الحادث الفلاني يوجد الان الفلاني في الزمان الفلاني ويعدم في الان او الزمان الذي بعده و هكذا في سائر الحوادث
لا يقال يلزم من هذا الكلام ان علمه تعالى عبارة عن حضور ذلك الجوهر المجرد مع حضور الصور المنطبعة فيه و ذلك يتوقف على وجوده المتوقف على الايجاد فكيف يكون العلم عين الايجاد بل لعل علمه تعالى نفس ذاته من حيث انه منشأ لانكشاف الاشياء و هذا الانكشاف يتوقف على وجود ذلك الجوهر وارتسام الصور فيه الحق خارج عن الايجاد و منهم من لزم من كلام ان لا يكون ايجاد هذا الجوهر بالاختيار الذاتي و بالاختيار مسبوق بالعلم و القدرة ولو التزم ذلك كان ان يحكى من يقول بوجود الصفات الحقيقية الزائدة يقولون بان الواجب تعالى موجد لها لا بالاختيار حتى لا يلزم التسلسل

الخارج ¦ يحمل ¦ بين ¦ حج ¦ ايه ¦ ا

ويظهر عليك مما ذكرنا انه في القول الذي هو اقرب من الوجوه السابقة مع ان العلم اذا كان عين وجود الجوهر المجرد يكون زائدا على ذات الواجب تعالى كما صرح به سابقا من ان وجوده عبارت عن انتسابه الى الوجود والتحقيق بيانه صرح انما بان العلم عين الايجاد ولا وجوده في الخارج حتى تباحث عن نفسه من حيث كونه وجودا في الخارج فالاولى ان الاعراض عن هذه الكلمات والتمحلات فانه يعلمها العلم اجمال هو عين ذاته على وجه لا يتطرق اليه تبدل كما في علمنا الاجمالي بالامور المتعاقبة المرتبة وانما يلزم التغير فيه لو كان علمه بسبب حضوره في الان او الزمان مثل ان تعلم ان زيدا قائم الان ثم ان قعد فلا بد ان تعلم انه قاعد الان والا كنت جاهلا بحاله وكان استمرار علمك بقيامه جهلا
ان اراد بالعلم الاجمالي انكشاف الامور الكثيرة على الذات بصورة عقلية واحدة كما صرح به سابقا و الشبه بعلمنا الاجمالي فقد عرفت ما فيه وان اراد به نفس الذات او هي منشأ انكشاف الاشياء فلا يلزم من نظر اذ الذات كما انه منشأ انكشاف الاشياء مجملة كذلك منشأ انكشافها مفصلة فلا يلائم التعبير عنه بالعلم الاجمالي والتشبيه بعلمنا الاجمالي اذ علمنا الاجمالي بالامور المتعددة قد يكون بصورة عقلية واحدة وقد يكون بصورة متعددة ملتفتة بالتفات واحد وليس علمه تعالى اعني عين ذاته كذلك فاذا فرضنا ان تعلم ان زيدا في ذلك الان او في ذلك البعض من الزمان بصفة القيام و في بعض الاخر بصفة القعود و هلم جرا في الان والزمان بالحضور عندك بل بالاسباب المتعقبة له و هكذا في جميع الاحوال فلا يلزم فيه تغير و تبدل اصلا و يحكى لمشيدة المتوضح مادة بعلمنا بان احوال المرتبة المتعاقبة السابقة فان ذلك العلم لا يتغير اصلا و اقوى بان تعرض احواله المطلع على الاحوال المتعاقبة اللاحقة بسبب الاطلاع على الاسباب المودية اليها كما في المنجم المطلع على الاوضاع المرتبة المتعاقبة بحسب الحساب لم يكن في هذا العلم تغير اصلا وهذا مما لا يخفى على ذي فطانة قالوا انه سبحانه عالم بجميع الحوادث الجزئية و ازمنتها الواقعة هي فيها لا من حيث ان بعضها واقع الان و بعضها في الماضي و بعضها في المستقبل يعلمها علما متعاليا عن الدخول تحت الازمنة ثابتا ابد الدهر وتوضيحه انه تعالى لما لم يكن مكانيا كان نسبته الى جميع الامكنة على سواء فليس فيها بالقياس اليه

ذلك

قريب وبعيد ومتوسط كذلك فانه لكن هو وصفاته المحققة زمانيا لم يتصف الزمان
متعاليا بالمعنى الاستقبال والحضور بل كان نسبته الى جميع الازمنة على سواء فا
لموجودات من الازل الى الابد معلومة له كل في وقته وليس في علمه كان وكاين وسيكون بل هي
حاضرة عنده في اوقاتها فهو عالم بخصوصيات الجزئيات واحكامها لكن لا من حيث
دخول الزمان فيها بحسب اوصافها الثلثة اذ لا تحقق لها بالنسبة اليه ومثل هذا العلم
يكون ثابتا مستمرا لا يتغير اصلا كالعلم بالكليات قال بعض الفضلاء وهذا معنى
قولهم انه يعلم الجزئيات على وجه كلي لا ما توهم بعضهم من ان علمه يحيط بطبايع الجزئيات
واحكامها دون خصوصياتها وما يتعلق بها من الاحوال فلا حاجة بحكم بهم ولا الايراد
بان قولهم السلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول ينافي ما توهموه فان قيل لا شك ان له
معلومات غير متناهية مبتدأة منه ذاهبة من جانب الابد الى غير النهاية وهذه السلسلة
وان لم يكن مجتمعة في الوجود لحدوث بعضها اهاد بعد بعض لكن علمه بها حاصل والسلسلة
موجودة مترتبة حسب ترتيب معلوماته التي هي احادها فيلزم التسلسل قلت قد
اجيب عنه اولا بان هذا انما واقع في مرتبة الشهود والعلم وهو ليس بضار كما
العلم الثاني في المفصوص امتنع ما لا يتناهى لا في كل شي بل في الخلق وما له مكانه ووجب
في الامر فهناك الغير التناهي لم يثبت والسر في جوازه هذا انه الا التعدد والامتياز
والتمييز هناك انما هو بحسب ادراك العالم واعتباره ولا يلزم من التعدد والامتياز
في نفس الامر لان شريك الباري في علمه واشكاله واشباهها متعددة و
ممتازة عنه بها وليس لها تعدد وامتياز في نفس الامر وفيه بحث لان منشأ الكثف
تلك المعلومات المترتبة الغير المتناهية وان كان نفس الذات لكن لا بد في الكشف منها
عند الذات من انطباع صورها العقلية في جوهر مجرد في الازل كما مر ولا شك ان تلك
الصور هي حاضرة عند الذات امور متعددة ممتازة بعضها عن بعض في نفس الامر
وليست من الافراض اعتبارات والفرضيات التي لا يكون في نفس الامر كشريك الباري
وافراد اللاشي ومن البين ان تلك الصور الغير المتناهية مجتمعة في الوجود والظل ميجري
فيها بركان التطبيق بل يكون ترتيبها في الترتيب بحسب وجودها الخارجي وكفاية العلم بالحوادث
باوقاتها الواقعة هي فيها في الترتيب بحسب الاوقات وايضا حتى تحقق المعدودات

عنه

الغير المتناهية تحقق الترتب منها لان تحقق الكل موقوف على وجود جزء منه وعلى وجود سائر
الاجزاء والتركيب منها ووجود سائر الاجزاء موقوف على وجود جزء من سائر الاجزاء و
على وجود ما عداه والتركيب منها وهكذا وكذا فظهر الترتيب فان قيل الكل مركب من الاحاد واتحاد
كالعشرة فانه مركب من الاحاد ولا من الواحد والعشرة قلت هذا انما يصح اذا اعتبر مع
الترتيب هيئة او وحدة او شرط واما اذا لم يعتبر معها شي لا جزئية ولا شرطية فلا
شك انها ليست خارجة من العشرة ولا عينها لما عرفت ان يكون جزءا منها وان
تحقق العشرة يستلزم تحقق هذه التسعة في الواقع لانها عين الوحدات التسع
بل اعتبار امر معها وان تحقق ما اعتبر معها شي يستلزم تحققها لظهور استلزام تحقق
المقيد تحقق المطلق وايضا اذا لاحظنا اجزاء السلسلتين مما جعلناه جزءا اليه
ما يتناهى بان لاحظنا المبدأ واحدا وما يليه ثانيا وما يليه ثالثا وهكذا الى ما لا
يتناهى صار كل من اجزائها معروضا لمرتبة واحدة من مراتب العدد بالترتيب ثم اذا
لاحظنا وقوع الاول من الاولى بازاء الاول من الثانية والثاني بازاء الثاني وهكذا
على الترتيب الى ما لا يتناهى وجب ان لا يوجد في الناقصة لكل مرتبة من التعدد الذي
يوجد في الزائدة على الترتيب يستلزم الخلف وان لا فيلزم الانقطاع على ان الضرورة
قاضية بان من يعلم اجزاء تكلمه على التفصيل ما يقدر على ان يلاحظ كل واحد منها بازاء
الاخر وثانيا بانه يجوز ان يعلم الواجب امورا كثيرة متعددة ممتازا بعضها
عن بعض بصورة واحدة كما في العلم الاجمالي وهو شي في ذاته وجميع معلوماته ايضا
متميز بعضها عن بعض ولا يلزم في هذه المرتبة الا امر واحد والتسلسل المستحيل هو ما يثبت
امور غير متناهية في نفس الامر وقد عرفت ما فيه فتذكر وتدبر

وقد اوضحنا في رسالتنا وتعليقاتنا ما يشمله الحكم انه قد استشهد على الحكماء انهم ينفون
علمه بالجزئيات على الوجه الجزئي واشتهر التشنيع عليهم من الناظرين في كلامهم
بان ذلك يستلزم عدم احاطة علمه تعالى بجميع الممكنات عن ذلك علوا كبيرا بانه لا شك
في ان من جملة معلوماته الجزئيات على الوجوه الجزئية والعلم بالعلة يستلزم العلم بالمعلول
عندهم فيلزم ان يكون عالما بها على الوجه الجزئي لانه عالم بكل ما يستند اليه ومن جملته
الجزئيات على الوجوه الجزئية فالقول بعدم علمه تعالى بها على هذه الوجوه من قبيل

استثناء بعض الجزئيات عن الاحكام الكلية على ما هو داب اهل العربية بل يمكن ان يتفضى دليلهم
على علمه تعالى بمعلولاته بذلك وتمام دليلهم جار في الجزئيات من تلك الوجوه مع انها
ليست معلولة له عندكم فيلزم عليكم بطلان دليلكم وقد صرح بتكفيرهم في ذلك اكابر
المتاخرين من العلماء والراسخين وانما يتجه تكفيرهم في ذلك لو قالوا ان بعض الامور ليس
معلوما له تعالى عن ذلك علوا كبيرا كما ظنه بعض المتاخرين من كلامهم ومنشاء ذلك انهم حسبوا
ان التصور الماهية انما يمتنع فرض الشركة بواسطة امر تخصصي ينضم اليه وهو المسمى
بالتشخص فلم يدرك ذلك الامر المخصص كان المدرك كليا واذا ادرك وقيد
الماهية به صار جزئيا كما هو مذكور في كتب الامام الرازي وغيره من المتاخرين وفيه الامر
لا بد ان ينتهي الى تشخص قال حارس لئلا الزورا وبسطه

ها اذا اعتبرت الامتداد الزماني الذي هو محل التغير والتبديل وعرش الحوادث
الكونية بما فيه من الحوادث جملة واحدة وجدته اصل شخاما من شئون العلة الاولى
محيطا بجميع الشئون المتعاقبة ثم اذا امعنت النظر وجدت التعاقب باعتبار حضور
حدود ذلك الامتداد وغيبوبتها بالنسبة الى الزمانيات الواقعة كبت حيطته واما
المراتب العالية عليه فلا تعاقب بالنسبة اليها بل الجميع متساوية بالنسبة اليها متحاضرة
في الحضور لديها فاطلب بامعان شواهق التوالي ليس عند ربك صباح ولا
مساء تشبيه اذا اعتبرت امتدادا مختلف الاجزاء في اللون كخيط ا
ختلف اللون في اجزائه ثم مررته في محاذاة ذرة او نحوها مما يضيق حدقته عن
الاحاطة بجميع ذلك الامتداد وليس تلك الالوان المختلفة متعاقبة في الحضور لديها
لضيق نظرها تحت وهي في الحضور لديك لقوة احاطتك في عين واحد او في الابصار
فالله سبحانه اشارة الى ان الحوادث باسرها شان واحد فان الامتداد
السرمدي المعبر عنه بالزمان وما ينطبق عليه من الحوادث بمنزلة خط واحد لا اجزاء
فيه بالفعل والنسبة الازمنة والحوادث المتعاقبة الى نسبة الاجزاء المفروضة في
الخط اليه كما مر والحقيقة ان الاجرام الفلكية لها حركة واحدة بالشخص اي التوسط
بين الاوضاع المفروضة يرتسم منها في الخيال الامتداد السرمدي المعبر عنه في عرف
اهل النظر بالحركة بمعنى القطع والزمان مقدار ذلك الامتداد والموهوم فلا اجزاء في الحركة

بالفعل

بالفعل لا اجزاء في ذلك الامتداد او ايهم بالفعل ثم ان ما في هذه الحركة تستتبع حركات المواد العنصرية
في كيفيتها المحسوسة والاستعدادية حركة واحدة مستمرة على منوال وحدتها واستمرارها
فكما لا اجزاء فيها بالفعل كذلك ليس في ما في هذه الحركة ايضا اجزاء بالفعل فنسبة الصور المتعاقبة
الى حركة تلك المواد نسبة الاجزاء المفروضة في حركات الافلاك والزمان اليهما بل نسبة
الالوان المتعاقبة الى حركة تلك والكميات المتعاقبة في الحركة الكيفية والكمية اليهما فكما
لا وجود لتلك الالوان المتعاقبة والمقادير في الحركة الكيفية والكمية بالفعل كذلك لا و
جود لتلك الصور ايضا بالفعل وما يتراءى من استمرار بعض الصور وتمامه زمانا ما نظيره
ما يتراءى من استمرار الكيفية والكمية في تلك الحركتين في الاشياء لا استمرار ولا بقاء زمانا
ولكن هذا التفاوت لمحض علة تخييل انه امر واحد مستمر فانهم بلا وانت
خبير بان حاصله ان الزمان الزماني الابدي اي الممتد من الازل الى الابد موجود مع جميع
اجزائه الزمنية الغير المتشابهة دفعة واحدة وانما البدل في نظرنا وان جميع الحوادث
ازلا وابدا امر واحد انما شخصي يستند الى علة دفعة فتامل حتى يظهر عليك ما فيه
لا يكون ماهية كلية والالم يكمل الجزئي الحقيقي فان ضم الكلي الى الكلي

لا يفيد الجزئية فحسبوا ان يكون علمه تعالى بالجزئيات على الوجه الكلي مبنيا على عدم
ذلك علمه بذلك المخصص وتاكد ذلك الحسبان عندهم بما راوا ان الحكماء يمنعون حصول
صور الجزئيات المادية في المجردات فنسبوا اليهم انهم ينفون علمه بالاشخاص
المادية وذلك كفر صريح وقول شنيع نعوذ بالله منه من لم اراد ما سلكه من التقليل
وتحقيق مذهبهم ان مناط الكلية والجزئية نحو الادراك لا التفاوت في المدرك
فهم يثبتون علمه تعالى بجميع الامور بحيث لا يعزب عنه شيء من الاشياء ولا يعزب
عن علمه مثقال ذرة في الارض ولا في السماء ولكن علمه بها على وجه لا يمنع فرض
الشركة والكلية والجزئية انما ينشان من نحو الادراك لان ادراك المخصص و
عدم ادراكه فحظ ما يدركه بحس بطريق الاحساس والتخيل فهو مدرك له
على طريق التعقل وكان كثير من الصفات في حقه تعالى تقصر ان كان في
غيره كما وذلك التشخص يسمى بالتشخص فانه متشخص
بذاته وليس ماهية كلية كالواجب تعالى وتشاركه سائر التشخصات

انما هو في مفهوم التشخص وهو عرضي بالنسبة اليها قالوا لا ريبة لعاقل في وجود الشخص
مثل زيد وليس مفهوم مفهوم الانسان وحدة قطعا والا لصدق على عمرو انه زيد كالانسان
فاذن هو انسان مع شيء آخر تسميه التشخص وهو جزء زيد ونسبته الى الماهية كنسبة
الجنس الى الفصل اذ الماهية تحتمل هوايات لا تتعين شيء منها الا بالتشخص فيضم اليها
وهما متحدان ذاتا وجعلا ووجودا الا ان العقل يفصلها الى ماهية وتشخص كتفصيل النوع
الى الجنس والفصل وهذا التشخص سبب لتكثر النوع يجب ان يكون امرا خارجيا فيجب ان
يكون موجودا ومن زعم ان التشخص هو النوع المقترن بالاعراض ولا يرد فيه امر زائد
على النوع ومنشأ كون المتصور مانعا من فرض الشركة هو الادراك الحسي لا امر
في المتصور فانك اذا علمت بجانبك ما علمته بالحس من جميع الصفات التي ادركتها
كان تصورك مانعا من الشركة دون تصورك ما ظنك مع ان المتصور واحد وكيف
لا يتصور الشيخ البعيد اذا كان بالحس كان مانعا عن فرض الشركة فيه وان كان اكثر
صفاته بل ماهيته ايضا مجهولة ففي زعمه تامل من وجوه الاول ان التشخص
المدرك بالحس مع قطع النظر عن جميع الامور الخارجة عن ذاته يمنع عن فرض الشركة
ولا شك ان الادراك الحسي من الامور الخارجة فيجب ان لا يكون منشأ المنع امرا
في ذاته غاية الامر انا نسلم ان في من ادركناه على الوجه الجزئي بحس الكما قدم من كلام
ان ذات زيد عين ذوات افراد الانسان والامتياز بالاعراض المتغايرة وهو
بديهي البطلان كيف وكل من هذه الذوات متشخص بنفسه قابل لذات الاخر لاكل الاتحاد والاثنين
على هذا التقدير الثالث اذ لا يتمشى الفرق بين التشخص واللاتشخص مع ما ذكره وهو
من ان منشأ المنع داخل في ذوات التشخص خارج عن مفهوم اللاتشخص اذ جميع
عن ذوات التشخص ايضا فلا وجه لان يقال بجزئية التشخص وكلية اللاتشخص الرابع انا نسلم
ان المدرك لك ومن ظنك في صورة التعليم واحد لم لا يجوز ان يكون التشخص
يدرك لك دون من ظنك بناء على انه لا يتصور تعليم التشخص الجزئي من غير الا
شارات الحسية الخامس ان تصور الشيخ البعيد اذا كان بالحس يكون
تشخصه الجزئي مدركا وان كان اكثر اعراضه بل كنه ذاته مجهولة فلا يدرك
ذلك على ان ذات التشخص عين النوع فقط او هو مع الاقتران بالكم والكيف

والوضع وغيرها اذ قد مر ان التشخص مع قطع النظر عن جميع العوارض اي بحيثية نفسه مانع عن فرض
الشركة فيجب ان يكون منشأ المنع داخلا في ذاته فلو كان التشخص جوهرا وجب ان يكون
جزءه ايضا جوهرا كما حقق في موضعه ومع تقدير جواز جزئية العرض للجوهر من البين ان
التشخص متقدم بالذات على التشخص لانه جزءه عند المحققين او شرطه عند الاخرين
والتشخص متقدم على ما يكنفه من الاعراض لان وجودها وتشخصها يتوقفان
على وجود الموضوع وتشخصه فكيف تكون الاعراض مشخصة لموضوعاتها ولعل
مرادهم بالاعراض المشخصة ما يتبع التشخص من الاعراض اي رجة اللازمة
للتشخص على ما نص عليه المحقق الرازي في الحاكمات في مباحث العيون والعوارة
السادس ان ما ذكره يقتضي ان لا يمكن ادراك المجردات لذواتها وصفاتها على
الوجه الجزئي المانع عن فرض الشركة لتعذر هناك حس بل يجوز كل مجرد اشتراك ذاته فيها
وتقدير دفعه السابع ان ادراك الجزئي على الوجه الجزئي لو لم يكن حاصلا له تعالى لم يكن جميع
الاشياء معلوما له بجميع الوجوه ولا يخفى عليه سبحانه مثقال ذرة وكفى بحضرة البصر والسمع
كلا كذلك الادراك التخيلي فيلزم في حقه ايضا ما يشنون عليه كالبشرية
من الاشياء بل انما يقولون عنه التخيل والاحساس مع اثبات ادراكه جميع المحسوسات
والمخيلات لا بطريق التخيل والاحساس ولا يشكون في الاشياء الخارجية ما ليس له نهاية كلية
حتى لا يمكن ادراكه بطريق التعقل ومن البين انه لا يتعلق بهذا القدر تكثر سواء تم الدليل
على ذلك اولا وسواء كان مطابقا للواقع او لا ومن كفرهم في ذلك فانما هو التعسف
مبني على بعض الامور المشهورة بين الجمهور واخبار واهل الآحاد دون الاعلام
واذ انت تعلم ان التكفير انما يتعلق بانكار ما يلزم من كلامهم وتمييزهم كما لا يخفى على من
تتبع كتب العقائد الفقهية التاسع في قدرته القدرة عبارة عن كون
الشيء بحيث يصح صدور الفعل عنه وعدمه ~~فصدور ما عنه كان علم بهذا الاعتبار قدرة~~
واذا نسب الى الشيء سببا لصدور الممكنات عنه فاذا نسبت الممكنات اليه من حيث صحة
صدورها عنه كان علمه بهذا الاعتبار قدرة واذا نسبت اليه من حيث انه كاف
في صدورها عنه كان بهذا الاعتبار ارادة بل ان تقول هذا الادراك
انما يلزم نقصا في حقه تعالى اذا احتيج الى آلة جسمانية وذلك اذا كان تحصول القدرة

هذا اعتذار آخر عن جانب الحكماء
على تقدير صحة ... [illegible]
... [illegible]
انه يلزم من نفي علمه تعالى بالجزئيات
على الوجه الجزئي ... [illegible]
الامور ... [illegible]

فيه واما اذا كان علمية بما اضاف محضة او صفة حقيقية ذات اضافة او منشأ انكشاف
الاشياء بجميع وجوهها عين ذاته تعالى فلا كلام ان ذلك الادراك فيقتضي بل هو جزء من الانكشاف
ينبغي ان يحصل للواجب الذي يحيط علمه بجميع الاشياء من جميع الوجوه وقد قالوا انه السمع
والبصر انا اذا علمنا شيئا علما تاما عقليا ثم ابصرناه فانا نجد بالبديهة بين الحالتين فرقا ونعلم
بالضرورة ان الحالة الثانية تشتمل على امر زائد مع حصول العلم فيهما فذلك الزائد هو الابصار
ولا بد ان يكون ذلك الزائد امر الوجب زيادة الانكشاف بواسطة البصر والاحتياج الى
الالة انما هو فينا والباري تعالى يدرك المبصرات والمسموعات على هذا النحو الاتم
بلا الة من غير ان فان قلت العلم تتغير حقيقة العلوم لان كل احد منا يجد من نفسه ان علمه بالسماء
مثلا مغاير لعلمه بالارض فكيف يمكن ان يكون علمه تعالى بجميع الاشياء امرا واحدا قلت تقدم ان
المراد بكون علمه تعالى عين ذاته ان منشأ انكشاف الاشياء عين ذاته لا قيام صفة العلم به
كما في العلم الانسان وان علمه حضوري يكفي فيه حضور ذوات الاشياء الموجودة وصفاتها
وحضور ذوات صور المعلومات والممتنعات المرتسمة في جوهر مجرد عنده
فينكشف الجميع عنده بتيسير من غير ان يكون [illegible] العلم من القبائل وهو مثال للمعلوم مطابق له
بحيث اذا وجد في الخارج كان عينه وهذا النوع من العلم يختلف باختلاف المعلوم
ولتعلقها بالاشياء ومن هذا القبيل ومن قبيل وهو ليس مثالا للمعلوم حتى يختلف باختلافه
بل هو مبدأ المعلوم ومصدره وما كان مبدأ لجميع الممكنات المختلفة ومصدرها
امرا واحدا يمكن ذلك الامر علما بجميعها ولا يلزم المطابقة مع المعلوم في هذا النوع ومع
كل عقل ما هو مسلوك بهذا النوع عند الحكيم وفيه تامل اما اولا فلا نذكر ان يكون حكما
ايضا فعليا كما اذا تصورنا شيئا فنوجده وان لا يكون فعليا ولا انفعاليا كما اذا
تصورنا الامور المستقبلة التي ليست افعالا لنا ولا يمكن ذلك العلم قياسا عن
وجود المعلوم كما تحقق في موضعه واما ثانيا فلان المحققين على ان العلم الفعلي
انما يكون تصورا دون العلوم التصديقية التي لا بد لها من واقع مطابقة لا زمن
البتين لكنه غايته عن الواقع مطابق له الا ترى ان العلم بان زيدا سيقدم غدا ما
بالاختيار انما يتحقق اذا كان بحيث يقوم فيه دون العكس وعلمه تعالى
بثبوت الاحوال للاشياء في الازل سيما بصدور الافعال الاختيارية عن العباد

من هذا القبيل فلا يرض للعلم في وجوب الفعل وامتناعه وسلب القدرة والاختيار
وكونها اضطرارية كما توهم والا لزم ان لا يكون تعالى فاعلا مختارا لكونه عالما بافعاله وجوبا
وعدما فالظاهر في الجواب ما ذكرنا فاذا نسب الممكنات الى
~~من حيث صحة صدوره ما عنه كان علم لهذا الاعتبار قدرة واذا نسب اليه من~~
~~حيث انه كاف في صدورها عنه كان له بهذا الاعتبار ارادة~~
فقد اشرنا اليه ان الظاهر ان القدرة التي هي غير الذات هو كونه بحيث يتمكن من
والتمكن من الاشياء تصورا او تصديقا قال المحقق الطوسي لا شك ان الحيوان قد
يصدر عنه افعال لا شعور له بها فضلا عن القدرة عليها والارادة لها نحو النمو كالنمو
وهضم الغذاء وقد يصدر منها افعال بشعورها وبعد ذلك ان يقصده الى ذلك من
صحة صدوره عنه غير مقصود اليه فربما يصح صدور فعل عنه بارادة يقصد امر الابيح
صدوره عنه فصحة الصدور واللاصدور هو المسمى بالقدرة وهي لا تكفي في صدور
الفعل بل يرجح احد الجانبين على الاخر والترجيح انما يكون بالقصد الذي يسمى بالارادة
وهو الداعي الى الفعل اذا كان فاعلية الفعل للفعل وعلمه بذلك نفس ذات الفاعل لا يكون
صدور منافي ذلك الفعل عنه فلم يكن قادرا على هذا الفعل اذ لا تصح العزيمة التصور وان
يكون تعلقها بالطاقة سواء وفيه نظر لان ذات الفاعل كما يكون منشأ الانكشاف
ولهذا الفعل لصدوره عنه كذلك يكون منشأ الانكشاف متقابل ذلك الفعل والصدور
ايضا لو اراد لكن صدر عنه ذلك الفعل لتعلق الارادة والواقع ان لزم
لكونها امرا متقابلا اذ لو كان متقابل الفعل لصدوره عنه فقد ان الملازمة ممنوعة
فالتغاير بين القدرة والارادة كالتغاير بينهما وبين العلم بل بين العلم
وبين الذات اعتباري لكونه من حيث صحة الصدور عنه قادرا ومن حيث تحقق
الصدور ~~العالم واما ما في كلام البحوث بالعلم وضيقه عند~~ بالفعل مريدا والمشهور عن
الحكماء انهم يفسرون القدرة بكونه ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل ويجعلون المقدم
الشرطية الاولى واقعا بل واجبا ومقدم الشرطية الثانية ممتنعا بل محالا
فيه تامل لانه على تقدير عينية الصفات يكون التغاير بين الذات
والصفات بل بين الصفات بعضها مع بعض لا محالة اعتباريا لكن لا يبقى على

ولا يقصد وا

ان يكون الذات منشا لانكشاف الاشياء اي حقيقة العلم يكون قدرة باعتبار
قال المحقق الطوسي ايضا اذا صدر عن القادر شيء تعدحهة عنده ويكون باعتبار القصدور عنه
معلولا وباعتبار الحضور عنده معلوما والجهة الثانية باعتبار ما صدر تسمى بالقدرة والجهة الثانية باعتبار ما
حضر تسمى بالعلم والفرق بين القادر والموجد والموثر ان القادر لا يطلق على القادر الموثر الا عند كونه
يصح صدور الاثر عنه وان الايجاد او الوجود غير اعتبار العلم والارادة قال الاولى ان يوصف
بالقدرة بان الايجاد عند ما يصح وعند اعتبار العلم والارادة يجب بهذا الكلام وهو كما ذكرنا
بان قلت لم حكم المختار برجح احد المقدورين على الآخر في القصد ولم لا يجوز ان يرجح بشيء آخر قلت
لانا نكون المرجح بالقصد معتبرة في القدرة لئلا ينتقض بما الوجه وان لم يصح صدورها ولا صدور
ما لم يتعين وهو شايع كثيرا لئن قادرا عليهما لان مرجح صدورها ليس بالقصد بالقدرة
يصح صدور الفعل ولا صدوره عن المتعين الشايع بصدوره عنه اذا كان مرجحا بالقصد والله
تعلم ان قوله اذا صدر عن القادر شيء تعدحهة عنده الظاهر منه ان جهة الصدور والقدرة متعددة عن
جهة العلم والحضور مع ان جهة العلم متعددة وقد مر ما هو الحق فتذكر ودجعل المتاخرون هذا
السوق منشأ الخلاف بين المتكلمين وانهم يجوزون عدم صدور العالم وكذا ايجاد وجوده
بالكلية ولهذا الحكماء واولئك ان تقول ليس السوق منشأ الخلاف بل هناك قول الحكماء بوجوب تحقق مقدم
الشرطية الاولى وامتناع تحقق مقدم الشرطية الثانية وقول المتكلمين بامكانها وذلك ليس خلافا في
معنى القدرة والاختيار فان الفريقين جميعا يتفقان على احد المعنيين فتكلم هذا الخلاف كما علم مما سبق
فان قلت ان كان المراد بالصحة الامكان الذاتي فلا شك في خروجه المتقدمين فان العالم ممكن فلا ينفك
عنه صحة وجوده وعدمه وان اريد به سلب الامتناع الدائم والغير معا فلا شك في الثانية فان العالم
موجود فيكون واجبا باليوم فلا يصح سلب الامتناع المطلق عن عدمه فلا يظهر وجه الخلاف في وجوب
مقدم الشرطية الاولى وامتناع مقدم الشرطية الثانية قلت ان عدم العالم ممكن بالنظر لا ذاته
لامتناع زوال الامكان الذاتي عنه لكن عدم مشيته اما او كم ممتنع عدمه ولا منافاة بين امكان الشيء
وامتناع صدوره عنه بالنظر الى الغير فعدمه ممكن بالذات لكن عدم مشيته قوله ممتنع بالذات
فيصح الا عدم صدوره عنه ممتنع بالذات وان كان يلزمه ممكن العدم هذا غاية الضعف
لان المتكلمين ايضا قائلون بهذا السوق قال المحقق الشريف في شرحه للمواقف واما كونه تعالى قادرا بمعنى ان
شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل فهو متفق عليه بين الفريقين اي بين المليين والفلاسفة الا انهم ذهبوا

لان

ما لم يتعين ربما

منشأ
جاي براكتكاشي

يمكنهم بدل

بالذات صح

اقول صح
شرح

الى ان مشية الفعل الذي هو الفيض والجود لازمة لذاته كلزوم العلم وسائر الصفات
له فيستحيل الانفكاك بينهما وذهب الاولون الى انه ليس شيء من الحاد العالم و
تركه لازما لذاته بحيث يستحيل انفكاكه عنه بل يقول الصحيح بهذا السوق لان شاء فعل وان شاء
ترك او فعل العدم او ان شاء ان لا يفعل لم يفعل لانه يكون ترك الفعل وعدمه ان لا يتعلق مشيته
بالفعل بل يقول لو تعلق مشيته بعدم الفعل يلزم توارد العلتين المستقلتين على معلول
واحد شخصي اي عدمه وما عدم تعلق المشية بالفعل اذ في تحقق علة العدم اعني عدم علة
الوجود والذات تعلق المشية بالعدم او لا يتصور بعد هذا التعلق تعلقها بالوجود فيلزم ان يحمل
مشية العدم على عدم مشية الفعل والمتكلمون ينكرون ذلك ويقولون بجواز تعلق مشيته
لعدم فلو اريد صحة صدور الفعل وعدمه ما يرادف الامكان الذاتي للمقدور لم يكن صحة السوق كما ترى
ولم يكن السوق منشأ الخلاف بل يكون مشاره تجويز تعلق مشيته بالممكنات كما ذكرنا اولا ولذلك
فسر بعضها الحكماء القدرة بالصحة المذكورة ومع ذلك قال بتقدم العالم وان اريد به ما ذكرناه انكر
كان ذلك منشأ الخلاف وقال المتكلمون ان القدرة صفة تجوز في الكيفيات النفسانية وتتعلق
بصحة للفعل وعدمه وتعلقها بالطرفين على السواء واختلفوا في انها متقدمة على الفعل والقدرة والمقدورة
بالفعل من حيث هذا الوصف مقارنة للفعل لا محالة اقول النزاع انما هو في ذات القدرة كما
يعلم من دلائل الطرفين استدل من قال بتقدمها على الفعل بوجهين الاول انه لو لم تتحقق قبل
الفعل لكان تكليف الكافر بالايمان تكليف العاجز وتكليف العاجز وان كان جائزا عند
الاشاعرة لكنه غير واقع بالاتفاق كما قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها والثاني ان القدرة
لو لم تكن قبل الفعل وحال الفعل لزم الاستغناء اقول وضعفه ظاهر لان حصول
الاستغناء الى الحد واجيب عن الاول بان تكليف الكافر في الحال بايقاع الايمان في ثاني
الحال اي وقت حصول القدرة وهو مع الفعل او لا يلزم من هذين ذلك العلم محال ولعل العلا
يقولون لو لزم تقدم العقل لزم المعصيان وهو انفكاك الفيض والجود عنه ويرد عليه
انه لو سلم عدم الكفر لم تحقق القدرة اصلا لانا عدنا انها مع الفعل والثاني باطل بالاتفاق الخصم
الشافعي في ارادته فيلزم ان لا يصح تكليفه وان يدل بالايمان لم يكن مكلفا به فيه لاستحالة التكليف
تحصيل الحاصل هذا في التكليف والقدرة انما شرط وعنه ان التكليف تحصيل الحاصل
انما يستحيل اذا كان تحصيل آخر لا ذلك التحصيل ومع جواز ان يستمر التكليف حال القدرة والله
تعلم

بين المعتزلين خلاف صح

معنى او

اقول صح

اقول

لان كلمه ان على حال الفعل بتحصيل ذلك الفعل بذلك التحصيل وان لم يكن محالا لكنه لا طائل تحته
فتدبر   فرع المتكلمون بناء على اصولهم تخصيصه لاحد المقدورين وعلى هذه الحيوان تشوق
ما يؤكد الى حصول المراد فما لو الاخلاق ان تخصيص بعض الممكنات بالوقوع دون البعض وفي
بعض الاوقات دون البعض مع استواء نسبة الذات والقدرة الى الكل لا بد ان يكون بصفة
شانها التخصيص لامتناع التخصيص بلا مخصص وامتناع احتياج الواجب في فاعليته
الى امر منفصل وتلك الصفة هي المسماة بالارادة وذهب المحقق الطوسي وجماعة من رؤساء
المعتزلة كابي الحسين والنظام والجاحظ والعلاف وابي القاسم البلخي ومحمود الخوارزمي
الى انها هو العلم بالنفع ويسمى الداعي الى الفعل او الترك وقيل الارادة ميل يعقب اعتقاد
النفع كما ان الكراهة انقباض يعقب اعتقاد الضر وذلك لانا كثيرا ما نعتقد نفعا في شيء ولا
نريده الا اذا حدث فينا ميل بعد ذلك الاعتقاد وربما لا يكفيها مجرد اعتقاد النفع او ظنه
بل يحتاج الى نوع من الشوق [illegible] بحيث يمكن وصول ذلك النفع اليه او الى غيره اذا لم يكن هناك
مانع من تعب او معارضة وما ذكره من الميل انما يحصل لمن لا يقدر على تحصيل ذلك الشيء قدرة
تامة كالشوق الى المحبوب لمن لا يصل اليه واما القادر التام القدرة فيكفيه العلم بالنفع وذهب
الاشاعرة الى ان الارادة قد توجد بدون اعتقاد النفع او ميل يتبعه فلا يكون شيء منهما لازما
فضلا ان يكون نفسها كما في الهارب من السبع اذا عن له طريقان متساويان في الافضاء
الى النجاة منه فانه يختار احدهما بارادته ولا يتوقف في ذلك على ترجيح احدهما لنفع
يعتقده فيه ولا ميل عنه بما يعلم بالضرورة انه [illegible] لا يخطر بباله سوى النجاة
وانه لو [illegible] المرجح لم [illegible] السبع والمعتزلة ادعوا الضرورة في وجوب
المرجح ويمنعون التساوي من جميع الوجوه في الصورة المفروضة ويقولون لا نسلم ان
فرض التساوي ووقوعه قالوا اذا فرض تساوي الطريقين في النجاة فان طبعه يقتضي سلوك
الطريق الذي على يساره لان القوة في اليمين اكثر والقوي يدفع الضعيف كما [illegible] يعني
يدور على عقبه واجيب بمنع الضرورة المعارضة بالضرورة وفيه بحث لانه [illegible] ما
سلم في الامثلة ان [illegible] ليس الا عدم العلم بالترجيح وليس هذا [illegible] الخصم الذي يدعي
الضرورة في الاحتياج الى المرجح في نفس الامر لا الى العلم به فالصورتان [illegible] كلتاهما مطابقتان
للواقع ولا تعارض بينهما لجواز ان لا يلزم شعور الهارب بترجيح احد الطريقين وعدم وجوده

في نفس الامر

نس
اقول

في نفس الامر وبهذا يقول لا نسلم ان الارادة في هذه الصورة بدون اعتقاد النفع او الميل اذ
ما يجب ان يسلم الخصم انها [illegible] الهارب ليس بغير النجاة بل انه يصدق على [illegible]
[illegible] وهو اعتقاد النفع فيها وقال الحسن البخاري كون الفعل [illegible] او علمنا به هو علمه بكونه
[illegible] معلوما [illegible] فعل واستدل القائل بان الارادة هي الداعي بانه لو كانت
امرا اخر غيره لزم التسلسل او تعدد القدماء لان هذا الامر ان كان قديما لزم تعدد القدماء وان
كان حادثا احتاج الى مخصص وجوده بوقت دون غيره الى ارادة ولزم التسلسل لا يقال [illegible]
او تعدد القدماء لازم على اي حال سواء كانت الارادة نفس الداعي او امرا زائدا عليه
لانا نقول هذا انما يلزم اذا كان الداعي عبارة عن العلم الزائد على الذات لا عن العلم الذي هو
عين الذات   وقيل انها مغايرة للشوق فان الارادة هي الاجماع وتصميم العزم وقد
يشتهي الانسان ما لا يريده كالاطعمة اللذيذة بالنسبة الى العاقل الذي يعلم ما في اكلها من الضرر
وقد يريد ما لا يشتهيه كالادوية البشعة النافعة التي يريد الانسان تناولها لما فيها من النفع
وفرق بينهما بان الارادة ميل اختياري والشوق ميل طبيعي ولهذا يعاقب الانسان المكلف
بارادة المعاصي لا باشتهائها قالوا مبادئ الفعل الاختياري للنفس الحيوانية اربعة العلم [illegible] الفعل
هو التصور الجزئي للشيء الملائم او المنافي [illegible] لا ادراكها [illegible] الى جميع وثانيه
على السواء فلو وقع [illegible] الخاص لزم ترجيح احد [illegible] للمساواة [illegible] العاقلة ويليه
شوق ينبعث عن ذلك التصور ويشتد الشوق ويطلب ما ينبعث عن ادراك الملائم
في الشيء اللذيذ او النافع ادراكا مطابقا او غير مطابق ويسمى شهوة والى الشوق الى دفع [illegible] انما
ينبعث عن ادراك ما يكره من الشيء المكروه او الضار ويسمى غضبا ويليه الاجماع المسمى
بالارادة وعند وجود هذا الاجماع ترجح احد طرفي الفعل والترك اللذين [illegible] نسبتهما
الى القادر عليهما ويليه التحريك من القوة المنبثة في العضلات المحركة للاعضاء واستدل
على ان الشوق [illegible] بالميل [illegible] في الدواء البشع [illegible] ان الشوق المنبعث
عن ادراك النافع شهوة ايضا كالشوق المنبعث عن ادراك اللذيذ [illegible] وجود الاجماع
بدون الشهوة فضلا عن وجوده بدون الشوق [illegible] كون الانسان مريد التناول
ما لا شهوة له كما في الدواء البشع لان الفعل الاختياري [illegible] شوق [illegible]
تلك مبادئ الافعال الاختيارية [illegible] الاغلب [illegible] ان ذلك [illegible] المباحث لكنه

مح

لجميع صح
٧١ اقول س

على انه وطوى الا علية ممنوع لانه ان اريد بالارادة الميل الاختياري فيرد ان [illegible] الميل لا يكون
اختياريا لما سلفنا وان اريد بها الميل التابع للروية وهو اختياري باعتبار جزائه معه ان الروية ليست
في الحيوانات العجم ولا في اكثر التابع للتخيل والشرع فاكثر الافعال يترتب اما على الشوق فقط او على
الارادة مما [illegible] في الاغلب [illegible] اراد وانما التصور الموصوف بالمثل التصور
واعتقاد النفع او دفع الضرر ولذلك قالوا سواء كان تصورا ظنيا او علميا او تخيليا او ان التصور الساذج
[illegible] بوصف الملائمة كما حقق في موضعه   والا فاعلم [illegible] وهو لا يجعلوا مبادي
الافعال الاختيارية في الحيوان ثمة التصور واعتقاد النفع او دفع الضرر والشوق والاجماع
المسمى بالارادة والقوة المحركة والاولون اسقطوا الاجماع وجعلوه نفس الشوق المتاكد او كون
في كون القصد والارادة في الافعال الاختيارية نظر وقد استدل على مغايرة الارادة للشهوة
التي هي توقان النفس الى الامور اللذيذة بان الارادة قد يتعلق بغيرها بخلاف الشهوة فانها لا
يتعلق بغيرها بل بالملذات واذا ذكر [illegible] الكاسب [illegible] عن الارادة كالمثل للمريض بالشيء
فقال اشتهي ان اشتهي بل اريد ان اشتهي [illegible] انك تعلم ان يقصد بعض [illegible]
وان لا يقصد والقصد قد يصلح لان يتعلق به القدرة وقد لا يصلح لذلك وعلم ان الارادة هنا
القصد الصالح لان يتعلق به القدرة والاشتغال [illegible] صالح لذلك [illegible]
[illegible] دون اداتها   اذ لو كان كذلك لاحتاج الى قصد آخر ونقل والقول
بان بعضها اختيارية دون البعض تحكم لا يساعده الوجدان بل الظاهر انه اذا غلب الشوق تحقق الاجماع
بالضرورة ومبادي الافعال الاختيارية ينتهي الى الامور الاضطرارية التي يضطر الحيوان بالايجاب
وفيه نظر لان المحذور بالحقيقة تعلق الارادة [illegible] المستلزم للترجيح [illegible] يلزم ان يتعلق الارادة
بهذا التعلق [illegible] التسلسل التعلقات ولا محذور فيه كما ارتكبه المتكلمون في صدور الافعال
الاختيارية الحادثة عن الواجب   فان اعتقاد النفع او اللذة يحصل من غير اختيار فيتبعه
الشوق ويتاكد فيطيعه القوة المحركة اضطرارا [illegible] امور مترتبة بالضرورة والاختيار في [illegible]
الحيوان عبارة عن كون علمه والشوق التابع له سببا للفعل وقدرته عبارة عن ذلك [illegible]
الشوق غير الارادة وفرقا بينهما بما سبق يلزم ان يكون تناول [illegible] بالنسبة
الى العالم [illegible] فانه اذا حصل [illegible] بالغاية وكانت تلك الغاية [illegible]
[illegible] ولم يكن عنه مانع يترتب عليه الميل التام المؤدي الى الفعل من غير احتياج [illegible] ان الشوق

المنبعث

[margin: الشرح بك [illegible]؛ اقول ش؛ غلب بدل؛ اقول ش؛ فيتبعه بدل؛ اقول ش]

المنبعث عن الاعتقاد وتحرك العضل الحادث من الارادة يكونان اضطراريين فلا يكون الانسان
للفعل الاختياري اختياريا اصلا فلا يتصور كونه اختياريا وما يقال من ان الواجب بالاختيار
يحقق للاختيار ليس مما نحن فيه لان اضطرارية الاسباب ينافي القدرة بمعنى جواز الفعل والترك
سواء سمي بعضها ارادة او لا وفيه نظر لان التصديق بالغاية قد يكون نظريا مقدورا [illegible]
النظر ولو سلم انه غير مقدور فلم لا يجوز ان يكون الشوق عقيب التصديق اختياريا [illegible] ان الحيوان
بعده مقدور على ان يلاحظ [illegible] من المتصور [illegible] وعلى ان يلاحظ [illegible] فلا يشتاق بل قد
يزيل الشوق [illegible] بالاختيار بالنظر [illegible] ثم بعد وجود الشوق والميل سواء كان جبليا او اختياريا
[illegible] على الفعل بان يعرف الارادة [illegible] ثم يعرف القدرة الى [illegible] وهذا
العزم الجازم ايضا اختياري يكون عقيب الشوق وهو المسمى بالقصد التام [illegible] في كل
فعل اختياري وهو الارادة التي هي الاجماع وتصميم العزم فظهر ان المراد بالشوق ليس الميل الجبلي
ولا ما لارادة الميل الاختياري ولا الميل التابع للروية بل اريد بالشوق مطلق الميل وبالارادة هذا العزم
الجازم فتدبر   مع كراهته اياه صادرا عنه من غير شوق وتناول الطعام اللذيذ [illegible]
بالنسبة الى العالم بضرره صادرا عنه من غير ارادة لانتفاء الميل الشهواني الذي سماه الميل الجبلي
في الاول وانتفاء الاختياري في الثاني وان نوقش في الثاني فلا محيص عن الاول [illegible] لا يكون مبادي
الافعال الاختيارية [illegible] فان قلت [illegible] تحقق الثواب والعقاب [illegible]
الانسان غيره الى فعل ثم يعاقب بعض المضطرين ويثيب بعضهم قلت [illegible] عند اهل الحق
ان الثواب والعقاب من الله [illegible] ليس بطريق الاستحقاق وليس لاحد من العباد حق على الله تعالى
حتى يكون منعه عنه ظلما تعالى عن ذلك علوا كبيرا [illegible] المعتزلة من ان العبد باختياره
وقدرته يفعل الطاعات والمعاصي ويستحق لاجلها الثواب والعقاب [illegible]
كلام القوم [illegible] وما فعلناه [illegible] فلا يساعده اهل الحق ولا التحقيق
والكسب الذي يثبته الاشعري [illegible] ما هو التحقيق [illegible]
السليم والعلم عند الله العليم الحكيم   عبارة عن تعلق قدرة العبد بالفعل من دون ان يكون لها
تاثير اذ لا مؤثر في الوجود الا الله [illegible] وبذلك يمتاز مذهبه عن مذهب المعتزلة فان قدرة العبد
عندهم مؤثرة [illegible] القدرة [illegible] المؤثرة [illegible] عن مذهب الجبرية فان [illegible]
تعلق القادر وان لم يكن قدرته مؤثرة [illegible] وليس من الجبر في شيء [illegible]

[margin: للوجوب [illegible]؛ واما ما يقوله؛ اقول ش [illegible]؛ اقول ش]

والعدد بعض ما صنعنا بهذا البحث وارادة الله هو كما سبق مع علمه بوجه نظام الكل على الوجه الاتم الا
فان هذا العلم كما تقرر وتكرر من حيث انه مرجح صدور الممكنات عنه قدرة ومن حيث انه كاف في وجودها
ومرجح لطرف وجودها على عدمها ارادة وذكروا ان العلم فينا قديم سببا للوجود الخارجي كالماشي
على شاهق جدار ضيق العرض اذا غلبه توهم السقوط يظهر هذا التوهم سببا لسقوطه ومن هذا القبيل
تاثير بعض النفوس بالتصور الوهم لو قصد الكسب انه تعلق ارادة العبد وقدرته عن العبد باختياره
لا يكون ذلك منافيا لقولهم لا موثر في الوجود الا الله هو لان الكسب امر اعتباري لا لازم بحد وصدوره
عن العبد كون المكسوب موجودا ولو اعلم ان ارادة احدنا اذا تعلقت بفعل غيره فلا توجب المراد اتفاقا
ولو تعلقت بفعل نفسه فانها لا توجب المراد ايضا عند الاشاعرة وان كانت مقارنة له ووافقهم
في ذلك الجبائي وابنه وجماعة من متأخري المعتزلة وجوز النظام والعلاف وجمع من حرب وطائفة
من قدماء المعتزلة البصرية الحاملة المراد اذا كانت تلك الارادة قصدا الى الفعل والقصد اليه ما يجده
من النفس حال الايجاد للفعل لا عزما عليه فان العزم قد يتقدم عليه لان العزم توطين النفس
على احد الطرفين بعد سابقة التردد حتما وهذا التوطين قابل للشدة والضعف ويتصور شدة اشتدادا
في بلوغ الى درجة الجزم فيزول التردد بالكلية ومع ذلك فقد لا يكون العزم الواصل الى درجة الجزم مقارنا
للفعل ولا القصد اليه بل يكون متقدما عليه لتقصد الفعل فيكون متقدما عليه غير موجب له وربما يزول ذلك
العزم لزوال شرط من شرائط الفعل او حدوث مانع من موانعه فلا يوجد الفعل بعده اتفاقا واذا لم
يكن التوطين البالغ حد الجزم موجبا للفعل فالذي لم يبلغه كان اولى بعدم الايجاب فهؤلاء اثبتوا
الارادة متقدمة على الفعل بالمعنى المشهور ولم يجوزوا كونها موجبة وارادة مقارنة له هي القصد وجوزوا
ايجابها اياه وعلى هذا القياس حال الكراهة بالنسبة الى ترك الفعل واما ارادة الله سبحانه فاذا
تعلقت بفعل من افعال نفسه لزم وجود ذلك الفعل وامتنع تخلفه عن ارادته اتفاقا من المتكلمين
والحكماء واذا تعلقت بفعل غيره ففيه خلاف المعتزلة والشيعة القائلين بان مع الامر هو الارادة
فان الامر لا يوجب وجود المأمور به كما في العصاة والنعيم الذي علم تأثيره بالتجارب
واخبار المخبر الصادق فلا يستبعد ان يكون العلم الازلي سببا لوجود الممكنات في الخارج

الفصل الثاني في حيوته تعالى الحيوان روى انه كان بابن السند عتاب وبان ارادان يخصم
على ان يعاتب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم
وفي الحديث ان العين لتدخل الرجل القبر والجمل القدر ولعله يكون من خصايص بعض النفوس

وروى

وروى ان دوا الاصابة بالعين ان يتوضأ الآخر
والاستدلال على مغايرتها للحس والحركة بان العضو المفلوج حي والا لفسد فقد الحس والحركة الارادية
فانهم قالوا اذا حصل في مركب عنصري اعتدال نوعي يليق بنوع حيواني فاض عليه من المبدا قوة الحيوة ثم انبعث
منها قوى من الحواس الباطنة والظاهرة والقوى المحركة الى جلب المنافع ودفع المضار كل
ذلك بتقدير العزيز العليم فالحيوة تابعة للاعتدال المذكور ومتبوعة لما عداها من القوى الموجودة في الحيوان
واورد عليه ان العضو المفلوج ليس مسلوب الحس بالكلية ولو سلم
فعدم الحس والحركة لا يدل على عدم قوة الحس والحركة لجواز ان توجد القوة ولا يصدر عنه الاثر لمانع
من جهة القابل واجيب بان ما يصدر عنه اثر الحيوة حفظ العضو عن التعفن باق وما يصدر عنه
الحس والحركة غير باق والباقي غير الزائل ورد بانه لجواز ان يكون قوة في بعض اماراتها دون بعض لخصوصية
المانع بالنسبة الى ذلك البعض فلا تشبه على المتدرب في الصناعة ان القوى انما توثر
باثارها لا لذواتها ما دام ثبت ان اثر قوة الحيوة غير اثر قوة الحس كانا قوتين سواء كان الذات
واحدة ويصدر عنه الاثرين لشرطين مثلا او كثيرة وفيه ضعف لان عندهم ان الحيوة منبوعة
لما عداها من القوى فكيف يتصور وحدة الذات في التابع والمتبوع مع ان ذلك جار في كثير من القوى
التي ادعوا فيها المغايرة   ثم لو استدل بالعضو المتخلخل وعلى مغايرتها بالقوة التغذية
بان العضو الذابل حي وليس بمتغذ واورد عليه انه يجوز ان يكون قوة التغذية فيه
ضعيفة لم يكون تغذيتها اقل من التحلل فلذلك يظهر الذبول وهي في حقه عند المتكلمين صفة تصحح
للقدرة والارادة فان العضو الخدر فاقد في الحال قوة الحس والحركة مع وجود قوة الحيوة
وانت تعلم انه يرد عليه ايضا انه ليس مسلوب الحس بالكلية ولو سلم فعدم الاثر لا يدل
على عدم القوة كما مر   وقال الحكماء الحي في حقه تعالى هو الدراك الفعال وكذا ما في غيره من المبادي
العالية وقال الامام في بعض كتبه الحيوة قد يوصف بها النباتات وقد يوصف بها الانسان والحيوانات
والجهة التي بها وصف كل منها بها هو كونه على الحد الذي يترتب عليه الكمالات التي من شانه فالحيوة في
حقه هو عبارة عن كونه على الوجه الارفع الاتم الذي يليق بحقيقة ذاته وكمال صفاته والمستند
في اثباتها بل في سائر الدلايل السمعية وقال العلامة الطوسي في بعض تصانيفه المستند في
اثبات حيوته هو ان الحكماء يصفونه بالطرف الاشرف من طرفي النقيض ولما وصفوه بالعلم
والقدرة ووجدوا ان كل من لا حيوة له ممتنع الاتصاف بهما وصفوه بالحيوة لانها وهو
اشرف من الموت الذي يقابله هذا كلامه وهو كما ترى ثم نقل عن واحد من اهل بيت النبوة
واراد به الامام محمد الباقر على النبي وعليه التحية والسلام انه قال وتوهم قال هل يسمى عالما وقادرا

الا لانه وجب العلم للعلماء والقدرة للقادرين وكل ما غير ثبوته باوما تكفي اذق معانيه مخلوق مصنوع فحكم
مردود اليكم والعارض واجب الحيوة ومعتقد الموت قال بعضهم الجهة المعجزة كون الشيء حيا والحيلة
التي بها ولاجلها تصدق الحكم على الشيء بانه حي بين ان يكون الشيء دراكا فعالا وان لم يكن عالما وفاعلا
بكل شيء بل لبعض الاشياء ولم يكن عالما وفاعلا بذاته بل بواسطة العوض والالات وغيرها واذا كانت
الجهة المعجزة في كون الحق حيا ما ذكرنا ويستحيل ان يكون عالمه عالم وفاعلية فاعل تعادل عالمه
الحق وفاعليته لم تعادل شيئا من الحيوة وحقيقته بل كل حيوة غير حيوته غير له اثر الشيء ورسمه
وقد مال للان الحيوة بما ذكره تكون عبارة عن العلم والتاثير فالظاهر ان يقال الحيوة صفة توجب كون ذاته
حيث اللادراك والتاثير الارادي كما قالوا في ساير الصفات ولعل الاول الصفات يتوهم
ان لله نوع زيادة فان ذلك كمالها وتوهم ان عدمها نقصان لمن لا يتصف بها ولا يكون له بكل اعال
العقلاء فيما يصفون الله تعالى به وهو الى المرجع اقول هذا الكلام دقيق رشيق انيق صدر
عن مصدر التحقيق ومورد التوفيق في الصحاح زيانبا العقوب قرنانا وقيل ابرتها والسر
في ذلك ان المكلفين بمعرفة الله تعالى انما يتعلق بحسب الوسع والطاقة وانما كلفوا بان يعرفوه بالصفات
التي الفوها وشاهدوها فيهم مع سلب النقايص الناشية عن انتسابها اليهم ولما كان الانسان
واجبا بوجوده عالما قادرا مريدا حيا متكلما سميعا بصيرا كلف بان يعتقد تلك الصفات في حقه مع
سلب النقايص الناشية عن انتسابها الى الانسان بان يعتقد انه تعالى واجب لذاته لا بغيره عالم
بجميع المعلومات قادر على جميع الممكنات مريد لجميع الكائنات وهكذا في ساير الصفات ولم يكلف
باعتقاد صفة فيه تعالى لا يوجد مثاله ومناسبه بوجه ما فيه ولو كلف به لما امكنه تعقله بالحقيقة
وهذا احد معاني قوله عليه السلم من عرف نفسه فقد عرف ربه مع انه قال هو وما قدروا الله حق قدره
العقد الحادي عشر في انه سميع بصير قال بعض العرفاء لما خلق الله الانسان اعطاه
فلبسه ان يوجد ويوصف بصفاته الكاملة فحصل له من صفاته التي للابتلاء المحمود حاصلا حتى يمكن
له ان يعلم من هذا الانموذج تلك الصفات التي لا نهاية لها ولا اثارها كما يوصف من اناء ماء مياه
النهر فيتمكن من ان يعرف ان الحيوة ماهي ويعلم العلم والقدرة والارادة والسمع والبصر
وغيرها ويتقل منها الى صفات الحق سبحانه وتعالى ويسلب عنه النقايص الناشية عن انتسابها
الى الانسان من الاحتياج الى العوض والالات وغيرها ومع ذلك فتوصيفه بها انما هو بحسب
وسعه واستعداده لا على ما ينبغي سبحان ربك رب العزة عما يصفون لقد
تعاضدت الادلة السمعية على انه سميع بصير واختلفوا في انهما راجعان الى العلم فيكون سمعه
عبارة عن علمه بالمسموعات والبصر عن العلم بالمبصرات او هما صفتان زائدتان فذهب الشيخ
ابو الحسن

ابو الحسن الاشعري والحكماء الى الاول وساير المتكلمين الى الثاني واقول ظاهر النصوص كونهما صفتين
زائدتين مغايرتين للعلم الا ترى انه تعالى عالم بالمذوقات والمشمومات والملموسات ولم يثبت
بازائها صفة فيه تعالى فلو كان السمع والبصر راجعين الى العلم كان حكمهما حكم ساير المحسوسات ولم
يتعرض الشارع لاثباتهما بخصوصهما اذ القرآن والحديث مملوءة بحيث لا يمكن تاويله ولا انكاره فلا بد
من عقد عليه ولا حاجة الى الاستدلال عليه كما هو شأن ساير الضروريات الدينية وحينئذ فلا بد من كون
القرآن والحديث مملوءا به لا يعتد بعدم امكان التاويل كالوجه واليد وانما الضروري في الدين ما لم
يحتج الى دليل لعدم العلم بحقية الدين والاستقامة فكان الله هو المتحقق في كونه سميعا وبصيرا يحقق
في الصفات السابقة لا يظهر وجه لعدم التعرض بكونها من الضروريات الدينية ثم المراد بكون
امر من ضروريات الدين معناه ان كونه من دين نبينا محمد صلى الله عليه واله وسلم ضروري بحيث
يعلمه المتدين وغيره كوجوب الصلوة والصوم وان كان محتاجا الى الاستدلال لمن يتبع
والصفات السابقة وان كان ثبوت الشريعة موقوفا عليها لكن لو علم المكلف كونها من ضروريات
الدين حصل له زيادة الاطمينان والايقان واعلم ان كون الاحكام الاصلية والفرعية
من ضروريات الدين مما يتفاوت بحسب الاوقات او السبب في ذلك الاشتهار والرسوخ
وذلك مما يختلف بالحال كالم يتعرض بخصوص ادراك ساير المحسوسات
باسم مخصوص ولو راجع الصفات الواردة في النصوص بعضها الى البعض لساغ مثله في
الصفات الاخر كالقدرة والارادة والكلام على ما ذهب اليه الحكماء ولذلك لا يظهر
وجه ارجاع هذين الوصفين بخصوصهما الى العلم من بين ساير الصفات مع ان ظاهر النصوص
مشعر بالمغايرة يمكن ان يقال لعل عدم التعرض للذوق والشم واللمس انه يوهم الجسمية والالتذاذ
باللذائذ الحسية فيما اظهر واكثر والاحتياج الى الالة انما هو في حقنا والباري يدرك
المبصرات والمسموعات على النحو اللائق بذاته تعالى واما ما ذهب اليه جمهور المتكلمين من انه تعالى يدرك
الكمالات بالوجه اللائق مما الباعث على تخصيص بعض الادراك بالرجوع الى العلم بل الظاهر انهما
صفتان زائدتان على العلم لخلاف ادراك ساير المحسوسات فانه يرجع الى العلم حيث لم
يحك السمع بخلاف صفة نفس بلا انها كالذائق والشام واللامس يحكم برجوعه الى العلم
ولعل الشيخ ما التفت للشيخ الاشعري على ذلك مع ان الاشعرية وطريقته المحافظة على
ظواهر النصوص العقد الحادي عشر في كلامه قد تواتر انباء الانبياء على انه تعالى

اقول
ش
وبوضح ارجاع الصفات الواردة
يرد
اقول
اقول
اي واليه الرجوع
ش
فانهم
اقول
ويمكن ان يقال
ش

يتكلم ولا حاجة في اثبات النبوة الى اثبات الكلام لئلا يلزم الدور وفي اثباته بقول الانبياء فان النبوة
تثبت بالمعجز الخارق للعادة المقرون بالتحدي بعد اثبات علمه تعالى وقدرته وان جميع الممكنات مستندة
اليه تعالى فانه اذا قال مدعي الرسالة ان كنت صادقا في اني رسولك فخالق عادتك وفعل ذلك
وقام من مكانه حصل اليقين العادي من غير حاجة الى اثبات كونه متكلما ثم اذا ثبت النبوة ثبت
الكلام والاحكام التي هي فروعه بقول النبي هو فاثبات النبوة يتوقف على اثبات علمه واختياره وان جميع
الممكنات مستندة اليه تعالى ابتداء او بواسطة شيء عينا وتصورا وذات البارئ لم يدل على العقول
والسمعيات وولاة القواطع العقلية عليهما عن الالات فحصل له بلا آلة الانكشاف التام البصري
والسمعي الذي لا يحصل لنا الا بالالات ومن البين ان السماع والابصار نوعان مخصوصان من العلم
بالموجودات لادراك الحواس والسمع والبصر من نوعي العلمان والكشف معلوماتهما بالوجهين
المخصوصين عليه بالسماع والابصار ولم يقم دليل عقلي ولا سمعي على ان هذين النوعين من العلم
يجب ان يكونا بالحواس واذا حصل له هذان العلمان اللذان هما السماع والابصار يكون ثمة السمع
والبصر مصدقين على السمع والبصر بالحقيقة ومن لا يقول بتعدد الصفات يقول مثل الكسائي بهذين
النوعين من العلم ذاته هو على ما مر في سائر الصفات لئلا يلزم الدور في اثباته بقول الانبياء فان كلام
الرسول ان الله هو كلام لا يفيد لنا بعد علمنا بصدقه لو لم نعلم انه صادق احتمل عندنا
كونه غير صادق فلا يحصل لنا الجزم من كلامه بانه هو كلام ولا سبيل لنا الى العلم بانه صادق
عن تصديق الله هو اياه وليس ذلك الا كلامه هو على ما هو المفروض فعلمنا بانه هو كلام يتوقف على
افادة كلام الرسول اياه وهي متوقفة على العلم بصدقه بكلامه وذلك متوقف على التصديق
الذي هو كلامه هو فلزم توقف علمنا بثبوت كلامه هو على العلم بثبوت كلامه وتقرير الدور
انا لا نسلم ان تصديقه له كلام وانما يكون ذلك لو كان تصديقه له باخباره هو عن كونه صادقا وليس
كذلك بل ذلك اي تصديقه باظهار المعجزة على وفق دعواه فانه دال على صدقه بمنزلة الكلام بان
يكون المعجزة من جنس الكلام كالقرآن الذي تكلم اولا انه معجزة خارقة للعادة ثم يعلم به صدق
الدعوى لم يثبت كما اذا كانت المعجزة شيئا آخر واعلم ان تصديق الله هو هو اظهار
المعجزة والاظهار فعل من افعاله وكلامه ليس بفعله والذي الاثر المترتب على فعله
لا يكون كلاما ولذلك قيل تصديق الله رسوله تصديق فعلي لا تصديق قولي اذ تصديقه هو كلام الرسول
انما يكون بواسطة اظهار المعجزة على يده لا بقول صريح بواسطة الرسول انه صادق وذلك الاظهار

اقول ش

بالتواتر ليس من حيث كونه كلاما له هو بل لاشتماله على ما يعجز عن الاتيان بمثله البشر مع ان الناظر في المعجزة
الكلامية حال النظر في الاتيان بالمثل لا يلزم ان يخطر عنده ان ذلك كلام الله هو فلا يتوجه الدور ان
عدم توقف العلم بصدق الرسول على كلامه هو لما يكون تصديق الله هو اياه باظهار المعجزة الذي هو الكلام
كلام
ثم اختلفوا في حقيقة كلامه وقدمه وحدوثه فان كونه صفة ثبوتية يقتضي قدمه وكونه
مؤلفا من الحروف المتعاقبة يقتضي حدوثه وذهب بعض المتكلمين الى ان المؤلف من الحروف ليس صفة قائمة به
هو بل كلامه عبارة عن ايجاده تلك الحروف في غيره كاللوح المحفوظ وجبرائيل او في نفس النبي او لسانه وهم
المعتزلة وذهب بعضهم الى ان هذا المؤلف مع حدوثه قائم بذات الله هو وهم الكرامية المجوزون لقيام
الحوادث بذاته هو وذهب آخرون الى ان هذا المؤلف قديم قائم بذاته هو مع قولهم بتركبه من الاصوات
والحروف المتعاقبة وهم الحنابلة وقد نقل عنهم المبالغة في قدمه حتى قال بعضهم جهلا الجلد والغلاف قديمان فضلا
لعلهم لم يريدوا به القديم وحسبوا ان كتب لحدوث الى آخره او يكون بتكلمهم عن اطلاق الحادث على المصحف
وتوابعه لئلا يتوهم حدوث الكلام القائم بذاته هو فالمنشأ قياسان متعارضان احدهما ان كلامه هو
صفة له وكل ما هو صفة له فهو قديم فكلامه قديم والثاني انه مرتب الاجزاء بعد العضو بالموجود او حور
الاضافات والنسب التي هي انه هو موجود مع العالم بعد ان لم يكن معه وثانيهما ان كلامه مؤلف
من اجزاء مترتبة متعاقبة في الوجود وكل ما هو كذلك فهو حادث فكلامه حادث فرقتان منهم وهم الاشاعرة
والحنابلة ذهبوا الى صحة القياس الاول لكن الكلام الذي هو موضوع الصغرى عند الفرقة الاولى
المعنى النفسي وعند الثانية الالفاظ والحروف والاولى قدحوا في صغرى القياس الثاني والثانية
في كبراه وفرقتان اخريان ذهبوا الى صحة الثاني وهما المعتزلة والكرامية وقدحوا في احدى مقدمتي الاول
المعتزلة في صغراه اذ لم يقولوا ان كلامه صفة له بل بعضهم قدح في كبراه حيث ذهبوا في الارادة
الى انها حادثة قائمة بذاتها والكرامية في كبراه اذ هم يجوزون قيام الحوادث بذاته هو قالوا ومذهب الحنابلة
باطل بالضرورة فان حصول كل حرف من الحروف التي تركب منها كلامه على زعمهم بالعدا مشروط
بانقضاء الآخر منها فيكون الحرف المشروط اولا فلا يكون قديما وكذا يكون الحرف الآخر انقضاء ممكن
انقضاء حادثا لامتناع طريان العدم على القديم فكذا المجموع المركب منها يكون حادثا اذا كانت
الاشاعرة والحنابلة متفقين على قدم كلامه هو بقياس واحد وهو الاول فلا وجه للحكم بان ما ذهب
اليه الحنابلة ضروري البطلان دون ما ذهب اليه الاشاعرة لا ما يقول موضوع صغرى القياس الاول
عند الحنابلة هو الكلام اللفظي وليس بهذا المعنى صفة له هو عند الاشاعرة كما اشرنا اليه فظهر ان
اتفاق الفرقتين المذكورتين في القياس الاول بحسب ظاهر العبارة وكذا حال اتفاق المعتزلة و
الكرامية

اقول ش

في المعاني فان موضوعها هو هو اي الكلام عند احد بما يخ وعند الآخر آخر او عند المعتزلة قائم بالغير
وعند الكرامية قائم بالذات تقدير كان الاستاذ مع اعتقاد حدوث الكلام اللفظي القائم
بالقارئ حادث وان اطلاق كلام الله تعالى عليه بطريق الاشتراك الاسمي يمنعون اطلاق الحادث عليه
لئلا يوهم حدوث الكلام النفسي القائم بذاته تعالى وذهب الاشعري الى ان كلامه تعالى ليس بحروف
ولا حروف بل هو المعنى القائم بذاته تعالى وتمسك جمهور الاشاعرة على المعنى المقابل للفظ فيه نظر لانه قد ذكر
في موضعه ان الحروف هيآت عارضة للاصوات عند ابن سينا وتبعه جماعة وقد تعرض الحروف الصوت
المعروض لتلك الكيفية ومجموع العارض والمعروض عند آخرين وهذا انسب بمباحث الحروف كما
ذكره المحقق الشريف في شرحه للمواقف والصوت كيفية تحدث في الهواء بسبب تموجه المعلول
للقرع الذي هو امساس عنيف والقلع الذي هو تفريق عنيف بشرط مقاومة المقروع للقارع والمقلوع
للقالع كما في صدم الكف للكف فاطبع الكف على الكف لعدم المقاومة ومن زعم ان الصوت
حركة الهواء فما لاحظ لما ذكرناه وللحروف واللغة والمراد بالتموج حالة شبيهة بتموج الماء تحدث بصدم
بعد صدم مع سكون بعد سكون وقد حقق في موضعه انه سبب قريب للصوت لا انه الصوت كما توهم ولو
كانت الحروف قائمة بالهواء او نحوه والكلام مركبا منها يكون قائما بالهواء ايضا قطعا ومن البين ان
الهواء ليس قائما بالمتكلم حتى قال بانه قائم به قائم بالمتكلم بالواسطة بل المتكلم بواسطة تحريكه الحلق
والحنجرة يحرك الهواء الذي في اعضاء الفم ويموجه وذلك الهواء الهواء الذي يليه وهكذا حتى يحصل
كيفية الحروف والصوت في الهواء فظهر ان كلام اللفظي ليس قائما بالقارئ ويسمونه بالكلام
النفسي وهو مدلول كلام اللفظي المركب من الحروف وهو قديم قالوا ان من يورد صيغة امر او نهي
او نداء او اخبار او استخبار او غير ذلك يجد في نفسه معاني يعبر عنها بالالفاظ التي يسمونها بالكلام
الحسي فالمعنى الذي يجده المتكلم ويدور في خلده ولا يختلف باختلاف العبارات بحسب الاوضاع
والاصطلاحات ويقصد حصوله في نفس السامع ليجري على موجبه هو الذي يسمونه كلام النفس
وحديثها ولا يخفى عليك ان هذه المدلولات وان كانت باعتبار معلوميتها له تعالى لكن لا يختص
بالقدم بل يعمها وسائر مدلولات عبارات المخلوقين لان كلها معلومة له تعالى ازلا وابدا
بل نقول فيما يتعلق ليس الا باعتبار صورة معلوميتها كسائر المعلومات باعتبار العلم فليس
الكلام صورة من جزئيات العلم ثم التحقيق ان عند من يثبت الوجود الذهني مدلول العبارات
اما اعيان الموجودات ومن البين ان بعضها جواهر قائمة بذواتها كالسماء والارض وبعضها اعراض قائمة
بالجواهر ولنا المعدومات فلا يتصور قيامها بذاته تعالى بوجه وانما نقول الكلام اللفظي انما حصول الغبار

اقول ش

اقول ش

في سمعه تعالى وهو من هذه الحيثية ليس من الامور المتقررة لامكان اجتماع اجزائه في السمع ولا شك
انه حاصل فيما يسمع الله تعالى كسائر المسموعات وهو ايضا باعتبار معلوميته له تعالى قديم ولا شك
في ان يراد بالكلام النفسي ذلك ولا يمكن حمل كلامهم عليه وكيف لا وانهم صرحوا بان الكلام النفسي واحد
لا تعدد فيه وانما انقسامه الى الامر والنهي والخبر والاستفهام والنداء انما هو بحسب التعلق فذلك
الكلام الواحد باعتبار تعلقه بشيء على وجه مخصوص يكون خبرا وباعتبار تعلقه بشيء آخر على وجه آخر
يكون امرا وكذا الحال في البواقي وقال عبد الله بن سعيد القطان هو في الازل واحد وليس متصفا
بشيء من تلك الكثرة وانما يصير احدها فيما لا يزال وما هو المتبادر من عباراتهم من انه مدلول العبارات
ينافي ذلك لانه يستلزم كونه متعددا وانت خبير بان اطلاق الكلام على تلك الصورة الواحدة في نفس
الموصوف والكلام اذ ليس اطلاقه منها الا في الالفاظ والعبارات او على مدلولاتها فلا ان ذلك
الوصف الواحد امر يتمكن الموصوف به على التعبير عن معان مخصوصة بالفاظ دالة عليها فيقال من الواضح
انه حال الواجب على التعالي ان يليق ولعل الصفات الباري لا متعدد ولا ينفصل بعضها
عن بعض الا في مراتب العبارات وموارد الاشارات فاذا اضيف علمه تعالى الى المسموعات
المبصرات يقال سميع واذا اضيف علمه تعالى الى رؤية خلق يقال بصير واذا القى من مكنونات
علمه على قلب احد من الناس من الاسرار الالهية ودقائق جبروت الربوبية يقال متكلم فليس بعضه
آلة السمع وبعضه آلة البصر وبعضه آلة الكلام فاذن ليس كلامه تعالى شيئا سوى افاضة مكنونات
علمه على من يريد اكرامه انتهى والمتبادر منه ان كلامه تعالى هو الافاضة والاعلام الخاص او ما يمكن
به من ذلك وهو القدرة وعبارة المحشي وغيره تدل على ان الكلام والمعاني غير
معقول فيه وتفصيل الكلام في هذا المقام الذي زل فيه الاقدام ان الله تعالى اذا امر عبدا
او امره او نهى عنه مثلا فاذا ادى الانبياء عليهم السلام الى اممهم بعبارات دالة على ذلك فلا شك
في ان هناك امورا ثلثة معان معلومة وعبارات دالة عليها معلومة ايضا وصفة يتمكن بها على التعبير
من تلك المعاني بالعبارات لافهام المخاطبين فان كان كلامه تعالى عبارة عن تلك الصفة
فلا شك في قدمه لكنه راجع الى القدرة مع ان له لوازم كثيرة فاسدة كعدم كون ما بين
دفتي المصاحف كلام الله تعالى مع انه علم من الدين ضرورة كونه كلام الله تعالى حقيقة وكعدم المعارضة
والتحدي بكلام الله تعالى حقيقة اذ المعارضة انما تكون بالالفاظ والعبارات التي هي المعجزة وكعدم
كون المقروء والمحفوظ كلامه حقيقة الى غير ذلك مما لا يخفى وان كان عبارة عن تلك المعاني او العبارات
تعدد حاله ذلك قطعا وان كان المراد امرا وراء هذه الامور الثلثة فلا بد من بيانه وانت خبير بان هذه
المعاندة المتأكدة على من زعم ان اسم القرآن وكلام الله تعالى لا يطلق على هذا المؤلف الحادث حقيقة

وبهم بالملفوظ بانه هو المتعارف عند العامة والقراء والاصوليين والفقهاء والسبب في ان الخواص
المتهمين من اصحاب الحروف وسماه الحروف والاطلاق بهذا اللفظ عليه ليس بمحض الله دال على
الكلام الله القديم حتى لو كان مخرجه هذه الالفاظ غير الله تعالى لكان هذا الاطلاق بحاله وليس هنا
اسمان لذلك المولف العلم بل قول لسان اخترعه الله فيه على الاصح بل اسم للاوّل حيث شوهد الحل
حكون واحدا بالنوع كما ذكر الكشف واستعمل ان الاشكال في القرآن بهذا المعنى ولا بد مع
الاشكال بان للقرآن معنى هو قديم مع ان ذلك المعنى قد وقعت حالة ولم يرتض صاحب
المواقف بهذا الكلام وزعم انه يستلزم مفاسد كثيرة كعدم تكفير من انكر كون ما بين دفتي المصحف كلام
الله تعالى حقيقة الى غير ذلك من المفاسد التي لا تخفى على المتفطن في الاحكام الدينية فاول ما يوجب حمل كلام
الشيخ على ان المراد بالمعنى ما قابل العين فيكون الكلام النفسي عنده امرا شاملا للفظ والمعنى قائما بذاته
العلية مكتوبا في المصاحف مقروا بالالسن محفوظا في الصدور وهو غير الكتابة والحفظ والقراءة
فانها حادثة وترتيب الحروف والالفاظ انما هو في التلفظ لعدم مساعدة الآلة فالتلفظ حادث و
الملفوظ قديم والادلة الدالة على الحدوث محمولة على حدوث التلفظ دون الملفوظ جمعا بين الادلة
هذا كل وهذا الذي ذكرناه وان كان مخالفا لما عليه متأخروا الاصحاب الا انه بعد التأمل تعرف حقيته
اقول وقد سبق الى مثل ذلك محمد بن عبد الكريم الشهرستاني في كتابه المسمى نهاية الاقدام
في علم الكلام واورد على ما ذكره من لزوم المفاسد ان منكر كلامية ما بين الدفتين انما يكفر اذا قال
انه من مخترعات البشر اما اذا اعتقد انه من مبدعات الله تعالى ودال على ما هو كلامه حقيقة وقائم بذاته
ولكنه ليس صفة قائمة بذاته تعالى فلا يكفر اصلا كيف والمعتزلة لا يكفرون بما هم فيه في الكلام واكثر
الاشاعرة الذين يعتد بهم متابعوا الاصحاب على ذلك وهو ما اختاره من قدم اللفظ ولا ترتيب
فيه لقصور الآلة انه امر خارج عن طور العقل وقال كلام محصل اذ لفظ المعنى يطلق تارة على مدلول
اللفظ واخرى على الامر القائم بغيره والاشعري لما قال الكلام هو المعنى النفسي فهم اصحابه ان مراده
مدلول اللفظ وحده وهو القديم عنده واما العبارات فانما تسمى كلاما مجازا لدلالتها على ما هو كلام
حقيقي وذكر يستلزم مفاسد كثيرة كما ذكره المصنف واجاب عنها فوجب حمل كلام الشيخ
على انه اراد به المعنى الثاني اعني ما قابل العين الى آخر ما نقله المصنف وقد عرفت حال مدلول العبارات
فمجموع اللفظ واطلاق الكلام النفسي على المجموع حينئذ بطريق الحقيقة والمجاز وقد ترات
اللفظ قائم بالهواء لا بالمتكلم فان قلت اذا كان كلامه تعالى غير قائم بذاته بل يكون قائما بغيره
لزم اثبات المشتق للشيء مع عدم ثبوت المشتق منه له وعدم قيامه به قلت لزوم ذلك
على التقدير وانما يلزم ذلك لو كان المتكلم غير قائم بذاته هو المشتق الصادق عليه هو المتكلم

وما قد

مع انه علم من الدين ضرورة كونه كلام الله حقيقة وكعدم المعارضة والتحدي بكلام الله الحقيقي وكعدم كون المقرو والمحفوظ كلامه صح

حقيقته ع

المورد هو العلامة القوشجي اورد ذلك في شرحه على التجريد

اقول ش

وما قدر سماعه الا التكلم وهو ايجاد الكلام قائم به كما ان ما خلا المتقول الى التقول قائم
به بلا دون الحال على ان ما حكيت باوله على ذلك التقدير تام على ما ذكره كون الانسان متكلما ابتغى
الكلام اللفظي ما كان به حال كونه متكلما به كما حققناه وما ذكرنا انه مع ما قال الاشاعرة من ان المتكلم
من قام به الكلام لا من اوجد الكلام ولو صح لحي اخر للفظ بان يوجد لحركة في محل اخر لا يسمى كلام
وان الله هو لا يشتق لحلق الهواء الاصوات مصوتا على ان ما خلا المحرك المتحرك وهو القائم كما ان ما خلا المحل الحركي
وهو الساتر العالم بالموجود وان اطلاق الاسم على الله هو توقيفي قال قلت اذا اريد بكلام الله هو المنتظم
من الحروف المسموعة من غير اعتبار تعين المحل فكل احد ما يسمع كلام الله هو وكذا اذا اريد العالم باول لسان
احيته الله هو واريد سماعه فهم من الاصوات المسموعة في وجه اختصاص موسى على نبينا وعليه الصلوة
والسلام بانه كليم الله قلت في اوجه الاول انه سمع بصوت من جميع الجهات على خلاف ما هو العادة
لانه هو ما دل على ان لحركة الهواء الحادثة بحيث تموج وسكون بكيفية الحرف والصوت بدون حركة
الحلق والحنجرة والاستماع بالآلة جسمانية القائل بتعيين من جهة انه بصوت غير مكتسب للعباد و
حاصله انه هو اكرم موسى فاسمعه كلامه بصوت تولى تخليقه من غير كسب لاحد من خلقه قال الثاني
انه سمع كلامه الازلي بلا صوت ولا حرف كما يرى في الآخرة ذاته بلا كم وكيف وهذا على مذهب
من جوز تعلق السماع والرؤية بكل موجود لكن سماع غير الصوت والحرف لا يكون الا بطريق خرق العادة
والقرآن قد يجعل اسما للمجموع بحيث لا يصدق على البعض وقد يجعل اسما للمعنى الكلي الصادق على المجموع
وعلى بعض من اجزائه وهو من قبيل ان يقال يمكن ان يكون حركة لا يتعاقب اجزاؤها ولا تتلاشى
اولا لحركة فيها لعدم مساعدة الآلة بل يمكن ان يكون الصوت القديم القائم بذاته هو والا
صوات العامة منها متجددة بالحقيقة حتى يصح ان يقال ان تلك الاصوات قائمة به تعالى من غير ترتيب
وفيها مترتبة لقصور الآلة ولنا في هذا المقام كلام تنقيح تمهيد مقدمة هي ان صور الكلام فيها اعتبارات من
جهة تأليف الكلام انه حركة نحو المطلوب الخارجي او حركة نحو التوسط او سم الوجود لا يتعاقب اولا
وحركة نحو المطلوب في التسع المتناكر والاقرب في توجيه كلام الاشعري ان يقال القرآن عبارة عن
هذا المنتظم المخصوص لكن لم ما حصل في سمع الواجب هو تام في ما بعد الاعتبار جميع اجزائه
ولا ترتيب انما هو باعتبار الوجود الخارجي لا بحسب الوجود العلمي كما يظهر من حصوله في قوة
خيالنا مع اجتماع اجزائه وحاصل في لسان جبرائيل عليه السلم او في لسان النبي عليه السلم او في لسان
آخر كاحد منا مرة اي ما تلى كل احد هو القرآن المنزل على النبي عليه السلم لا امر مماثل له وكذا
الحال في كل كتاب او كلام ينسب الى احد لا بعينه المحل حتى يحكى ما حكاه المنتقلين ضرورة

اقول ش

ان الاعراض متشخصة بمحالها وتعدد بتعدد المحال واختصاصه بالقدم وكونه كلام الله تعالى من بين الكلمات
المخلوقات المعلومة له تعالى الحاصلة في سمعه تعالى ايضا باعتبار ان ما في سمعه يظهر بمحض قدرة الله تعالى في الازل
من غير تعلق في قدرة العبد بخلاف الالفاظ التي فيها منسوب الى المخلوق الامر ان العقيدة المسموعة
لنا او لو التقييد [illegible] واذا كان فرد من افراده النوع [illegible] ذلك
النوع الحادث [illegible] وجوده في [illegible] النوع [illegible] الكلام في توجيه كلامهم في هذا المقام لكن
لا يخفى [illegible] كلام لان حصول هذا المتكلم المخصوص في سمع الواجب تعالى [illegible] صورها في ذاته
الواجب تعالى [illegible] سيما على مذهب القائل [illegible]
[illegible] وصفاته [illegible] على اختصاصه بالقدم لان [illegible] من كلمات المخلوق
[illegible] بالعدم [illegible] كلام الله تعالى في
هذا المقام [illegible] وكلامنا عبارة عن الكلمات
التي [illegible] الخيال وبعد تمهيد هذه المقدمة اقول [illegible] الله تعالى موصوف [illegible]
تاليف الكلمات وكلامه تعالى هي الكلمات التي هي [illegible] على العدم [illegible]
ان كلامنا [illegible] سواء [illegible] الحلق و [illegible]
او بالهواء [illegible] بالتموج هو الموجود الخارجي [illegible]
[illegible] والعالم بالخيال هو الموجود الذهني الذي لم [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الصوت واللغة [illegible]
كما مر الاشارة اليه وهذا الكلام الازلي خطاب متوجه الى مخاطب مقدر واستفاده من العلم
ظاهر فان كلام غيره تعالى معلوم له تعالى وليس كلامه كما ان كلام غيرنا معلوم لنا وليس كلاما لنا وهذا
الذي ذكرناه ليس ما ذهب اليه الحكماء من ان كلامه تعالى علمه ولا ما ذهب الحنابلة ومن [illegible]
[illegible] المواقف من ان كلامه الاصوات والحروف [illegible] الاصوات والحروف [illegible]
المشهور عن الاشعري من ان كلامه المعنى القائم [illegible] ويصح بمذهب الاشعري كما يظهر
بالتامل [illegible] الجواب للاعتراض بان كلامه يشتمل على امر ونهي واخبار واستخبار [illegible]
[illegible] الامر [illegible] والنهي [illegible] والاخبار [illegible] والنداء [illegible]
وكون ذلك سفه وعبث لا يظهر الا [illegible] الجواب ان السفه والعبث
[illegible] واما على [illegible] ان يكون طلبا للفعل من سيكون
[illegible]

بلوآمره

ما [illegible] كل مكلف يولد الى يوم القيمة او اختصاص خطابه باهل عصره وثبوت الحكم في
[illegible] بطريق [illegible] خطاب [illegible] والمعدوم [illegible]
[illegible] مشهور بين الجمهور وكلامهم متردد في الاعتداد ان
المعدوم مامور في الازل بان يفعل [illegible] بالفعل [illegible] الوجود او المعدوم ليس مامورا في
الازل لكن [illegible] الامر [illegible] الى زمان وجوده [illegible] الوجود والبلوغ [illegible]
ان يقول [illegible] الرسول صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الرسول [illegible] الى يوم القيمة [illegible]
للمعدوم [illegible] ان كلامه في الازل ليس بامر ونهي وغير ذلك [illegible] الاقسام
[illegible] الانواع [illegible]
[illegible] وادعوا انه [illegible] التعلقات الحادثة [illegible]
[illegible] التعلق [illegible]
[illegible]
[illegible] بالاعتبار [illegible]
[illegible] بالاعتبار [illegible] في العلم [illegible]
[illegible] بالمعلومات [illegible] كان [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] في الازل او [illegible] في الازل والخطاب بلا مخاطب
[illegible] وكما كان علمه تعالى واحدا محيطا بجميع المعلومات كان كلامه [illegible]
[illegible] باللغات المختلفة والاعتبارات [illegible]
[illegible] كان الخطاب [illegible] المخاطب المعدوم [illegible] في الازل [illegible]
[illegible] الزمان [illegible]
المعدوم [illegible] بعضها [illegible] وبعضها [illegible] الحال وبعضها [illegible] الاستقبال
[illegible] شخص [illegible] والاعلام [illegible]
[illegible] العقلاء الى [illegible]
[illegible] كلام [illegible]
اليه ذلك الكلام [illegible] كما يقال قال الشافعي كذا وكذا وقال ابو حنيفة رضي الله عنه

والآن [illegible]

[illegible] اقول [illegible]

[illegible] اقول [illegible]

[illegible] في تحقيق كلام الله تعالى

[illegible]

كرماوا لما يشب السهم بهذه الاقوال بانهم كتبوا فما علم لا طور ان يكون كلام الله هو من هذا القبيل
كما يقوله المعتزلة اذ المتكلم من يعين الحروف والكلمات ويميز بعضها عن بعض ويؤلفها وذلك
النقش والرسم والتاليف كما يكون بالمخارج يكون بالكتابة فان نقوش الكتابة موضوعة بازاء
الحروف لانها تصوير اللفظ بحروف حائه ودعوا الى ان المكتوبة ملفوظة وكما ان من يعينها ويؤلفها
بالمخارج متكلم بها كذلك من يعينها ويؤلفها بنقوش الكتابة متكلم بها والعولة السوى اعم من النوعين
وكذا التكلم عم منهما والبارئ هو قد كتب القرآن في اللوح المحفوظ فيكون متكلما به فلا حاجة الى تكلف
التمحلات فيكون نسبته اليه بواسطة انه كتبه في اللوح المحفوظ او اوجده
في لسان الملك او الرسول قلت اما اولا فلان من لم يقدر على تاليف الكلمات في النفس لا يسمى
متكلما وان اوجد النقوش وكذلك من علم انه ليس له قصد الى تلك الالفاظ والحروف لا يسمى متكلما
ولست اقول ان من كتب شيئا من الكلام بسبب اعتقاده انه دال على كلامه النفسي وعلم انه ليس
له الكلام النفسي لم يسم متكلما اصلا كما لو فرضنا انه صدر هذه النقوش عن غير الانسان واما ثانيا
فلان النصوص السمعية دالة على اثبات صفة التكلم الكلام له تعالى وظواهر تلك النصوص انها صفة مغايرة
لسائر الصفات كالعلم والقدرة والارادة والقول بما قاله المعتزلة يودي الى ان لا يكون الكلام صفة
اخرى وفيه ان كتابة الالفاظ الدالة على المعاني بعد ما يثبتها في النفس لما مر من ان نقوش الكتابة
موضوعة بازاء الالفاظ ... الدال ... المدلول اذا كانت موضوعة
بها فلا يتصور الكتابة بدون ملاحظة ما هي موضوعة بازائها ... السميع البصير المحيط
علمه بكل شيء فلا حاجة في كونه متكلما الى هذا التمحل ... الا يلزم من كون الكتابة تصوير
اللفظ ... ان يكون المكتوب لفظا فان نقش الفرس على الجدار مثلا تصوير الفرس
بالنقش ومن البين ان المنقوش ... ليس نفس الفرس فكذا المكتوب
صورة اللفظ المكتوب لا نفسه وما ذكرناه في الجواب اولا مما ذكره ... ان الكتابة
انما يكون تكلما اذا كان للمتكلم قدرة على تاليف الكلمات في النفس ولو سلم ذلك فلا شك
ان البارئ هو قادر على ذلك فيكون باعتبار انه كتب القرآن في اللوح المحفوظ متكلما بل
راجعة الى القدرة على خلق الكلمات ... والتجاوز عن الظواهر من غير ضرورة مشكل
على انه لا تمكن الدلالة على ثبوت الكلام الحقيقي ولو نحوه ... في كونه متكلما بالمعنى

اليوم كما سبق وتقدم ثبوت الكلام النفسي بما ذكرنا من تحقيق مذهب الاشعري ... تحقيق
... الكلام المعتزلة ان التكلم راجع الى خلقها او الى القدرة
ولا محذور فيه كما ادعاه من ان التكلم صفة من صفات بالنفس الكلمات نعم الكلام مخلوق له تعالى
عندهم في غيره حالا وبان تعالى والقول بما قال المعتزلة يؤدي الى ان لا يكون الكلام صفة له تعالى بل
اثرا مخلوقا له هو ما بما الغير وظهر ان ما ذكره في صدر الفصل من ان كلامه تعالى عند بعض المتكلمين
عبارة عن ايجاد ذلك المؤلف في غيره وهم المعتزلة في غاية البعد عن مذهبهم ثم في دلالة النصوص
السمعية على ان الكلام صفة له تعالى ما فيه ... لو كان التكلم بالقرآن عبارة عن كتبته
على اللوح المحفوظ وكتبه على لايخ من ان يكون قديما او حادثا فان كان قديما لزم تعدد القدماء
وان كان حادثا يلزم ان يكون هو محلا للحوادث واجيب عنه بانا نختار انه قديم ولا يلزم تعدد
القدماء اذ مرجع كتبه القرآن على اللوح المحفوظ الى علمه تعالى حروفه وكلماته وكيفية ترتيب
بعضها مع بعض وتميز بعضها عن بعض على ما هو عليه في الوجود وذلك العلم من قبيل الاشياء
على اللوح الموجود ولما كان علمه بالاشياء كعلمه بذاته نفس ذاته لم يلزم تعدد القدماء في نقش اللوح
وفيه نظر اما الاول فلان الحادث هو الموجود بعد العدم والكتبة على اللوح عبارة عن ايجاد
النقوش فيه ووقوعه ان لم يتبع ... كونه تعالى محلا للحوادث ... الا انه صار موجدا
للعالم بعد ما لم يكن اذ العالم حادث عند المحققين والايجاد من الحيثيات الاضافية ...
انما هو من العقلاء حيث انه تعالى انه موجود مع العالم بعد ان لم يكن معه واما ثانيا فلا نحمل
اللوح على اللوح الوجود وارجاع الكتبة الى العلم وارجاع العلم الى نفس الذات وحمل
التكلم بالقرآن على كتبه في اللوح مع ظهور ما ذكرنا في التكلم والكلام تمحلات لا يطيق بها
الوصل ... في القضاء والقدر القضاء عبارة عن علمه تعالى في الازل بما سيكون على الوجه الذي يكون
عليه والقدر عبارة عن ايجاده في الخارج على وفق القضاء الازلي وقد يطلق القضاء ... والقدر يجمع القائلين
والمعتزلة كما اوجبوا الثواب والعقاب واللطف ورعاية الاصلح عليه تعالى اثبتوا للعبد قدرة مؤثرة
في فعله بها يستحق المطيع الثواب والعاصي العقاب وقالوا ان الله تعالى علم في الازل ان العاصي
القادر على الطاعة والمعصية يختار المعصية بقدرته واختياره فلذلك يستحق العقاب وان
المطيع يختار الطاعة بقدرته واختياره فيستحق الثواب قالوا وعلم الله تعالى لا يوثر في
ايجاد الطاعة والمعصية وجماعة ... جميع الخلق ... قال الله تعالى فقضاهن سبع سموات اي
خلقهن وقال الله تعالى وقدر فيها اقواتها اي خلقها وبهذا المعنى جميع الحوادث بقضاء الله وقدره

عند الاشعرية دون من يقول ان اعمال العباد مخلوقة لهم ونفي الاكتساب والالزام كما في قوله تعالى
وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وقوله تعالى نحن قدرنا بينكم الموت فيكون الواجب بالقضاء والقدر
دون الجواز ونفي الاعلام والتبيين كقوله تعالى وقضينا الى بني اسرائيل في الكتاب لتفسدن في الارض
الآية وقوله تعالى الا امرأته قدرناها من الغابرين اي اعلمنا ذلك وكتبناه في اللوح المحفوظ وعلى هذا في
الافعال بالقضاء والقدر ثم روى الاصبغ بن نباتة ان شيخا قام الى علي بن ابي طالب عليه السلام
بعد انصرافه من صفين فقال اخبرنا عن مسيرنا الى الشام اكان بقضاء الله وقدره فقال والذي فلق
الحبة وبرأ النسمة ما وطئنا موطئا ولا هبطنا واديا ولا علونا تلعة الا بقضاء الله وقدره
فقال الشيخ عند الله احتسب عنائي ما ارى لي من الاجر شيئا فقال له مه ايها الشيخ عظم الله
اجركم في مسيركم وانتم سائرون وفي منصرفكم وانتم منصرفون ولم تكونوا في شيء من حالاتكم مكرهين
ولا اليها مضطرين فقال الشيخ كيف والقضاء والقدر ساقانا فقال ويحك لعلك ظننت قضاء
لازما وقدرا حتما ولو كان كذلك لبطل الثواب والعقاب والوعد والوعيد والامر والنهي ولم
تأت لائمة من الله لمذنب ولا محمدة لمحسن ولم يكن المحسن اولى بالمدح من المسيء ولا المسيء
اولى بالذم من المحسن تلك مقالة عبدة الاوثان وجنود الشيطان وشهود الزور واهل العمى
عن الصواب وهم قدرية هذه الامة ومجوسها ان الله امر تخييرا ونهى تحذيرا وكلف يسيرا ولم يكلف
عسيرا واعطى على القليل كثيرا ولم يعص مغلوبا ولم يطع مكرها ولم يرسل الانبياء لعبا ولم ينزل
الكتب للعباد عبثا ولم يخلق السموات والارض وما بينهما باطلا ذلك ظن الذين كفروا فويل للذين
كفروا من النار فقال الشيخ وما القضاء والقدر اللذان ما سرنا الا بهما فقال هو الامر من الله والحكم
ثم تلا قوله تعالى وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه والظاهر من الحديث ان هذا المبحث من المعاني المذكورة
وهو ما ذكره الله ومعنى القضاء الحكم على الوجه العلم الالهي اذ قد حكم على كل ما فيه بثبوت
ما سألها عنه بلسان الاستعداد فان علمه تعالى يتعلق بان العبد بقدرته وارادته يعين احد الطرفين
وليس في ذلك تلجئة العبد الى احدهما قيل وعلى مذهب الاشعري انه علم الله تعالى في الازل ان العبد
يكسبه بفعله الفعل وان لم يكن بمباشرته وايجاده فبذلك يستحق الثواب والعقاب اقول
انما يتمشى ذلك لو كان العلم [illegible] ولم يكن علم الله تعالى علما فعليا هو مصدر المعلوم لو كان ذلك ان الباري تعالى
علام الغيوب قد علم في الازل مثلا ان الكافر والفاجر على الكفر ولعله من الايمان والكفر [illegible]
لا يزال بارادته وتصوره [illegible] باختياره او يكسبه بقدرته واختياره وتصوره الكسب باختياره
لم يخلق الله تعالى الفعل الذي يفعله بكسبه [illegible] العادة على ما اشار اليه على مذهب الاكثر

وكتبه

وكتبه في اللوح المحفوظ وان المؤمن القادر على كل واحد منهما يختار بارادته الايمان او بتوفيق
وارادة الله تحصيل ايمانه بشرط ذلك ان يكون لزيد طريقان الى مقصد عال وسافل وله قدرة على
قطع كل واحد منهما حين الارادة قطعه وعلم الامير قطع احدهما وشرع في القطع بقدرة
علم عمرو ان زيدا بارادته سيختار الطريق العالي ويقطعه واثبت في كتاب فكما ان علم عمرو
وكتبه في هذه الصورة لا ينافي قدرة زيد الطريق العالي وقطعه بالاختيار كذلك علمه تعالى و
تقديره كفر الكافر لا ينافي قدرته على الايمان وكذا الحال في ايمان المؤمن فقدره على اللوح [illegible]
ان الباري تعالى [illegible] المقدور وعلم ان العبد بارادته يفعله لا انه يقدر مطلقا والجاء العبد
على ان يفعله واما اذا كان علمه تعالى فعليا كما سبق فلا يتمشى ذلك الا
وكان العلم سبب موثر في المعلوم متعلق به للافعال فيجوز ان يكون موثرا في وجود الفعل
بسبب قدرة العبد او بكسبه لانا نقول كون الشيء سببا لتقدير الشيء عن سبب آخر
انما يتصور بكونه سببا بعيدا او على هذا التقدير فحق الاشكال الذي ارتكب القوم لاجله
اثبات قدرة العبد وتاثيره ونفي تاثير الله تعالى في فعل المكلف وذلك لانه كما لا محيص عن تاثير
المؤثر القريب كذلك لا محيص عن تاثير المؤثر البعيد فلا يندفع التلجئة بما ذكروه وانا اقول
الذي اثبته مخلوق [illegible] حركة المرتعش وحركة المختار فان التكليف بمثل الاول غير واقع وان كان
جائزا عنده والحق ما ذهب اليه الاشعري وان التكليف الذي هو غير واقع هو التكليف بما ليس
متعلقا لقدرة العبد واما ما هو متعلق قدرته وان لم يكن موثرة فالتكليف به واقع ولا قبح
محذور فانه ليس للعبد على الله حق حتى يتوهم في حقه الظلم بل هو الحاكم المطلق الفعال لما يريد
مقدر في الازل السعادة لمن اراد والشقاوة لمن شاء من غير ان يحتاج الى استحقاق وقال هؤلاء للجنة
ولا ابالي وهؤلاء للنار ولا ابالي المطلب الثالث عشر في حكمه وهو عبارة عن
اتقان العمل واتقان العلم ولما كان هو متصفا بالعلم الاكمل الذي لا يشوبه جهل والقدرة الكاملة
التي لا يعتريها عجز وكان صانعه مشتملة على دقائق الحكم التي تحير في ادراك [illegible] منها عقول العقلاء
كما يشهد به النظر الدقيق في المصنوعات خصوصا الانسان والتشريح كان هو احكم الحاكمين كما
انه اعلم العالمين واقدر القادرين [illegible] جميع [illegible] بالنسبة الى علمه جل وعلا وقدرته في
العالمين بالنسبة [illegible] ذلك سابقا الى ان العلم الفعلي انما يكون تصورا
او العلم الحصولي [illegible] المعلوم ومثاله [illegible] صورة [illegible]
المنقوشة على الجدار الى ذات [illegible] فكما ان [illegible] المحاكاة الصورة [illegible] ذات

الوثن

بهذا ولا يصح ان يقال ان الكاتب ذات النون هكذا لان الصورة هكذا كذلك يصح ان
يقال انما كما علمت زيدا كافرا لانه كان ما سبق كافرا ولا يصح ان يقال كان ما سبقه كافرا لانه
عليه كافرا فالله هو انما علمهم في الازل كذلك لانهم كانوا في انفسهم الاعيان كذلك لا لان الامر
بالعكس كما في الاشعرية وحكموا بان افعال العباد اضطرارية فظهر ان العلم تابع للمعلوم
اي منظا تون والاصلية بهذا الطائفة هو المعلوم في المصدر اذ للازله خارج واقع يطابق الخارج
هو معلومه ويمكن ان يقال العلم الفعلي هو العلم التصوري بالنسبة لما الامر الخارجي وهو للمعلوم
بالعرض واما العلم التصوري بالنسبة الى المعلوم بالذات اي الموجود العلمي مطابق له و
الاصل في هذه الطائفة المعلوم ايضا وكل معلوم بالذات ما سائر في الواقع الكامل بل ان
الاستعداد يعطيه قال بعض اهل التحقيق فلله الحجة البالغة اي البالغة القوية على خلقه
بما يعطيهم ويحكم به عليهم من الكفر واللعان والطاعة والعصيان لا للخلق عليه كما قالت
الحجة الباطلة الظالمة في حكمهم على الله سبحانه انه قدر على الكافر والجاهل والعاصي الكفر
والمعصية والجهل ثم تولاهم عليها بما ليس في قوتهم ووسعهم لان الخلق هم المعلومون
لله وهو المعلوم يعطي العالم ما هو عليه في نفسه اي لحصة الحيث يدرك ما هو عليه في
حد ذاته من الاحوال الحادثة علمه من الازل للالاه واستعداداتها ولا اثر للعلم
في المعلوم بل الحكم على المعلوم بانه ولاستعداده فلا للخلق الا ما طلبهم بلسان الاستعداد
كما يطلب لمن الخلق صور الكلية والحكم عليه بالنجاسة العقلية فان قلت الاعيان و
استعداداتها ما هي الحق هو فهو جعلها كذلك قلت الاعيان ليست مجعولة بل هو
صورة علمية للاسماء الالهية التي لا تاخر لها عن الحق الا بالذات لا بالزمان فهي ازلية ابدية
غير متغيرة ولا مبتدلة والمراد بالافاضة الاظهار كما يحصل الظهور منه والتأخر يجيب الذات
لا غير والقائل في الحديث الذي نقلنا عن امير المؤمنين عليه السلم نافع جدا في هذا المطلب
الذي يحيره افهام الانام والعلم عند الله الملك العلام   قال المحقق الطوسي ثم
ما علم وعلم جميع الخلق بالنسبة الى علمه الا كما ينقص المخيط المغموس في البحر يعلم ما بين
ايديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء العصر الرابع في جوده
عرفوا الجود بافادة ما ينبغي لمن ينبغي لا لعوض ولا لغرض وهذا التعريف مشتمل على تفصيل
المنقسمين او يكتفي الاقتصار على قوله افادة ما ينبغي لا لعوض لا فخرا فادي ما لا ينبغي لم
يكن بهذه الافادة ما ينبغي ومعلوم ان الغرض يشتمل على العوض بل العوض ايضا العوض فانه العام

لان الافادة لمن لا ينبغي

افادة

ممكن

ممكن الاكتساب اما هدمها والجواد الحقيقي ليس الا المبدأ الاول تعالى اذ ما سواه كذلك لان
ليس ما ينقص المخيط منه الى البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة علم جميع الخلق
بالنسبة الى علمه تعالى نسبة متناه الى غير متناه   فان غيره هو الفاعل لغرض من الا
غراض العائدة اليه اما في الدنيا واما في الآخرة اما الثواب واما التجنب من العقاب او المدح
من الناس او استكمال النفس او الاحتراز عن رسوخ محبة ما هو ساموض الزوال او التخلص
من الالم الذي يلحق لرقة القلب لعلاقة الجنسية الى غير ذلك واما المبدا الاول فيفيض الخير
بما اراده على الممكنات بحسب ما يقتضيه كل واحد منها من غير بخل ولا غرض وعوض والنقص الظاهر
في بعض الممكنات انما هو لنقص القابلية لا لاجل بخل الفاعل هو عن ذلك اي فاعل طالب للعوض
بلطفه واحسانه يريد قبول ثواب او جمل ثناء او دفع عقاب او ازالة رقة الجنسية اذا ادرك
وقوع الجنس جنسه في بلية وتألم بذلك اما المقصود مثل ذلك في نفسه او يدفع بلية او يرفع
محبة المآل والاسباب في الزوال او حصول الاستكمال من حيث عرضيته القلب
فانه من يمكن ماله عن المحتاج بعد خبثا او يطلب استكمال النفس لتحليها بالفضائل والخصال
الحميدة ثم ان ذلك العوض كالواسطة في ايصال ذلك لان ذات الخير ووجوده والقدرة على الفعل
والداعية الباعثة عليه والتمكن من الاصطناع والعوض التي بها يحصل الاستطاعة الى غير ذلك من
حلوه تولا يقدر عليها احد غيره فان قلت نعم ما ذكرت وقوع تاثير العامل في ذاته لم
مع ان عند الجمهور ان التاثير لا يكون الا في اتصاف الماهيات بالوجود قلت الاتصاف متأخر
للماهية والوجود والاثر استناده الى الفاعل محال ان يكون له ماهية معلوم يمكن التاثير في الآثار
ثم ان لا يتحقق التاثير ولا يكون مؤثرا اصلا ثم لا يكن ان التاثير في الاتصاف بالتاثير في نفسه
لا يكون الاتصاف اتصافا ولا ما كونه موجودا ولا حاجة الى مثل هذا التاثير ينبغي ان يقع
في النفس الماهيات وانفس وجوداتها او جعل التاثير او جعلت الماهيات موجودا
في الخارج كنفس الاتصاف والتاثير في الاتصاف انما يتصور اذا جعل المؤثر الخارج طرفا
لنفس الماهية ونفس الوجود حتى يمكن جعله طرفا لنفس الاتصاف ونحو الماهية موجودة
او قبل التاثير لا ماهية ولا وجود   وقصور العاقلة عند الحكماء ومستندا الى معلولات
مترتبة غير متناهية غير مجتمعة بكون الواجب مع كل من السوابق علة موجبة للاحق ولا يلتفت شيء
من الاحاد الى الواجب من غير مداخلة السوابق قال المحقق الطوسي في التعليقات الاول تام القدرة
والحكمة والعلم كامل في جميع افعاله لا يدخل في افعاله خلل البتة ولا يلحقه عجز ولا قصور ولا آفة

يفعله بدل
اقول ش

بلغ

والعنايات الطبيعية انما هي تابعة للضرورات ولبعد المادة عن قبول النظام التام هو اعتقاد
المحققين من اهل الكشف والشهود والاحوال التي عليها واحد واحد من افراد الممكنات على تعاقبها
وتواليها من تعقيبات [illegible] ذلك [illegible] بحيث لا يمكن ان يكون احكاما هو عليه او انقص منه
في كل حال من احواله وان لم يظهر علينا وجه [illegible] فكما ان الاثر لا يمكن ان يكون الا [illegible] كذلك
لا يمكن ان يكون كل شخص في الحال التي هو فيها على صفة ان يكون على اكمل منها او انقص والواحد
يظهر بنور الفيض الوجودي ما هو مستكن في قابليته [illegible] موضوع ان برهان ابطال
التسلسل [illegible] برهان التطبيق يبطل به التسلسل [illegible] الاستعدادات ايضا
من وجوده وقصده اذ المراد بها الاكتساب الاستعدادية التي [illegible] الوجودية لا الاستعدادات
التي [illegible] بها المهيات في العلم الالهي وقد اشرنا الى انها ليست مجعولة اذ الجعل عند
الجمهور انما يتعلق بالموجودات العينية وانضمامها بعضها الى بعض في العين واللاحقة [illegible] السبب
في اختلافها قلت اختلاف تلك الاستعدادات عندهم [illegible] الاختلاف الاستعدادات
السابقة عليها وهكذا الى غير النهاية وهو السبب [illegible] لعدم اقتناع احاد ما قال المحقق
في شرح الهياكل التحقيق ان للمادة العنصرية حركة في الكيفية الاستعدادية كما ان للافلاك
حركة وضعية [illegible] والحركة الاستعداد العنصري
مستندة الى الحركة الوضعية الفلكية وهي مستندة الى الحركة النفسانية المذكورة على الوجه
الذي تقرر في موضعه وكل من تلك الحركات الثلث حركة واحدة مستمرة [illegible] حركة
التوسط [illegible] اختلاف النسب بالقياس الى الحدود المفروضة في المسافة حتى اذا
اخذ بالقياس الى حد [illegible] صار التوسط المذكور باعتبار [illegible] كونا في ذلك الحد
من التوسط [illegible] باعتبار ذاته حادث باعتبار تلك النسب العارضة له بحسب الوضع
[illegible] على ما ذكر [illegible] الاخر باعتبار الامتداد المتوهم
من تلك النسب كان كل من اللاحق مستندا الى سابق [illegible] معقول اذا كان السؤال
عن سبب الاستعدادات لحركة فالجواب ما ذكر سابقا وان كان عن سبب الحركة
الواحدة [illegible] الاستعدادية بالنسبة الى المادة فالجواب ان [illegible] تلك المادة مخصصة
لتلك الحركة ولذلك قال بعض المحققين من ائمة الكشف والعيان ان الاستعداد [illegible] الو
جودية مجعولة مستندة الى الاستعدادات الكلية الغير المجعولة فتحرس من ذلك
[illegible] الاختلاف الواقع بين الافراد في النقص والكمال [illegible]

اما

اقول ش

اما اولا فلان هذا الكلام مبني على قدم العالم والحركة السرمدية ووجود المادة ولم يقم
برهان على شيء منها لان البرهان قائم على حدوث العالم والافلاك والعناصر وحركاتها ودلائل
وجود الهيولى مدخولة بوجوه مفصلة في الكتب وقولهم ان حدوث الشيء لا عن شيء محالا
دليل عليه ودعوى البداهة ممنوعة [illegible] اذا اراد [illegible]
فيكون [illegible] على انه لا يمكن [illegible] الاشياء على ما هو عليه [illegible] والاكمل واذا
ظهر الخلل في دلائل قدم العالم [illegible] بالتواتر اخبار الانبياء الذين [illegible] الى الحدوث
واجماع اهل الملل على ذلك وان لم يتم برهان عقلي على ذلك وجب اتباعهم والاخذ بقولهم كيف
وقد تم برهان التطبيق [illegible] وما قال الفلاسفة فان العالم لو كان حادثا لزم ترك الجود
وهو افاضة الوجود وما يستتبع الكمالات على الممكنات مدة غير متناهية وهو عين الجواد
الحق والكريم المطلق فجوابه انا لا نم استلزامه ترك الجود مدة [illegible] فان المبدأ فاعل مختار
يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وفعله لا يخلو عن حكمة ومصلحة لا محالة وان لم نعلمها مع ان من الحكم الباهرة
في حدوث العالم [illegible] هو بالقدم الزماني كما استاثر بالقدم الذاتي ليظهر تفرده
بالبقاء [illegible] كما اشار المحقق في بعض رسائله [illegible] في
حواشي التجريد امتناع [illegible] المتناهية بوجوه [illegible]
فالكل من الله [illegible] الوجود كما ينبئ عنه قوله قل كل من عند الله لكن النقايص والشرور ليست
الا من قصور القوابل وضيق حوصلة قابليتها كما قال ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك
من سيئة فمن نفسك والسر في ذلك ان الخير هو الوجود والشر هو العدم والموجود [illegible] منه
هو والعدم انما هو [illegible] الامكانية فكل خير وكمال هو من فيض فضله وكل شر
ونقص فهو من طبيعة الممكن [illegible] الى التفصيل
والله يهدي الى سواء السبيل واما عنايته فهو عبارة عن علمه بنظام العالم على الوجه الذي
هو اصلح الوجوه واكملها [illegible] بحيث [illegible] كل جزء منه بانضمامه الى سائر
الاجزاء الا ما هو الاصلح للكل من حيث الكل وذلك العلم هو السبب لوجود الممكنات على
الوجه الذي هي عليه كما سبق [illegible] القول [illegible] وان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله
وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك [illegible] على الطاعة والمعصية [illegible]

اقول ش

على السوء والبلية وبما المراد في الآية اي ان نفسهم نوبة تحبب وزرها سيوها الى الله وان
نفسهم بلية كنمط وشدة اصابوها الشك وقالوا ان هي الا شوكي كما قالت اليهود سنذرو فعل
محل الملائكة نقصت ثمارنا وغلت اسعارنا ملكوا عند المصطفى وبعضها الرزق حسب
ارادته فالهولاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا اي لو عقلوا والوحي القرآن ما ثم لو فهموه
لعلموا ان الكل من السوء والبلية من الله او حدثا تالبهائم لا افهام لها او حادثا من صروف
الزمان بشملكم واحيا ميطلوا ان الباسط والقابض هو الله ما اصابكم ما انسان من حسنة
اي من نعمة فمن الله بفضله ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله ما احد يدخل الجنة الا برحمة الله
قيل ولا انت قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته وما اصابك من سيئة اي بلية فمن نفسك
لانها السبب فيها لاستجلابها بالمعاصي وهو لا ينافي قوله قل كل من عند الله فان الكل منه ايجادا
وايصالا غير ان الحسنة احسان وامتحان والسيئة مجازاة وانتقام والاضافة كما ترى لا تحتج
بهما للاشاعرة ولا للمعتزلة القائلين بان افعال العباد مخلوقة لهم ومن دليل عليه على ذلك ما ذكره
سيدنا الامام موسى الكاظم عليه السلام وقد ساله ابو حنيفة رحمه الله وهو صبي عن المعصية
ممن فقال الكاظم عليه السلم اما من العبد او من الله او منهما فان كانت من الله فهو اعدل
وانصف من ان يعذب عبده ويواخذه بما لم يفعل وان كانت المعصية منهما فهو شريكه
والقوي اولى بانصاف عبده الضعيف وان كانت من العبد وحده فعليه وقع الامر واليه
يتوجه المدح والذم وهو احق بالثواب والعقاب ووجبت له الجنة والنار فقال ابو حنيفة
ذرية بعضها من بعض ولطفه الاستعداد الحقيقي والاستعداد ومقاربة للكمال وقيل
في جميع الذوات والصفات والمفاهمات كلها ومنه من شعور على ذلك وقيل اللطف
ما يقرب العبد الى الطاعة ويبعده عن المعصية بحيث لا يؤدي الى الالجاء وهو واجب عند
المعتزلة لان اللطف يحصل به غرض المكلف فيكون واجبا والا لزم نقض الغرض بيان الملازمة
ان المكلف اذا علم ان المكلف اذا علم لا يطيع الا باللطف فلو كلفه من دونه كان ناقضا
لغرضه كمن دعى غيره الى طعامه وهو يعلم انه لا يجيبه الا ان يستعمل معه نوعا من التادب
فاذا لم يفعل الداعي ذلك النوع من التادب كان ناقضا لغرضه فان كان اللطف من فعله تعالى
وجب عليه تقديمه وان كان من المكلف وجب على الله اشعاره به وايجابه عليه وان كان من

اقول ش

ولطفه الاستعداد ومعاونة للكمال

غيرهما شرط في التكليف بالملطوف فيه العلم بالفعل وقيل اللطيف هو العالم بدقائق الامور
وغوامضها وقيل اللطيف هو البر بعباده الذي يلطف بهم من حيث لا يعلمون ويهيئ مصالحهم
من حيث لا يحتسبون وقيل من يكلف دون الطاقة او يعطي فوق الكفاية ويسهل الوصول
الى السعادة وهدايته جعل متوجها الى ذلك الكمال اما بحسب الطبع او
بحسب الارادة او وصل الى كل ذي شعور ما هو اليق به وكونه نورا هاديا ايضا
للخلق طريق الحق بكلامه او نصب الدلائل على معرفته وتوحيده او خلق الهداية في قلوبهم
والهداية هي المعرفة وقيل الهادي من يهدي القلوب الى معرفته والنفوس الى طاعته او الذي
يهدي المذنبين الى التوبة والعارفين الى حقائق التوبة او الذي يشغل القلوب بالصدق مع الحق
والاخلاص والخلق مع الخلق كما قال الله حكاية عن موسى قوم ربنا الذي اعطى
كل شيء خلقه ثم هدى وهذه الهداية سارية في جميع الممكنات قال الحسن العامري هو من فيض
العقل الاول قال الشيخ ابو علي في بعض تصانيفه معنى طالب اي طالب الكل الى الكمال
منه بحسب استعداده وهو غالب في الاعدام ايضا كما هو غالب في الاتحاد بل طالب
ما سعدها من بعض المطالب في جواب فرعون حيث قال فمن ربكما يا موسى وانما
خاطب موسى وهارون وخص الاول بالنداء لانه الاصل وهارون وزيره وتابعه او لانه
عرف ان له لكنة ولاخيه فصاحة فاراد ان يفحمه ربنا الذي اعطى كل شيء من الانواع خلقه
اي صورته وشكله الذي يطابق المنفعة المنوطة به او اعطى خليقته كل شيء يحتاجون اليه ويرتفقون به
مقدم المفعول الثاني لانه المقصود بيانه وقيل اعطى كل حيوان نظيره في الخلق والصورة
زوجا ثم هدى اي ثم عرفه كيف يرتفع بما اعطى وكيف يتوصل الى بقائه وكماله او
طبعا وهو جواب في غاية البلاغة لاختصاره واعرابه عن الموجودات باسرها على
مراتبها ودلالته على ان الغني القادر بالذات المنعم على الاطلاق هو الله وان جميع
ما عداه مفتقر اليه منعم عليه في حد ذاته وصفاته وافعاله ولذلك بهت الذي كفر
وعجز عن الدخل عليه فلم ير الا صرف الكلام عنه قال فما بال القرون الاولى الآية
اقول وهو غالب في الاعدام ايضا كما هو غالب في الاتحاد بل طالبه غالب فيها وقال الحكماء انه تام وفوق التمام
اما الاول فلحصول كل ما من شأنه ان يحصل له واما الثاني فلافاضته على الغير

اقول ش

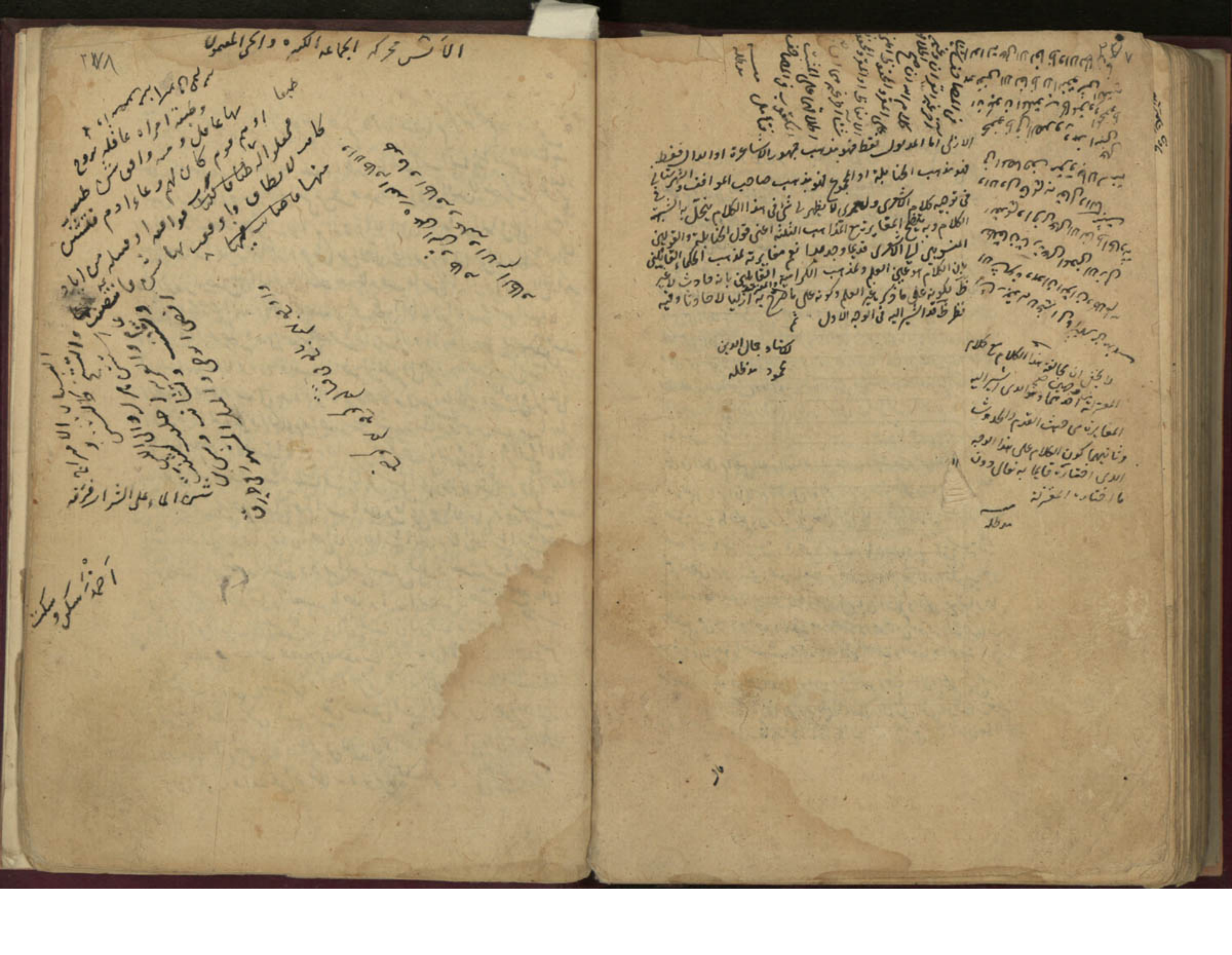
اي مقصور على اعدام العدم ... الممكنات ... بسعد ...

٦ اقول ش

[illegible]

كل ما يمكن حصوله لحسب استعداده من وجه راجع الى الله سبحانه اى كل شىء
هالك فى العين فى وقت من الاوقات لانه يثبت حدوث العالم الاذات الله او الا
ذات الواجب وصفاته او الوجه وضع فى اللغة للجارحة المخصوصة والاطلاقها على الله
من سبحانه ان يكون مجازا عما هو ما وقد عال من وجه عائد الى الشىء اى كل شىء هالك
الا ذات ذلك الشىء وهو الموجود لحيثية الذى باعتباره الله يوجد كل ممكن وفى حد ذاته معدوم
كما سوى من الحق واعلم ان من صفاته هو الحق والصمد والقيوم معنوية انتزاعه عن سواد الكائنيات
ما لا يسمى من الصور والاعراض وتجريد المواد المتصورة لما يسمى من الصور والاعراض
وقيوميته قيامه بذاته وقيام غيره به وصمديته الشىء امر يستعمل الشىء ولا يمكن ان ينفعل
الا معه بخلاف ذلك الشىء كالاعراض او لو جد فى موضوع ولا يمكن ان يوجد الا به
ولو كان الصفات الحقيقية عين الذات للزم من الاتصاف لحسبانها و من الاتصاف
بالصفات السلبية والاضافية تركيب ولا كثرة فى الموجودات واذا المعنى ما
عداه عنه لم يثبت صفة لا حقيقية ولا اضافية ولا سلبية
وذلك التحقيق هو التوحيد وما يكون فى الواقع من شىء يتصل
المعنى هو الوحدة لانه نوع الازل بذاته لا موجود الغير سو
صوت بالواحد الله ومنعوت بالوحدة لانه كان
الله ولم يكن معه شىء والآن كما كان من نظر
شهود اولئك الله الا امر لمن الملك اليوم
الواحد القهار والحمد لله النور
الغفار الكريم الستار والصلوة
والسلم على نبيه . . . . محمد
المختار واله كمثل
الاطهار وعترته
الاخيار
تمت الكتاب بعون الملك الوهاب واليه المرجع والمآب

اول اثبت الكامل قدس سره امرين اطلق على احدهما التكلم وعلى ثانيهما
الكلام ففى الاول بصفة هى مصدر تاليف الكلمات والثانى بالكلمات التى هى
مؤلفة له من فى علمه القديم بغير واسطة ثم قال وهذا الكلام الازلى خطاب
متوجه الى المخاطب مقدر وفيه تامل اما اولا فلان الاول من
قبيل القدرة لا غير فليس هو صفة اخرى مع ان الاشاعرة اتفقوا
على المغايرة واما ثانيا فلان المراد من الكلمات المؤلفة اما المدلولات
التى هى الكلام النفسى فيرجع هذا الكلام الى المشهور من مذهب
الاشعرى الذاهب اليه متاخروا الاصحاب من الاشاعرة او الدوال
وهى من مقولة الالفاظ فيرجع الى مذهب الحنابلة ومن يحذو حذوهم
كصاحب المواقف وبالجملة يرجع التكلم الى مذهب المعتزلة القائلين
بانه عبارة عن القدرة على ايجاد الكلمات المؤلفة والكلام اما الى
مذهب الاشاعرة او الى مذهب الحنابلة وتابعيهم واما ثالثا
فلان الكلام اعنى الامر الثانى الازلى الذى اثبته قدس سره لا شك
انه ليس امرا قائما بذاته بل هو امر قائم بذاته تع فيكون هو ايضا
صفة له تع كالتكلم ولا شك فى مغايرته لهما كما هو صريح كلامه وعلى هذا يكون
صفاته تع ثمانية لا سبعة وقد صرح هو لا بان صفاته تع الحقيقية سبعة لا غير
نعم بعض منهم اثبتوا صفة ثامنة هى التكوين وسمى هو كالة بالتكوينية فغير
هو كالة وانما اثبتوا السبعة لا غير والقول بان التكلم والكلام مع تغايرهما
الحقيقى من واد واحد ولهذا عدا صفة واحدة من مقولة التوجيهات
العرفية ولا يليق التشبث به فى المسائل العلمية والعقائد الدينية نعم او
توجيهه بوجه يندفع عنه الاول والثالث هو اختيار ان التكلم ليس صفة
زائدة على القدرة وانما الزائد عليها الكلام الازلى الذى هو خطاب متوجه
الى المخاطب مقدر فاندفع الاول والثالث وبقى الثانى فان هذا الكلام



بسم الله الرحمن الرحيم وبالاعتصام بكرمه العميم

سبحانك سبحانك ما اعظم شأنك واظهر برهانك انت السابق في العلى ولا سابق
العلى وانت اقرب الى النفس من نفسه وقد حال الحجب التي لا تحصر كثرة الاطوار
الا انوارك ولا تظهر كنه ظاهر الدلائل الا باظهار كرامات الدال على ذاتك بذاتك
ثم على ما سواك بانوار صفاتك احرصنا من الظلمات الى النور ونجنا من الاشكال من جهادي
عالم الزور وصل على الهادي الى الحق بعد ما وقع عاسي الجهالة والعائد الى الصائد
حسنه بسعته وصحبه الهدى اعظم الصلاة محمد مجمع الكمالات الانسية ومنبع السعادات
الانسية واله وصحبه ذوي النفوس القدسية ما دارت الادوار والازمان وتسلسل
الاسباب والاكوان وبعد فيقول الفقير الى عفو ربه الغني محمد بن اسعد الدواني
الصديقي قد جرت في هذه الرسالة وجوه براهين امانيه احسن حل ذكره على
اذواق ائمة الحكمة والكلام واجتهدت في تشييد مبانيها وترتيب معانيها
على ابدع النظام ثم اعقبتها بما سنح به خاطري من وجوه انتقض الابرام والدفع الاتمام
سالكا في جميع ذلك مسلك الانصاف ناكبا عن سبيل الجور والاعتساف ولم اجد على
السلسلة مسلك النظر الصائب ولم ابعد بالمقال ولم اتجاوز الى الاسهاب وقد سعيت في
المقاصد الى الايهام وان افضى الى الاطناب في الكلام فان المقاصد العلية
مكرمة ان يحيط بعد اللفظ وذوو المعاني يستغلق نظرهم ومعرفتهم وقد كشفتها
في بعض من اقصر الايام انصف ما حلا برهان النطق الحق بهذا عن
فهمها عوائق الحدثان حتى سمحت عليها عناية السلطان الى ان وردت ساحة سعيه
مرتبطة بعقد عصمة قصد الى انها فيها قد كتبه ما بعد
حاوية لنتائج افكار المتقدمين والمتأخرين هادية الى الحق المبين مقيدة في الحكم لبلاغة
المنيرة بالنظر الدقيق المفصل بهمة فحص حضرة السلطان ودرة البحر المسرور
اطراف الكلام ما جذبه الموحي لكل ذي حق حقه وقليل ما هم فان الكرام جاملون
او متجاهلون والله يحق الحق بكلماته ولو كره المبطلون ثم ان كنت يمه من

الزمان

الزمان والمه من الدوران صبرا الى ان ارتفع فلك الكرامة من جانب
مكرم ونباه فرحتي لي كريم يعرف قدرها ويعرض مهرها ويكمل جمالها وكمالها
وجهها وجلها فان شئتنا لا نطاق الا بطاعته ونوحلها لا يوافي الاوزان
الا بزيادة النظر لحوم الارض حربا وبهذا اطلب لها بعلا يكون
لها كفوا واهلا الى ان بدا لي هادي الاستخارة من هلهم الصواب وهداني
هادي الاستشارة من اولي الالباب اعزة الاصحاب ان اسم هذه العقيلة
بسمة من سوء ظن الاعيان واكون جهة هذه التحفة ممن هذه معالمه الرشاد محل
تزوج ممسكي هذه بان ارسم على صحائفها سامي القاب السلطان خليفة الرحمن
المعين من حضرة الله بعد من بين السلاطين بزيد العلم والدين ومزاياه الشمائل
والنفس وحمى بيضة الاسلام عن افساد الكفرة الطغام وحرس حدود الممالك عن
مفاسد اهل الشرك والطغيان فقد طال ذكرى حامل ما الانادي كل
بعصاحبه وحكمة اتارقيس من ساعده الايادي الذي لو سرون
بالسنة اليه عادل ولكن عن صور الصواب التي الناس حلاوة من العكس
سائل الجود وكامل السطوة وعظم الناس تعويرها ما عظمة حياة
الكمالات وبطاقات دون سرادقات عظمته رقاب الحواسر اشتول
على عرش الخلافة محكم على اعناق مرجان وجوده الرماق السنة والدم
المهراق اسرق باسرة دولته العاجرة مساعي الامال واذ حرك الوف
ها بمن كما نهت القلم مسيرة في الافاق اصبح انوار سلطنته مشرقة على
الممالك بالطول والعرض بفضل المعاناة وطلع في سماء الصلاة كالدر
المشهورة اشتاطت في الارض فهو كالعكاس لم نطق سطوات الشوق في
مهام او كام لم تزلت سعيه في فلانه عاصم مرج الدر ولا حام مهمه اساس
العدل بعد ما لم يستن جهة الا بنيك الاثار والديار الالام وطرد الناس
الفضل اثر باصار من بانه الاخوال احلاق المواقع نصرة دين الاسلام

فاطلع سيف البرهان ونور رباع الايمان ساطع الشان لسان درر اخلاق وافر
على الافاضل وفوق بمكان خلافة عيون الاماثل حوى من اشتات المناقب
ما لم يجمع في عصره غيره من بشر ولا غرو فليس على الله بمستنكر ولا بان يكمل
امر حالي العوالم العدد من ذوي الوصف المؤيد بالرياسة المستند لمن يشبهه
الموصوف لاحياء السعادتين المتمكن على اريكة السعادتين وفي هذه الحال لما
تكلم على الناس بتلك المنافع العظيمة التي هي عنوان الكمال بل صورة لمحمد راته
الكمال ورقي من كاسته المثال الى مشاهدة الجمال فقال مخاطبا اياه بلسان
المقال على طبق لسان الحال يا من به صار دين الله معتليا
ووزر انصاره جودا على الامم وقر به عين انسان الهدى فرحا
بما حواه من الاحسان والكرم من النجوم العلى حراس قبته
من السماء له من زمرة الخدم قد ساغ في عرصة الدنيا خلافته
الدين فقط على الاعيان لم يضم ان الكمالات الانسانية قد جمعت
جميعها فيك بذا الجامع الكلم وهو السلطان ابن السلطان فلا ريب
الانسان باسط بساط الامن والامان منتقض زوايا البوارق
على كافة اهل الايمان السلطان الاعظم سلطان بايزيدخان ... الى يوم
انار مصابيح العلوم بعد انطفائها ونصر رياض الحكم عند ذبولها ووهب
رواكها واصلح اركان الفضائل والمعالي بعد فسادها وروج اسواق
الافاضل والاعالي اثر كسادها حين جلبوا بضائع العلوم الى حضرته من كل
فج عميق وجنوا ثمار احسانه فرايس الهموم الى سدته من كل ... بشيء منها
ما لم

باسمه العالي المكتوب على جباه السموات العلى رسالة مشتملة على تحقيق
عامر جوانبه تحاف السمانة العطرة الى تمام واهداء النعمة جل المراد
الى سمعان فان وقع من خدام حضرته موقع القبول والرضا فذلك غاية
المسؤول ونهاية المتمنى والله ولي التوفيق وبيده ازمة التحقيق
اعلم ان البراهين المؤدية الى هذا المطلب منحصرة في مسلكين احدهما
موقوف على ابطال الدور والتسلسل والاخر ليس كذلك بل يدل على ابطالهما
اولا ثم يتوصل به الى ابطال الدور والتسلسل كما سنذكره فلنرسم رسالتنا
على مقصدين لسان المتكلمين ولما كان ابطال التسلسل ... الاول
المقصد الاول في المسلك الاول وهو طريق المتكلمين الاول لا شك
في وجود ممكن ما كالمركبات فان استند الى الواجب ابتداء او بواسطة ثبت المطلوب
او لا ينتهي وجود موجود ما فان كان واجبا او ممكنا استند اليه ثبت المطلوب والا
فان رجع سلسلة الاستناد ثم لزم الدور والا لزم التسلسل الى غير النهاية اذ
كل ممكن فله علة فنقول جميع الممكنات اي تلك الاحاد بحيث لا يشذ عنها شيء منها موجود
اذ لو كان معدوما لكان جزء من اجزائه معدوما ضرورة ان ما وجد جميع اجزائه
فهو موجود والمراد بالمجموع تلك الاحاد الموجودة فقط لا مع الهيئة
الاجتماعية الاعتبارية المعدومة فالاجزاء باسرها موجودة فيكون المجموع
بهذا المعنى موجودا ولا شك انه ممكن لاحتياجه الى كل واحد من الممكنات
منه والمحتاج الى الممكن ممكن وكل ممكن له علة فعلته اما نفس المجموع او جزؤه
او امر خارج عنه والاول باطل ضرورة تقدم العلة على المعلول وامتناع
تقدم الشيء على نفسه والثاني ايضا باطل لان علة الكل يجب ان يكون علة لكل جزء
لان كل ممكن محتاج الى علة فلو لم تكن علة المجموع علة لكل جزء لكان بعض الاجزاء
مستقلا بعلة اخرى فلا يكون ما فرض علة المجموع وحده علة تامة له هذا خلف

واذا كان علة لكل جزء فيكون ذلك الجزء علة لنفسه ولعلله واذا بطل
الاولان تعين الثالث فيكون علته امرا موجودا خارجا والموجود الخارج
عن جميع الممكنات واجب لذاته وهو المطلوب وعلى هذا البرهان يرد عليه
ما يورد عليه منها ان المجموع يتصف بالتناهي وما لا يتناهى لا مجموع له فاجاب
الواحد بما يتصف بالتناهي يكون مصادرة وذلك لما عرفت ان المراد
بالمجموع الاحاد بحيث لا يشذ عنها شيء وقد لوحظ بامر اجمالي شامل لها
ومنها انه ان اريد بالمجموع كل واحد من احاد السلسلة فعلته ممكن اخر
متسلسلا الى غير النهاية وان اريد المجموع من حيث هو فلا نسلم انه موجود
لعدم تحقق الجزء الصوري اعني الهيئة الاجتماعية وذلك لما عرفت ان المراد
المتعدد بلا ملاحظة الهيئة الاجتماعية كما في الاعداد فان الاحاد من
غير ان يلاحظ معه الهيئة وقد بين ان الكل بهذا المعنى موجود لوجود
جميع اجزائه وبالجملة ان الاحاد قد يلاحظ واحدا واحدا وقد يلاحظ
باسرها دفعة والاول ان كان يلاحظ متعددة بحيث عده الاحاد فهو المتعلم
المتفصل بها وان كان يلاحظ واحدة بامر اجمالي شامل لواحد واحد
على سبيل البدل فهو بعض الكل الافرادي والثاني هو معنى الكل المجموعي ولا حاجة في ذلك
الى اعتبار الهيئة الاجتماعية فافهم ذلك ثم في علة ايراد وهو انه ان اريد بالعلة
العلة التامة فلم لا يجوز ان يكون نفسه قوله ضرورة تقدم العلة على المعلول قلنا
في العلة التامة اذ لو وجب تقدم العلة التامة لزم في المركبات تقدمها على نفسها
امنع

جزء منه لان مجموع الاجزاء المادية والصورية جزء منه فيكون
متقدما عليها وهي على هذا التقدير متقدمة على المعلول المركب الذي هو
عين مجموع الاجزاء وايضا جميع الموجودات من الواجب والممكن
ممكن لاحتياجه الى علته التامة نفسه اذ ليست جزءا منه ضرورة احتياج
الى نفسه ولا خارجا عنه اذ لا خارج عنه فيتعين ان يكون نفسه والتحقيق
العلة التامة مجموع امور كل واحد منها متقدم ولا يلزم منه تقدم المجموع
فان جميع اجزائه ليس بمتقدم عليه بل هو عينه مع ان كلا منها متقدم
عليه وان اريد بالعلة الفاعل فلم لا يجوز ان يكون جزءا قوله لان علة الكل
علة لكل جزء فيكون علة لنفسه ولعلله قلنا انما يلزم لو كان علة تامة للكل
اذ ح لا يتوقف الكل على امر خارج عنه والمفروض كونه علة فاعلية وهو
لا ينافي الاحتياج الى الغير والجواب ان المراد بالعلة علة لا مطلقا
بل المراد الفاعل المستقل بالتاثير بمعنى انه لا يستند المعلول الا اليه او الى ما صدر
عنه والفاعل المستقل بهذا المعنى في المجموع الذي هو جميع اجزائه ممكن يجب ان
يكون فاعلا في كل واحد واحد والا لم يكن فاعلا مستقلا في المجموع لاستناد
بعض الاجزاء الى غيره وهو معلول له لا محال لجميع وح يكون
الفاعل المستقل في المجموع فاعلا لكل جزء وفساده ما تركب من الواجب
والممكن فان الفاعل المستقل فيه هو الواجب وهو جزؤه لا فاعل لنفسه
لكن هذا المنع بعد تمام الدليل عليه في المركب من الممكنات الصرفة بل لا
بد من منع مقدمة من مقدمات دليله وتلك المقدمات باسرها ظاهرة
غير قابلة للمنع ولكن ان تقولوا انه منتقض بالمركب من الواجب والممكن فان
الدليل المذكور لا يجري فيه وبهذا اتضح بطلان ما قيل انه يجوز ان

يكون ما قبل المعلول الاخير علة له وهو معلول لما قبله مرتبة واحدة وهكذا الى
لو كان ما قبل المعلول الاخير علة بوحده للسلسلة بأسرها مستقلة بايجادها
لكان علة لنفسه وهو باطل واعترض على هذا الجواب بانه لو لزم ان يكون علة
المجموع بالاستقلال فاعلا لكل جزء كذلك للزم في المركب من اجزاء مترتبة
كالمركب مثلا اما تقدم المعلول على علته او تخلف المعلول عن علته المستقلة اذ لا يخفى
ان فاعل الجزء الاول بالاستقلال كان موجودا عند وجود الجزء الاول او لا و
على الاول يلزم تخلف الجزء الثاني عن علته المستقلة وعلى الثاني يلزم تقدم الجزء
الاول على وجود علته وانه لو فرضنا ان تلك الاشياء وكل واحد منها معلول
لعلة اخرى مستقلة يكون مجموع العلل الثلاثة علة مستقلة لمجموع المعلولات مع
انه ليس علة لشيء من تلك المعلولات الثلاثة ضرورة استناد كل منها الى
واحدة فقط من تلك العلل واجيب عن الاول بان التخلف من الفاعل عن
هذا المعنى غير ممتنع اذ لم يعرف استحالة جميع ما لا بد منه في التاثير و
الممتنع هو التخلف عن الفاعل المستجمع على ان المراد بكون فاعل الكل فاعلا
لكل جزء كذلك ان لا يكون فاعله خارجا عن فاعل الكل لا انه بعينه يكون
فاعلا لكل جزء وبهذا اندفع الثاني ايضا وهذا الجواب كاف في دفع [illegible]
وهو ابطال كون الجزء علة مستقلة لمجموع الممكنات [illegible] علة ذلك الجزء
خارجة عنه فهو اما نفسه فيلزم تقدمه على نفسه او داخل فيه فننقل الكلام
اليه الى ان ينتهي الى ما يكون علة لنفسه او نقول في كل جزء فرض علة في
تلك السلسلة فعلته اولى منه بان يكون علة لها لان تأثيره اكثر لكون
ذلك الجزء اثره وهو ليس اثر الثاني فيلزم ترجيح المرجوح [illegible]
هذا في علة الجزء ابتداء بان يقال كل جزء فرض علة للمجموع فان علته
اولى منه بالعلية لانه اكثر تأثيرا منه فيلزم ترجيح المرجوح وقد يعترض
عليه بانه لم لا يجوز ان يكون علة الجزء بالمعنى المذكور نفسه [illegible]

في دون

في وجوده من غيره حاجة الى امر خارج عنه فاذا كان علة للاول والثاني الى
وهلم جرا فلكل واحد من الآحاد علة فيها مثلا لم يكن المجموع الماخوذ على هذا
الوجه غير الآحاد ولم يحتج الى علة خارجة عن علل الآحاد ولا احتياج في
تعقل الشيء بهذا الطريق الى زائد على الآحاد واما المجموع المتعقل من حيث
بأسره سواء كان بسيطا في نفسه او مركبا واحدا بان المجموع بهذا الاعتبار
غير الآحاد [illegible] بوجوده [illegible]
ممكن موجود وكان الممكن الموجود الواحد محتاج الى علة موجدة [illegible]
الممكنات المتعددة الموجودة محتاجة الى علة موجدة [illegible] وتلك العلة
لا يمكن ان يكون [illegible] لان العلة الموجدة [illegible]
[illegible] الوجود ومن المستحيل تقدم المجموع على نفسه [illegible]
[illegible] كل واحد من السلسلة [illegible]
[illegible] بالدليل [illegible] على بطلانه فانه [illegible] على اي وجه فرض
الى سواء فرض في علل المجموع [illegible] بالآحاد [illegible]
[illegible] مع [illegible] وتفصيلات [illegible] تلك التعريفات
للفصل بين [illegible] فنقول [illegible]
ان ارتفاع العلة التامة [illegible]
الى دليل آخر [illegible] العلة التامة [illegible] واحد بعدم
والعدول [illegible] ان الممكن هو ما لا يقتضي الوجود والعدم
بالنظر الى ذاته فلو كان علة تامة لنفسه [illegible] العلة التامة [illegible] وجود المعلول
[illegible] كونه واجبا [illegible] الواجب الخارج [illegible]
هو [illegible] بالنظر الى ذاته وهو صادق على ما يكون علة تامة لنفسه فيلزم كونه واجبا
مع انه محتاج الى غيره [illegible] الموجود [illegible] الى غيره في وجوده
الممكن او لا وهو الواجب فلا يلزم [illegible] الواجب على [illegible]

[illegible] الى اما ان يقتضي الوجود بالنظر الى ذاته وهو
الواجب او عدمه كذلك وهو الممتنع او لا هذا ولا ذاك وهو الممكن [illegible] ايضا
[illegible] هذا الممتنع [illegible]
[illegible] على هذا المطلب [illegible] العلة التامة اما عين العلة الفاعلية
وهي العلة التامة البسيطة وذلك حيث لا يتصور [illegible] المعلول [illegible] العلة الاولى
بالنسبة الى المعلول الاول فلا يكون ارتفاع المانع جزءا من العلة التامة المركبة ولا يمكن عدم اشتمالها
عليه ضرورة ان احتياج الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري ولذلك حكموا بان العلة الفاعلية ضرورية
في كل معلول بخلاف ما سواها من العلل اذا تمهد هذا فنقول لو جاز كون العلة التامة نفس المعلول
فاما ان يكون علة فاعلية له وهو ممتنع لوجوب تقدمها وامتناع تقدم الشيء على نفسه واما ان يكون
مشتملا عليها فيكون جزؤه علة فاعلية مستقلة له وهو ممتنع لما تقرر ولو لم يتم ذلك يهدم البرهان
عن اسه لان مداره بعد الاصلاح على ان الفاعل المستقل بالمجموع لا يكون جزءه وحينئذ فلا يتم في العدول
من العلة التامة الى الفاعل المستقل عند الاصلاح مما ذكرنا ان العلة التامة لا يجوز ان يكون عين
المعلول مع قطع النظر عن وجوب تقدمها او عدمه على ان الذكي لو ترك العناد ولاحظ بقريحة
العقل وجد الامر كذلك مع قطع النظر عن ذلك فلا يبقى لنا التفحص عن حال العلة التامة
في التقدم فانه وان لم يتوقف البرهان عليه فهو في حد ذاته من المطالب وهو المقصد وان كان
قريب المرام فهو بعيد المرمى متشابه الانحاء معفر الارجاء ما ذلل القاصدون اليه مناهجه
باقدام افهامهم بل تاهوا في مهامه شبهه على مطايا اوهامهم فلا جرم لم يأتوا بما يشفي عليلا
او يروي غليلا وانا اقص ما عندي فيه عليك فخذ بمجامع مشاعرك اليك فاقول
لا بد من النظر فيما اعتمدوا عليه في نفي العلة التامة اما الاول وهو انه لو تقدمت لزم تقدم
المركب على نفسه [illegible] ضرورة تقدم جميع الاجزاء على العلة التامة لكونه جزءا منها
وتقدم العلة التامة على المركب على هذا الفرض وقد اجيب عنه بان جميع الاجزاء ليس
عين المركب لان كل جزء من الاجزاء متقدم بالذات والمتقدمات بأسرها لا يكون
عين المتأخر وايضا لو فرضنا مجموعا كل واحد من اجزائه واجب لذاته كان المجموع ممكنا واجزاؤه بأسرها غير
ممكنة فهي غير المجموع وانت خبير بما يرد عليه اما اولا فلانه لا يلزم من تقدم كل فرد تقدم الكل المجموعي فان
حكم الافراد قد يخالف حكم الجملة فلا يلزم كون مجموع الاجزاء التي هي غير الشيء فانه ليس متقدما وكذا القول
في المركب الموهوم فان الاجزاء بالاسر ليس واجبا بل كل فرد منه واجب فلا يلزم ان يكون
الاجزاء مغايرا للمجموع ونقول [illegible] الاجزاء بالاسر متقدم على المجموع ان
اردتم به مفهوم القضية الكلية اعني الحكم على كل فرد فرد بالتقدم فمسلم ولكن اللازم منه
مغايرة المجموع لكل فرد فرد وليس النزاع فيه وان اردتم به حكما واحدا على موضوع واحد

راسه نحو

التفحص

تقدمه

بالاسر

هو

هو متقدم في نفسه اعني المجموع فلا نم انه متقدم بل نقول هو عين المعلول وهل النزاع
الا فيه والحق في الجواب ان يقال ان جميع الاجزاء الصورية والمادية لها اعتباران
اعتبارهما منفردين وهما بهذا الاعتبار جزء من العلة التامة متقدم على المعلول بمرتبتين واعتبارهما
على النحو الخاص الارتباطي اللذين هما عليه في الخارج وهما بهذا الاعتبار عين المعلول فان قلت
لا يخ اما ان يعتبر هذا الارتباط في المعلول اولا وعلى الاول لا يكون ما فرض مجموع الاجزاء مجموعها هذا
خلف وعلى الثاني يكون عينه باي اعتبار اخذ قلت لعل الارتباط المذكور شرط لعينية جميع
الاجزاء للمعلول وليس من اجزائه فلا يلزم الخلف ولا كونه عين المعلول مطلقا فليس
قلت هذا انما يتحقق في المركب الذي له جزء صوري واما فيما ليس كذلك كما في مسئلتنا هذا
فلا اذ ليس المجموع الا تلك الآحاد من غير صورة فلا يكون بينهما ارتباط يعتبر تارة ليعتبر عينا
ويسقط اخرى ليكون جزءا من العلة التامة ومتقدما قلت ثم جميع الاجزاء انما يكون جزءا
من العلة التامة وموقوفا عليها حيث للمركب جزء صوري واما في غيره فهو عين المعلول
لان جميع الاجزاء ليس علة لنفسها والعلم به ضروري فاذا اعتبر ذلك الجميع من غير ارتباط
فليس هناك الا ذلك الجميع الذي هو المعلول فلا يكون جزءا من العلة التامة واما الثاني وهو
ان جميع الموجودات من الواجب والممكن ممكن وعلته التامة ليست جزءه ولا محتاجة
الى ما في الاجزاء ولا خارجا عنه اذ لا خارج فيتعين ان يكون نفسه فاقول هذا اقوى الشبهة
ولا بد فيه من حيث الارتباط اذ لا يعتبر فيما نحن فيه ارتباط بل يلاحظ تلك الاجزاء بأسرها
من غير امر آخر يوحدها ووجه التفصي عنه ان يقال المجموع بهذا المعنى ليس معلولا واحدا
ليستدعي علة واحدة بل معلولات متعددة قد لوحظت مرة فيستدعي عللا متعددة
وتلك العلل هي مجموع السلاسل التي هي اجزاء تلك السلسلة مما فوق المعلول الاخير
الى الواجب فان قلت المجموع يحتاج الى مجموع المعلول الاخير فلا يكون تلك السلاسل
باسرها علة تامة لاحتياج المعلول الخارج عنها قلت المجموع بهذا المعنى هو تلك
الآحاد المتفرقة وقد لوحظت دفعة فلا فرق بين ان يطلب علة كل منها منفصلا
وبين ان يطلب عليها بأسرها مجملا الا بالاجمال والتفصيل في الملاحظة ولا فرق
في ذات الملاحظ وتفصيله انه اذا طلب علة معلولات متعددة فالجواب
ان يجاب بعلة كل واحد واحد فلا فرق بين ان يطلب علة آ مثلا ثم علة ب ثم علة ج
وهكذا وبين ان يطلب علة آ ب ج دفعة الا في الملاحظة فانه قد لوحظ كل
منها في الاول بتصور على حدة وفي الثاني بتصور واحد دفعة او لوحظت معا
بتصور واحد اجمالية وكذلك لا فرق في الجواب بين ان تبين علة كل منها منفصلا
فيقال علة آ د وعلة ب ه وعلة ج ز مثلا وبين ان يجمل في القول فيقال

منه ره

عليهما الا في ان ما لوحظ في الاول بالوصفات لوحظ في الثاني وهو ومعلوم ان الملاحظ
في صورتين واحد فكما لا يدخل في الصورة الاولى المعلول الاخير في عداد العلل كذلك
لا يدخل في الصورة الثانية ووهم الفرق انما نشأ من لفظ المجموع وابهامه التركيب الذي
يدخل فيه الصورة وفيه نظر لان المجموع بهذا المعنى كثير والكثير يتألف من الوحدات لا محالة
فالمعلول الاخير داخل فيه ومن اجزائه فيكون داخلا في علته التامة فلا يكون ما فوقه الى
غير النهاية علة تامة للمجموع فتامل وهذا المقام فانه حقيق بالتدبر التام ولهذا التفصيل
فيما سيأتي مواضع تنفع فتدبره واذ قد انحلت الشبهة التي عرجوا عليها فلنرجع الى تحصيل
في الامر وحكم العقل الصريح وافضى الكلام الى ما ناخذ بما يحكم به العقل نجد انا نتوقف انهما
لا يكون عين المعلول في الممكنات الصرفة اذ لا حاجة في البرهان الى اثبات التقدم
واما الشبهة الثالثة وهي ان العلة التامة مركبة من اجزاء كل واحد منها متقدم
ولا يلزم منه تقدم المجموع فغير متوجه الا على من استدل بتقدم اجزائها على تقدمها
واما قولهم في الجواب عن البعض على ان الفاعل المستقل للمجموع فاعل للاجزاء
المراد فاعلا للاجزاء ان لا يكون فاعلها خارجا عنها وذلك كاف في غرضنا
او يلزم اما الانتهاء الى ما يكون فاعلا لنفسه وهو محال او العكس [illegible] لكل جزء
متوسط فعلته اولى فاعل [illegible] يمكن اختيار العكس بان يكون ما فوق المعلول الاخير
الى غير النهاية علة للمجموع وهو معلول لما قبله الى غير النهاية وهكذا قوله
كل جزء فعلته اولى [illegible] لانه اكثر [illegible] منه علينا اكثر اشتمالا
على علل الاجزاء وملخصه ان الفاعل المستقل للمجموع بهذا المعنى علة ما [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] لا يكون المعلول مستندا الا اليه او الى ما يستند اليه
او الى اجزائه اذا تمهد هذا فنقول علة كل جزء وان كان اكثر [illegible]
فيكون الاحاد المستندة الى نفسه اكثر لكنه اقل اشتمالا على علل الاجزاء
فيكون الاحاد المستندة الى علته اكثر لكنه اقل اشتمالا على علل الاجزاء فيكون
الاحاد المستندة الى اجزائه اقل [illegible] وان كانت المعلولات المستندة
الى نفسه اقل لكن المستندة الى اجزائه اكثر والمعتبر في الاستقلال احد
الامرين في علة الجزء الاكثر مع كون اجزاء منها في نفس الجزء الاكثر [illegible] اولويته
احد [illegible] فان قلت لا شك ان ما يستند الى اجزائه [illegible] وعلى تقدير
[illegible] الاولوية ايضا يلزم ترجيح المساوي قلت بعد تسليم ذلك مفهوم
العلة الاستقلال مجتمعة فيهما سواء كان على السوية منهما فيكون [illegible]
فلا يلزم من كون كل منهما علة ترجيح المرجوح على تقدير الاولوية ولا ترجيح
المساوي

الصور

ق

الاستقلال

[illegible] على تقدير [illegible] كما في ساير المفهومات المشككة والمتواطية
فان قلت فيلزم توارد العلل المستقلة على معلول واحد قلت توارد العلل
التامة محال مطلقا وكذا توارد الفواعل المستقلة المتباينة اما المتداخلة فلا نم استحالته بل نقول
هو واقع فان العقل العاشر مثلا كل واحد من السلاسل المبتدئة منه الى المبدء علة
مستقلة له بالمعنى المذكور ضرورة انه لا يستند الى غير تلك السلسلة واجزائها وما يستند اليها
بل سلسلة العقول العشرة السلسلة المبتدئة من التاسع الى المبدء علة مستقلة له ضرورة ان كل
جزء منه اما مستند اليها او الى اجزائها فان العاشر مستند اليها والتاسع والثامن الى اجزائها
فان التاسع مستند الى السلسلة المبتدئة من الثامن والثامن الى المبدء من السابع وكذا السلسلة
المبتدئة من الثامن فانه والى المبدء علة مستقلة له لان كل جزء منها اما مستند اليها كالتاسع او الى
ما يستند اليها كالعاشر او الى اجزائها كالثامن فانه مستند الى [illegible] اعلى المبتدئة من [illegible]
السابع وهكذا الاحوال لا يقال علة لا يكون اولى منه لانا نقول هذا اولى المستقلة وعين النزاع فان
قلت المراد بالعلة المستقلة ما لا يكون له شريك في التاثير كما صرح به في شرح المواقف في بحث
العلة والمعلول وح لا يتم الكلام لان كل حد احدث من غير المتناهي فهو علة قريبة ومشاركة غيره
في التاثير القريب في فرد اخر فلا يكون شيء منها علة قريبة للمجموع اذ لا فرق بين جزء وجزء في
يكون المؤثر القريب في واحد منها هو بواسطة الجملة دون المؤثر القريب في الجزء الاخر قلت
ان اراد انتفاء الشريك في التاثير مطلقا قريبا او بعيدا فلا نم انه ضروري في كل معلول ان يكون
له علة مستقلة بهذا المعنى كيف ولو صح ذلك لا شك ترتب العلل المشاركة في مطلق التاثير وان
اراد ان لا يكون هناك ما يؤثر والا يرجع اليه ابتداء او بواسطة يرجع الى المعنى الاول واحتاج
الى التعميم المذكور فيه بان يقال او الى اجزائه لندفع عنه النقض المذكور هناك وح فالكلام
عليه كالكلام عليه فان قيل المراد من المؤثر المستقل في كل مرتبة هو ما لا يكون له شريك في التاثير
في تلك المرتبة قريبا كان او بعيدا او هو ضروري في كل معلول لانه لا بد في كل مرتبة من مراتب
التاثير من شيء يكون هو تمام المتصف به فاذا اخذ فهو المؤثر في تلك المرتبة لا تشاركه غيره في هذا
التاثير والا لم يكن المتصف به فلا يكون ما شرا فيه اعتبار الوصف موصوفا بعينها وح فالم
في العلة المستقلة القريبة معول العلة القريبة المستقلة بهذا المعنى هو ما فوق المعلول الاخير الى غير
النهاية اذ هو تمام المؤثر القريب في تلك السلسلة فان كل جزء منها معلول قريب لجزء منها وان
قيل المراد به تمام المؤثر في المجموع قريبا وبعيدا فمعول هو ايضا ما فوق المعلول الاخير الى غير
النهاية باعتبار ما يشتمل عليه من السلاسل فان المجموع بهذا المعنى امور متعددة لها علل متعددة
[illegible] المؤثر فيه مجموع تلك العلل وكل واحد من احاد السلسلة معلول السلسلة من تلك السلاسل
[illegible] المعلول الاخير من السلسلة المبتدئة مما فوقها وهكذا مجموع تلك السلاسل يكون علة

لا يسمع

ولد

للمجموع بهذا المعنى فان نقل الكلام الى علل تلك السلاسل لكونها ممكنة فنقول هي مجموع مجموعات
السلاسل التي في جميع السلاسل الموجودة في السلسلة في جميع المراتب الغير المتناهية فهناك سلاسل
غير متناهية ثم في كل منها سلاسل غير متناهية وهكذا الجميع تلك السلاسل الغير المتناهية مرارا
غير متناهية هو العلة التامة لتلك السلسلة الجامعة لجميع ما تتوقف عليه تلك السلسلة قريبا وبعيدا
وذلك الجميع بعينه هو جميع السلاسل التي تشتمل ما فوق المعلول الاخير عليها بحيث لا يشذ شيء منها
فالعلة التامة اعني جميع ما هو مؤثر في السلسلة قريبا وبعيدا هو ما فوق المعلول الاخير كما قلنا ونقول
ايضا سلسلة الموجودات باسرها من الواجب والممكن لا يمكن ان يكون المؤثر التام القريب
فيها الواجب ضرورة انه مؤثر قريب في واحد منها فقط فاما ان يكون هو ما فوق المعلول
الاخير من سلسلة واحدة لا يكون اشتراك ما فيها من السلاسل في التاثير القريب في الاحاد الاخر
منافيا لكونه مؤثرا تاما فيكون المراد نفي الاشتراك لما هو خارج عنه او يكون جميع تلك السلاسل
باسرها وكل من الوجهين جار في السلسلة الغير المتناهية بلا فرق فاحفظه فلنمسك ما تحلو فان
ما تعلو به مهنئك اعطيناك فاعلم ما فصلت لك حق بان الحق هو الثاني والنظر السابق
لابتنائه على هذا والله يحق الحق ويهدي السبيل واعلم ان الشريف العلامة قد قرر البرهان في حواشي
شرح حكمة العين بوجه مفصل وبذل فيه المجهود ووضحه بانه يكشف المقصد لا يبقى عليه شيء من
الشبه الورود ونحن نورده مع ما يورد عليه بتوفيق الله تعالى خالق السمع والبصر ليهدي
الحق الذي ليس عنه محيد قال لا شك في وجود الممكنات متعددة وكل واحد منها محتاج
الى علة فاعلية موجودة مستجمعة لجميع ما يتوقف عليه المعلول فاذا اعتبر بالممكنات باسرها
جملة واعتبر بالكل واحد منها العلة الفاعلة المستجمعة مع قطع النظر عن ان شيئا من هذه العلل
الفاعلة من افراد الممكنات او لا بل اخذ بالعلل الفاعلية الموصوفة التي هي بازاء الممكنات
فلا خفاء في ان هذه العلل الفاعلة المستجمعة هي علة ما علة مستجمعة لجملة الممكنات فظهر ان
كل واحد من الممكنات محتاج الى واحد من العلل لذلك مجموع الممكنات محتاج الى مجموع العلل
وذلك مما لا يتوقف فيه العقل الصريح بل يحكم به بديهة اذا تمهد هذا فنقول اذا اعتبرنا
العلل الفاعلية المستجمعة للامور المعتبرة جملة واحدة وجملة الممكنات جملة ثانية فنسبة
الجملة الثانية الى الاولى فلا يخلو اما ان يكون في الجملة الاولى امر خارج عن الجملة الثانية اولا
وعلى الثاني اما ان يكون الجملة الاولى تمام الجملة الثانية فيلزم كون الشيء علة لنفسه وهو قطعي
الاستحالة او بعضها فيكون بعض من الجملة الثانية علة لجميعها وهو ايضا محال اولا فلان العلة
التامة لا يتوقف المعلول على ما هو خارج عنها والجملة الثانية موقوفة على الخارج عن ذلك
البعض وهو البعض الاخر اقول ان اريد بالعلة الفاعلية المستجمعة الفاعل مع جميع شرايط
التاثير فهو ليس بعلة تامة فلا يلزم احتياج المعلول الى تمام الاجزاء لانها ليست

مكا

ن

من شرايط التاثير فلا يصح قوله فيكون بعض الجملة الثانية آه وان اراد الفاعل مع جميع ما يتوقف
عليه المعلول سواء كان شرطا للتاثير او لا كما هو ظاهر العبارة فهو العلة التامة وح لجاز كونها
تمام الجملة الثانية قوله يلزم ان يكون الشيء علة لنفسه وهو قطعي الاستحالة قلنا العلة التامة
لا يتقدم لها على المعلول كما قرره في غير هذا الكتاب فيجوز ان يكون عينها كما قرره والمحقق الدواني في هذا
الشيخ في ساير كتبه ولذلك ولذلك عدل عن العلة التامة الا الفاعل المستقل ثم نقول منها انه لا يجوز ان
يكون نفسه لانه يلزم ان يكون الشيء علة تامة لنفسه وهو قطعي الاستحالة وليت شعري كيف منع العطف في ساير
كتبه وسلم هذا الاكثر على ما قرره السيد قدس سره حال واما ثانيا فلانا اي نقض بعوض فانه
معلول جزما وعليه اولى بان يكون علة تامة لانها تحصل افراد لا كره ورة ان ما هو ساير ذلك البعض
فلعلته فيه مدخل ولها يحتمل ذلك النقض بانه ايضا بخلافه اذ لا ما شرله في نفسه اقول قد ح الكلام
عليه مبسوطا فلا نعيده ثم ان هذا الجيب مما فرق ان اكثر به التاثير لا بمعنى الاولوية بالعلية الا بري
التام اي سلسلة المعلول الاخير الى الواجب علة التامة اما نفسه مع انه لا ما شر له اصلا اذ لا شيء
لا يؤثر في نفسه واما ما فوقه الى الواجب مع ان الواجب اكثر تاثيرا منه قال وعلى الاول اي على
ان يكون في الجملة الاولى امر خارج عن الجملة الثانية فاما ان يكون ذلك الامر معتبرا في العلل الفاعلة
او في الامور المعتبرة فيها وعلى الثاني العلل الفاعلة اما نفس الجملة الثانية او بعضها اذ لا يتوهم
ان العلل الفاعلية لم يعتبر فيها زايد خارج عن الجملة الثانية فعلى الاول يلزم ان يكون نفس الشيء
مع غيره علة تامة لها وهذا الحشو من عليته لنفسه اذ اللازم في تقدمه على نفسه بمرتبتين اقول
هذا ايضا تام بناء على ما قرر عن عدم وجوب تقدم العلة التامة وجواز كونها عين المعلول
بل اللازم من هذا الشق تقدم الشيء على نفسه بمرتبة بناء على ذلك والعجب انه استدل في بعض
كتبه على عدم تقدمها بما ذكر ههنا قال وعلى الثاني يلزم ان يكون بعض الجملة الثانية
مع امر خارج علة تامة لها واستحالته يظهر بالوجهين السابقين اقول الوجه الاول ههنا
لان العلل التامة علة لا يتوقف المعلول على امر خارج عنه المعلول ههنا يتوقف على
بقية الاجزاء وهي خارج عن ذلك البعض الذي هو العلة الفاعلة مع الامر الخارج
وفيه نظر لان اللازم من كون العلة الفاعلية بعض الاجزاء عدم دخول بقية الاجزاء في العلل
الفاعلة ولا يلزم منه عدم دخولها في العلة التامة فاعرفه واما الوجه الثاني بعينه ما سبق قال
وعلى الاول اعني يكون الامر الزايد معتبرا في العلل الفاعلية فاما ان يكون عين علة فاعلة منها
او جزئها وعلى التقديرين يكون موجودا ضرورة ان الفاعل المؤثر في الوجود واجزائه يكون
موجودا وذلك الامر الزايد الموجود الخارج عن جميع الممكنات لا يكون ممكنا والا لم يكن
عنها ممتنعا لانه موجود فتعين ان يكون واجبا لذاته ويمكن ان ينسب الجملة الثانية
الى العلل الفاعلية وساق الكلام آه اقول لا نساق ابطال الجزئية شيء من الوجهين

لاسمى

علي

اما الاول فظ لان العلل التي علية لا يلزم ان لا يحتاج المعلول الى ما عداها اذا احتاج المعلول
الى الاجزاء لا ينافي كون العلة الفاعلية علية فاعلية واما الوجه الثاني فالكلام عليه ههنا
كالكلام عليه هناك فان حديث الاولوية قد عرفت ما فيه وعرفت ايضا ان التي علل المجموع
مجموع هو علل الاحاد وكل واحد من الاحاد معلول السلسلة المبتدية مما فوقه غير مجموع
تلك السلاسل يكون علة فاعلية لمجموع الاحاد وليس لهذا المجموع مشارك في التاثير في ترتيب
جميع تلك الاحاد فضلا عن ان يكون اولى فذلك اذا احطت بجانب المقال وكشفت حجاب
الخفاء عن جلية الحال لاح لك ان الحاصل من جميع تلك الانظار والابحاث ان الترديد سواء
وقع في العلة التامة او الفاعلة المستقلة فكونها عين المعلول بط ويمكن توجيه كلام قدس سره
بما لا يرد عليه بعض الخلل وان كان بعيدا بحسب اللفظ بان يقال مراده بالعلة التامة
ههنا مجموع العلل التي علية مع جميع ما يتوقف عليه الا سرية المعلول لا ما يتوقف
عليه المعلول كما هو ظاهر عبارته بل صريحه ولا شك ان العلة التامة بهذا المعنى متقدم على
المعلول ومراده بجزء العلل التي علية المذكورة فيما بعد حيث قال ويمكن ان يتجه الى نحو
الى العلل الفاعلية بدون اعتبار الشرائط وح يستقيم الحكم بتقدم العلة التامة وما يتوجه عليه
ويتحقق المنع في ابطال الشق الجزئية سواء او في العلل الفاعلية المستقلة كما في الترديد
الاول او في العلل التي علية مع قطع النظر عن الشرائط كما في الترديد الثاني وهذا وان كان
بعيدا جدا عن اللفظ ذكرناه احترازا عن ان يحط بال القاصرين فيتحيرون ظنا منهم
انهم ظفروا بما لم يظفر بغيرهم كما شاهدنا بعضا يتره وكونها خارجا يستلزم المط لكن
الشان كله في ابطال الشق الجزئية سواء كان الترديد في العلة التامة او التي علية
المستقلة لما عرفت من ان العلة التامة لمجموع بهذا المعنى هو حاصل جميع علل كل واحد
واحد ولا شك ان علة كل واحد هو السلسلة المبتدية مما فوق بلا واسطة فيكون مجموع
تلك السلاسل علة تامة لمجموع ولا يرد ما توهم من احتياج المجموع الى المعلول الاخير
لما تحقق من ان علة المجموع بهذا المعنى هو مجموع علل الاحاد وبما لم يكن المعلول الاخير
علة لشيء من الاحاد فلا يدخل في علة مجموع عللها وقد سبق السابق والله [illegible]
وقرر بعضهم توجيه اخر وهو ان المؤثر القريب في كل مجموع هو جميع اجزائه لان المؤثر
التام هو ما يتقدم على المعلول بالذات ويمتنع انفكاكه عنه وجودا وعدما وجميع الاجزاء
بالنسبة الى المعلول كذلك فيكون علة تامة قريبة له واذا تقرر ذلك فمجموع السلسلة
الموجودة الغير المتناهية مفتقرة الى علة تامة لكونها ممكنة من حيث المجموع ومن حيث
الاجزاء جميعا وعلتها التامة القريبة هي اجزاؤها باسرها لما تقدم من معنى المؤثر
التام القريب وهي ايضا ممكنة مفتقرة الى علة تامة كذلك وعلتها اما نفسها

او

الثاني فانهما متعاربان ولم يرد هناك علي ان قال لو وجب كل جزء لزم ان يكون ذلك الجزء
واجبا ولا يخفى انه انما يلزم لو ثبت ان ما يجب به وجود الغير يجب ان يكون واجبا
ولم يتبين تلك المقدمة غير مسلمة هناك فالجواب غير صحيح والكلام في الموضعين
غير تام لاحتياجه الى هذه المقدمة التي ليست بينة ولا مبينة والوجه في بيان تلك المقدمة ان
يقال ما يجب به وجود الغير لو كان ممكنا لم يمتنع ارتفاعهما معا اذ لو امتنع فاما لذاته وهو
خلف واما لعلة وقد فرضت معدومة ولم يلزم منه مح لان استعار كل معلول فرض مع استعار
علته وكشفه ان استحالة عدم المعلول اما لذات العلة بان يمتنع عدمه لذاته او بشرط وجود
العلة فان عدم المعلول مع وجود علته مح والاول منتف ههنا لامكان العلة وكذا الثاني
لان المفروض عدم العلة والمعلول معا والسر في ذلك ان الوجوب بالغير في قوة الشرطية
بمعنى انه لو وجد ذلك الغير لو وجد ذلك الغير وجب ذلك الغير بمنزلة وضع المقدم فان كان
كل واحد واجبا بالغير غير منته الا واجب لذاته كان بمنزلة شرطيات غير متناهية
غير منتهية الى وضع مقدم فلا يلزم وجوب شيء منها فعليك بالتامل الصادق والتوجه اللائق
فانه ربما يدق عن مدارك القاصرين وتقرير البرهان ح ان يقال لو انحصر الموجود في الممكنات
لم يمتنع عدم شيء منها ولا جميعها لانا اذا فرضنا ارتفاع تلك السلسلة باسرها لم يلزم منه مح
اصلا لا امتناع عدم كل منها انما يكون لامتناع عدم الجزء الذي فوقه فالمح ههنا عدم شيء
منها مع وجود ما فوقه ولما لم يكن شيء مما فوقه ممتنع العدم لذاته فاذا فرضنا ارتفاع المجموع
لم يلزم منه مح اصلا لا بالنظر الى ذاته لامكانه ولا بالنظر الى علة او هي ايضا ممكنة معدومة
في هذا العرض والحاصل انه لو انحصر الموجود في الممكنات كان عدم كل من الاحاد مع عدم
ما فوقه ممتنعا اذ يلزم ح تخلف المعلول عن العلة لكن عدم تلك الممكنات بالاسر لا يكون
ممتنعا والشيء ما لم يمتنع عدمه لم يوجد فلا يكون السلسلة موجودة وقد فرضت هف واذا
حققت ذلك علمت انه اقوى الطرق الواقعة في هذا المسلك ولو قدمها ولا اخفاء في انه
لا تفاوت بينه وبين الطريق الثاني الا تعبير امتناع العدم الى وجوب الوجود فمن
اتى بالثاني بعد العلم بالاول فقد انتحل والله الموفق لتحقيق الحق وهذه ازمة الصدق
الطريق الرابع ان الممكن بنفسه لا يستقل بوجوده ولا ايجاده اما الاول فظ من
ملاحظة مفهوم الممكن واما الثاني فلانه فرع الوجود فلو انحصر الموجود في الممكن لزم ان
لا يوجد شيء اصلا لان الممكن وان كان متعددا لا يستقل بالوجود والايجاد لا
في الجملة [illegible] موجود لا لذاته ولا لغيره اقول ويمكن ان يناقش في المقدمة الاولى
وعلى الثاني [illegible] الاستقلال احتياجه الى الغير فم ولا يستلزم المط لجواز ان يكون
الثاني ويمنع لزوم امتناع [illegible] استقلاله فيه بمعنى انه لا يحتاج الى

مايكون ممكنا فهو اول السلسلة ولو وجدت المقدمة القائلة بان كلا السلسلتين كل واحد منه على اوجه
لا يستغني جميع احاده عن امر خارج عنه بديهة حدسية لا سيما لكنه لا يجدي في المناظرة بدليل ثم انهم
بعد اثبات احتياج السلسلة المفروضة الى الواجب قالوا في ابطال التسلسل ان الواجب يكون
طرفا للسلسلة لانه مرتبط بها وليس في وسطها اذ لو كان في وسطها لكان طرفا لها بالضرورة
فينتهي السلسلة عنده واعترض عليه بانه يجوز ان يكون علة لكل الاحاد بها فيكون مرتبطا
بالجملة الغير المتناهية غير واقع في نظامها فلا ينقطع به السلسلة واجيب بوجهين الاول
انه قد تبين ان كل واحد من تلك السلسلة ممتنع الحصول بدون ذلك الخارج فلا اقل من ان يكون
موجدا لواحد منها ابتداء فيكون واقعا في نظام السلسلة كذا قيل وفيه [illegible]
انه يجوز ان يكون علة لكل منها الواجب مع ما فوقه فلا يكون طرفا للسلسلة بل ماخوذا مع بعض
السلسلة في علة كل منها والثاني انه يجب كون ذلك الخارج علة لبعض الاحاد والا لتحقق
كل من الاحاد لموجده في الواقع في السلسلة فيحصل الجميع بدونه واذا كان علة لبعض تلك
الاحاد لزم توارد علتين مستقلتين على معلول واحد لان ذلك البعض له علة موجبة في السلسلة
فرضا فيجب ان يكون العلة امرا خارجا عنها كان كونها بعضها او جزءا منها فبطل التسلسل
وهو المطلوب اقول هذا طريق موصل الى ابطال السلسلة الغير المتناهية لاحتياجها الى
علة وامتناع كون شيء ما علة لها ولا دلالة فيه بمجرده على لزوم الانقطاع عند الواجب
الا ان يضم الى ذلك انه اذا بطل التسلسل فكل سلسلة موجودة يكون متناهية ويكون
مقطعها الواجب اذ الممكن لا يكون مقطعا لها لاحتياجه الى علة وفيه النظر السابق
لا يقال قد فرض ان لكل واحد من احاد السلسلة علة مستقلة في تلك السلسلة فلا يجوز كون
الواجب مع ما هو علة مستقلة له لانه خلاف المفروض لانا نقول [illegible] لا يبطل التسلسل
في العلل الغير المستقلة كما في الصورة المفروضة في النظر فتبصر ويمكن ان يقال في ذلك
المطلوب اذا ثبت احتياج السلسلة الى الواجب فاما ان لا يكون علة لواحد منها فيستغني
عنه او يكون علة لواحد منها ولا بد ان يكون معينا عنده ينقطع عنده السلسلة
لكن يرد على هذا السؤال المنع المتقدم وهو انه يجوز ان يكون الواجب جزءا من علة
من الاحاد [illegible] وقد فرغنا من المسلك الاول فحان لنا ان نشرع في المسلك
الثاني مستمدين من الله التوفيق وانه حرز منيع للقصد الثاني في المسلك الثاني لا شك في وجود
موجود فان كان واجبا فهو المطلوب وان كان ممكنا فلا بد له من علة فاما ان ينتهي الى الواجب
او يلزم الدور او التسلسل وهما باطلان اما الاول فلاستلزامه تقدم الشيء على نفسه
وتاخره عن نفسه وهما محالان بديهة واما التسلسل فبعض ما تقدم من [illegible]
التطبيق وسواه انه لو تسلسلت سلسلة العلل الى علة تامة كذلك وعليها اما نفسها

او

التصاعد سلسلة غير متناهية وهي التي فوقه اخرى الى غير النهاية ايضا ثم نطبق الجملتين
من مبدئهما بان يفرض الاول من الثانية بازاء الاول من الاولى والثاني بالثاني وهكذا فان كان
بازاء كل من الاولى واحد من الثانية لزم تساوي الكل والجزء وهو محال وان لم يكن فقد وجد
في الاولى جزء لم يكن بازائه جزء من الثانية فتنتهي الناقصة اولا ويلزم منه تناهي الزائدة ايضا
لان زيادتها بقدر متناه وهو ما بين المبدأين والزائد على المتناهي بقدر متناه فيلزم انقطاع
السلسلة وقد فرضناهما غير متناهيتين هف واعترض عليه من وجهين الاول ان البرهان جار
في الحوادث المتوهمة والنفوس الناطقة بل في مراتب الاعداد ويلزم تناهيها هنا فيبطل الدليل
وسقوط اما الاول فعندهم واما الثاني فبديهة وهذا الاعتراض غير وارد على مذهب المتكلمين
فانهم يقولون بتناهي الحوادث والنفوس واما البعض بمراتب الاعداد فيعتذرون
بانها موهوم محض اذ لم يضبطها وجود اصلا فينقطع بانقطاع التوهم فلا يجري فيه التطبيق
بخلاف الحوادث فانها وان لم تجتمع في الوجود فقد ضبطها الوجود الخارجي فليس موهوما
محضا فتامل فيه واما على مذهب الحكماء فطريق الورود فيحتجون في الجواب الى ان
التطبيق انما يجري في الامور الموجودة معا المترتبة ترتبا طبعيا او وضعيا والامور
المعدومة في الخارج مطلقا لا وجود لاحادها الا في الذهن ولا يوجد فيه الامور الغير المتناهية
مفصلا حتى يجري فيه التطبيق والامور المتعاقبة في الوجود ايضا كذلك لا وجود للسلسلة
الغير المتناهية منها اصلا لا في الخارج ولا في الذهن مفصلا والمجتمعة الغير
المرتبة لا يجري فيها التطبيق ايضا لجواز ان يقع احاد كثيرة من احديهما بازاء واحد
من الاخرى اذ ليس يلزم لها نظام حتى يستلزم تطبيق المبدأ على المبدأ انطباق
الثاني على الثاني على الترتيب فلا بد في التطبيق ههنا من ان يلاحظ العقل كل واحد
بازاء واحد لكن العقل لا يقدر على استحضار ما لا نهاية لها مفصلا لا دفعة ولا في زمان
متناه فلا يتصور التطبيق بين السلسلتين باسرها بل ينقطع بانقطاع الملاحظة واستوضحوا
ذلك بتوهم التطبيق بين خطين ممتدين على الاستواء وبين اعداد الحصى اذ يكفي في التطبيق
بين الاولين تطبيق طرفيهما اذ يلزم من ذلك وقوع كل جزء من احدهما على جزء من الاخر
على الترتيب ولا يكفي في الاعداد والحصى بل لا بد من افراد كل بازاء مقابله هذا ما ذكروه اقول
وللقائل ان يقول لا يخلو اما ان يتوقف التطبيق على ملاحظة الاحاد مفصلا او يكفي ملا
حظتها مجملا وعلى الاول لا يمكن التطبيق في المرتبة ايضا فانا نعلم انه لا يخلو من ان يكون
في الجملة الزائدة ما لا يكون بازائه شيء من الناقصة اولا وعلى الاول يلزم الانقطاع
وعلى الثاني التساوي [illegible] عنه على ما سنح بالخاطر انه يكفي في غير المرتبة ان يحاذي
الباقي ويمنع لزوم التناهي لان الزيادة ربما يكون في الاوساط واما في المرتبة

اذا انطبق الطرف على فلا زيادة في جانب التناهي لانطباق ولا في الاوسط لاتساق الاحاد
فلو لم يكن في الجانب الآخر لزم التساوي قطعا وهو صريح ان الجملتين لا تتمايز بزيادة
احدهما على الاخرى في جهة التناهي وبالتطبيق يتحقق تلك الزيادة في الجملة الاخرى فيلزم
الانقطاع ثم اقول الامور الغير المتناهية مطلقا يستلزم الامور الغير المتناهية المترتبة
بيان ذلك ان احاد تلك الامور ان كانت مترتبة فذاك وان لم تكن احادها مترتبة
فلا شك ان المجموع موقوف على المجموع اذا اسقط عنه واحد وذلك المجموع عليه
اذا اسقط منه واحد آخر وهلم جرا فكل واحد من تلك المجموعات موقوف على المجموع
السابق وهكذا الى غير النهاية فالامور الغير المتناهية تستلزم الامور الغير المتناهية
المترتبة فيجري التطبيق بين المجموعات اذ هي امور مترتبة موجودة في الخارج على
فرض وجود الامور الغير المتناهية فان قلت اللازم من التطبيق بين المجموعات
تناهي المجموعات لانها بمنزلة الاحاد المترتبة ولا يلزم منه تناهي احاد المجموع
الاول كيف وكل من تلك المجموعات يشتمل على احاد غير متناهية قلت بل يلزم تناهي
احاد المجموع الاول ايضا لانه على فرض تناهي المجموعات ينتهي بعد اسقاط الاحاد
المتناهية التي هي عدة المجموعات المتناهية الى مجموع لا يكون مجموع اقل منه وذلك هو
الاثنان فهو لا يزيد على ذلك المجموع المتناهي الا بعدد متناه وهو عدة المجموعات
فلسائل العطش في هذا المقام فاما لم يسقط فيه الكلام يشير الغور الا لمن العمقة
وحز الدور الافكار الدقيقة وتلخيص المقام ان اشتراط الترتب تمام بلا احتمال
لما مر منفصلا وكذا اشتراط اصل الوجود تمام لان البرهان انما يدل على ان السلسلة
الغير المتناهية يستحيل وجودها والسلسلة المعدومة الاحاد غير موجودة واما اشتراط
الاجتماع في الوجود فقد يقال ان السلسلة الغير المتناهية من الامور الغير المجتمعة في
الوجود غير موجودة اصلا لعدم اجتماع اجزائها في الوجود والبرهان انما يدل على
عدم وجودها فلا منافاة بينها وبين مقتضى البرهان فيشترط الاجتماع وقد
يقال انها قد ضبطها وجودها خارجي فيجري فيه التطبيق وقد يقال ان السلسلة الغير
المتناهية وان كانت غير موجودة في زمان واحد لكنها موجودة في جميع الازمنة
المتعاقبة التي هي ازمنة وجود جزء جزء فعليك بالتامل الصادق ثم قيل ان
النفوس الناطقة فيها ترتب باعتبار حدوثها فاتصم البرهان فيها والمصاحبين
الاتين موقوفة على بدن المتوقف على نفس الاب المولد لما دخيله في حصولها
مرتب بالطبع واجيب عن الاول بمنع الاول ان ترتب حدوثها
غير لازم لجواز ان تحدث جملة منها في زمان واحد اعني اقل او اكثر في زمان

آخر واقول فيه نظر لانه على تقدير قدمها بالنوع وتعاقب افراد لها ازلا وابدا كما هو
مذهبهم يوجد لا محالة سلسلة منها غير متناهية مترتبة في الحدوث فيجري البرهان ولا يضر
مقارنة جملة اخرى لاحاد تلك السلسلة التالي انها اذا احدث مترتبة بحسب الازمنة
جزو فجزو لم يكن مجتمعة بهذا الاعتبار فلا يكون مجتمعة الاحاد من تلك الحيثية واقول فيه نظر
ايضا لان احاد السلسلة مجتمعة ولها ترتب باعتبار ما فيجري فيه التطبيق اذ يكفي في
التطبيق كونها ذات ترتب صادق بحصول انطباق كل منها على نظيره في السلسلة الاخرى على الاتساق
وهو حاصل ههنا فانا نقول الجملة الموجودة اليوم مشتملة على الحادث في اليوم السابق
والحادث في اليوم عليه وهكذا فناخذ من الحادث في اليوم السابق جملة ونطبقها على
الجملة المبتدئة من الحادث في اليوم فينطبق كل جزء من السلسلة الاخرى على نظيرها
في سلسلة الكل وتقرير البرهان في الوجه الثاني انا لا نسلم ان الناقصة ان لم تنطبق على تمام الاول
انقطعت فانه يجوز ان يكون عدم الانطباق عليها لتخالف اجزائها باجزائها
لا لكون الاولى اطول من الناقصة في جهة عدم التناهي وقد يعتبر البرهان لاجل ذلك الوجه
الى هذه العبارة وهي ان الناقصة هي اما ان تستوعب الاولى على تقدير التطبيق او لم تستوعبها
او الى تلك العبارة وهي ان الثانية اما ان يصدق عليها انها قابلة للتطبيق على الاولى
بانا لا نسلم استحالة كون الناقص مثل الزائد على تقدير التطبيق فان التطبيق محال فيجوز ان
يستلزم محالا ولا نسلم انه يلزم من انقطاعها على تقدير التطبيق لو لم يستوعبها انقطاعها
في الواقع وانما يلزم ان لو كان تقدير التطبيق واقعا وهو ممنوع وعلى الثالثة باختيار
الشق الثاني ولا يلزم من عدم قبولها للتطبيق انقطاعها لجواز ان يكون عدم قبولها
لكونها غير مساوية في الاجزاء بحسب الوهم عن تطبيقها لا لانقطاعها وانت خبير بان
شيئا من هذه المنوع لا يتجه على التقرير الذي قدمناه في سوق البرهان اذ لا نفي بالتطبيق
الا ان العقل يلاحظ شيئا بازاء شيء ولو على وجه الاجمال ولا يخفى ان العقل يمكنه ان يلاحظ كلا
من احاد احدى السلسلتين بازاء واحد من الاخرى على الاتساق وبذلك يتم الكلام
اذ لا يخ اما ان يكون بازاء كل جزء من الاول شيء من الثانية اولا والاول يستلزم التساوي
الجزء والكل والثاني يستلزم المط ان قلت ان مثل هذا التطبيق يجري في غير المترتبة ايضا
فيتوجه الكلام عليه ويقرر البرهان بوجه آخر دفعا لتلك المنوع وذلك بان يتصور
السلسلتان بحيث يكون الانطباق بينهما في الواقع والزيادة والنقصان في الجملة التي
بها تلك الجهة غير متناهيتين فرضا بان يقال ان كانت علل ومعلولات مترتبة
غير متناهية في جانب التصاعد لكان في تلك المراتب خلا المعلول الاخير سلسلة
العلل الغير المتناهية باعتبار وهي بعينها سلسلة المعلولات الغير المتناهية باعتبار

فالسلسلتان متطابقتان لا في الفرض فقط بل في الواقع انه كان لكل واحد من تلك المراتب
علة وهو بعينه معلول ولا شك انه لا ينطبق علة من تلك المراتب على معلولها بل انما ينطبق
على معلولها انما ينطبق على المعلول عليها الذي هو تحتها فاذا جعلت احدى تلك المراتب
مبدءا ولوحظ التصاعد مع اعتبار تطابق السلسلتين وجب ازدياد مراتب العلل
على مراتب المعلولات بواحد ابدا والا لبطل العلية والمعلولية وارتفع وجوب التقدم
والتاخر اللازمين لهما ضرورة انه لو لم يزد العلة لكان شيء من العلل منطبقا على معلوله
فيلزم المحذور المذكور وقس عليه المعلولات الغير المتناهية فان البرهان يجري فيها ايضا
وفيه بطلان اللازم على تقدير عدم التناهي ان يكون لكل جملة متناهية منها علة خارجة عن تلك
الجملة داخلة في السلسلة الغير المتناهية ولا يلزم وراء الغير المتناهي علة ولذلك اعرض بعض
المتاخرين عن هذا البرهان بانه لما زاد المعلول لا من جانب المبدأ بواحد وهو المعلول
الاخير وجب ان يزيد سلسلة العلل بواحد في الطرف الاخر والا لم يكن المتضايفان
متساويين وانت تعلم ان هذا ترك لهذا الدليل وتمسك ببرهان التضايف الذي
تاتي تحريره في دفع الايراد واقول يمكن تقرير البرهان بوجه منقح يندفع عنه
بعض الشكوك بان يقال لا بد لمجموع المعلولات من علة وعلة مجموع المعلولات
مجموع علل احادها فيجب ان يكون مجموع العلل سابق في المرتبة على مجموع المعلولات
لان العلية تقتضي ذلك لكن هذا في الصورة المفروضة مستحيل فان مجموع ما عدا المعلول
الاخير الى غير النهاية مجموع المعلولات الواقعة في هذه السلسلة باعتبار وهو بعينه مجموع العلل با
عتبار اخر فجميع المعلولات وجميع العلل متحدان في المرتبة اذ كان كل واحد من العلل متحد في المرتبة
على الواحد الذي هو معلوله وعلى هذا التقرير لا يبقى للمنع المذكور موقع فتامل ويمكن بيان المط
بوجه اخر وهو ان يقال تلك السلسلة ما خلا المعلول الاخير علل غير متناهية باعتبار
ومعلولات غير متناهية باعتبار اخر فالمعلول الاخير مبدأ السلسلة المعلولية والذي فوقه
مبدأ السلسلة العلية فاذا فرضنا تطبيقهما بحيث ينطبق كل معلول على علته لزم ان يزيد
سلسلة المعلولية على سلسلة العلية بواحد من جانب التصاعد
ضرورة ان كل علة فرضت لها معلولية وهي بهذا الاعتبار داخل في سلسلة المعلول والمعلول
داخل من جانب المبدأ في سلسلة المعلول دون العلة فلو لم يكن تلك الزيادة بعد
بعد التطبيق من جانب المبدأ كانت في الجانب الاخر لا محالة لامتناع كونها في الوسط
لا تساوي التطابق فيلزم ان يوجد معلول بدون علة سابقة عليه وهو خلاف المفروض مع انه يحقق
للمط وهو الانقطاع الطريق الثاني ان التضايف بنوعه لو تسلسلت العلة
الى غير النهاية لزم زيادة عدد المعلولية على العلية والتالي باطل لبيان الملازمة

ان

ان احاد السلسلة ما خلا المعلول الاخير لها علية ومعلولية فلكل فوعد دلها سواه وبقي معلول
معلول الاخير زايد فيزيد عدد المعلوليات الحاصلة في السلسلة على عدد العليات الواقعة فيها
بواحد وهذا البرهان يجري في تسلسل المعلولات بل في ساير المتضايفين كالابوة والبنوة
اقول هذا البرهان ظ على تقدير التقسيم في احد الجانبين فقط واما على تقدير التقسيم في الجانبين فقد
يتوهم عدم جريانه لان العلية والمعلولية غير متناهيتين فلا يظهر عدم التكافؤ ولدفع هذا
التوهم اناناخذ سلسلة غير متناهية من معلول معين ونتصاعد فيها في العلل الغير المتناهية
فلا بد ان يكون عدد العليات والمعلوليات الواقعة فيها في هذه القطعة متكافية ضرورة
ان العلية التي تضايف المعلوليات الواقعة فيها لا يمكن ان تكون بحسب تلك القطعة من المعلولات
وسوط فافهم الطريق الثالث العرشي وتقريره ان يقال هو ترتيب امور غير متناهية كان ما بينها وبين
وكل واحد من الذي علة متناهيا لانه محصور بين حاصرين فيكون الكل متناهيا لان الكل لا يزيد
على ما بين المبدأ وكل واحد الا بالطرفين واعترض عليه بانه لا يلزم من تناهي كل واحد
من اجزاء السلسلة الواقعة بين المبدأين تناهي السلسلة باسرها فان هذا الحكم من قبيل ان يقال
ا ب اقل من ذراع وما بين ب ج اقل منه فيلزم ان يكون ما بين ا ج اقل منه فانه غير
صحيح واجيب بانه ليس من هذا القبيل لان المبدأ هناك واحد بخلافه في المثال بل من قبيل
ان يقال ما بين ا ب اقل من ذراع وكذا ما بين ا لم يرد على الاقل من ذراع الا بالطرف الاخر
وهو حكم صحيح وفيه نظر لان الحكم في هذه الصورتين بخلاف الصورة المبحوث عنها اذ لا يلزم من
تناهي كل جزء من الاجزاء الواقعة بين المتعين تناهي الكل لكونه جزء واقع بين الطرفين اصلا
وقيل في جوابه ان هذا البرهان حدسي وصاحب القوة الحدسية يعلم ان هناك واحد من
العلل هي مع الطرف محيطان بما عداها وان لم يتعين تلك الواحدة ما عنده ولم يمكن
له الاشارة اليه على التعيين اقول العطش اللعب يعلم ما في هذا الاعتذار فان هذه الواحدة
متوسط الكل بين المبدأ وواحد ليس اجلى من المط حتى يثبت او يتنبه عليه بل لكاد على سبيل
اذ لا مح للاسهاد الا احاطة ابهامه ولست شعري كيف بعد الخفاء في هذا المط
مع جلاء تلك المقدمة خاتمة لا تتوقف جميع البراهين المذكورة على انه لا يجوز
ان يكون احد طرفي الوجود والعدم اولى بالشيء لذاته غير بالغ الى حد الوجوب والا
فيجوز ان يوجد بنفسه الاولوية الذاتية فلا يحتاج الى علة مغايرة له او ينتهي الى
ممكن كذلك فلا يثبت الواجب وبعض البراهين على ان الممكن ما لم يجب بعلته
لم يوجد ولا يكفي في وجوده الاولوية الحاصلة منها ما لم يبلغ حد الوجوب حاولوا
بيان المطلبين بسهم الوحسب وتكل العرض مبعول المطلب الاول قالوا الممكن
لا يكون احد طرفيه اولى به لذاته اولوية يكفي في وقوعه والا فالطرف الاخر ان امتنع

بتلك الاولوية كان ذلك الطرف واجبا فيقف وان امكن فلابد اما ان يكون وقوعه لوقوع
علة اولا والثاني محال لاستلزامه ترجيح المرجوح بلا مرجح وهو اظهر من ترجيح المساوي
بلا مرجح فتعين الاول ونحن ننقل الكلام الى الاولوية على اشعار تلك العلة او على تقدير تحققها ترجيح
الطرف الآخر والا لكان حاله مع العلة كحاله بدونها فلا يكون العلة علة واذا توقف
على عدم العلة المقابل فلا يكون ذاتية وقد فرض ذاتية هف مع ان المطلوب وعليه
ايرادات الاول انا لا نم انه لو كفى سبب الطرف المقابل لا يكون ذلك الطرف
اولى لذاته لان رجحان احد الطرفين للسبب الخارجي لا ينافي رجحان الآخر لذاته
لاختلاف الجهة ولذلك عدل بعضهم عن هذا الدليل الى ان ارتفاع المانع معتبر في
كل علة تامة ولا شك ان علة الطرف المقابل مانع عن هذا الطرف فيعتبر ارتفاعه
في علته واجاب عنه سيد المحققين قدس سره بان رجحان كل واحد من الطرفين على
الآخر في حالة واحدة ممتنع وان كانا باسباب متعددة واستوضح ذلك بكفتي الميزان في
على انه لو سلم فلا يكون بسبب الطرف الآخر في ما نحن فيه اولوية الطرف الاول فلا يتم
التوجيه الذي اختاره لفوت الاقتضاء واقول هذا الكلام في غاية المتانة
والرزانة وربما يقال وهم الناظر من ان وحدة الاضافة معتبرة في التناقض واختلاف
العلة يوجب اختلاف الاضافة فلا يكون بينهما تناقض ووجه فساده انه ليس كل اختلاف
اضافة في كل مادة [illegible] للتناقض [illegible] مطلقا ان الشئ الواحد في زمان الواحد لا يمكن
ان يكون قائما وقاعدا ومتحركا وساكنا او متحركا الى جهة وعنها وليس بالاضافة الى علتين
او علتين وما اشتهر والتقدم في شرائط التناقض من شرط كلية الحكم المتكرم في المواد
المنطقية فاذا ارتفعت [illegible] التناقض لا [illegible] بل قد يكون [illegible] ولا يكون واختلاف
الاضافة الى العلة من قبيل الاول فانه لا يندفع التناقض في شئ من المواد ممكن تخصيص
الاضافة في كلامهم [illegible] العلة بناء على ذلك [illegible] على العموم اذ لا [illegible] ذلك
فيه ولا يخفى ما [illegible] في هذا الوجه او نقول وحدة الاضافة مطلقا شرط للتناقض المصطلح
اعني كون احد الطرفين رفع الآخر ولا [illegible] ذلك ان يكون [illegible] ارتفاع هذا الشرط
[illegible] اجتماعهما [illegible] رفع الآخر وما نحن فيه من قبيل الاخير هذا وكيف لا يكون كذلك
ولو جاز ترجيح كل منهما بسبب آخر [illegible] واحد منهما [illegible] الترجيح من غير
مرجح [illegible] والرجحان [illegible] الآخر [illegible]
الاطلاق والا لكان اول من الآخر مطلقا [illegible]
النقيضين [illegible] ان ارتفاع المانع ليس معتبر في كل علة تامة عندهم

كما في العلة الاولى بالنسبة الى المعلول الاول والثاني انا نختار امتناع الطرف الآخر
وهو ملزوم لكونه واجبا او ممتنعا لذاته لان الواجب والممتنع لذاته ما يحصل بعد
تجريد النظر الى ذاته من غير التفات الى غيره الوجود والعدم والوجوب ههنا
بالنظر الى الاولوية المستندة الى الذات وليس له مع تجريد النظر الى ذاته الا الاولوية
فلا يكون واجبا لذاته واجاب عنه قدس سره بان الذات مع الرجحان
المستند اليه اذا كان مقتضيا لوجوب الوجود كان الذات مبدا لانسلاك
انفكاك الوجود عنه قطعا ولا نعني بالواجب الا مبدا ذلك [illegible] الواسطة
المستند الى ذاته لا يقدح في ذلك وانما يكون تاما لو لم يستند اليه والمراد
من عدم الالتفات الى الغير عدم الالتفات الى غير يكون الاستناد اليه
تاما حاصلا بكون الذات مبدا لانسلاك انفكاك الوجود واقول يمكن ان
يقرر ذلك بان الواجب [illegible] من التقسيم [illegible] ذاته مع قطع النظر
عن غيره الوجود وهو اعم من ان يكون مقتضيا بواسطة او بغيرها ثم يجب
ان يكون هو وحده كافيا في الانحصار على احد الوجهين ليصدق عليه انه مع قطع
النظر عن غيره يقتضي الوجود فلا حاجة الى تخصيص التعميم انه ربما يناقش فيه
لبعده عن اللفظ مع انه في معناه التوجيه الثالث انا نختار كون الطرف
الآخر ممكنا لكن وقوعه بسببه محال اذ لا يلزم من امكان المعلول امكان العلة
اذ عدم المعلول الاول ممكن وعليه [illegible] عدم العلة الاولى عنه واجاب عنه
قدس سره بانه يتوقف [illegible] او [illegible] الطرف الراجح على عدم سبب الطرف
المقابل ممكنا كان السبب او ممكنا ذلك اونقول اذا امتنع سبب الطرف المقابل
فلا [illegible] الاولوية ذلك الطرف الى اقتضاء سببه كما في المعلول الاول حيث
يعلم انه لما امتنع المانع عنه لم يكن اشعار المانع جزءا من علته ويمكن الجواب
بالفرق بين امتناع المانع في نفسه وبين امتناع المانعية ... ارتفاع
المانع جزءا من علته ما يتضمن المنع منه لا ما ... والمعلول الاول
من القبيل الاول فان ... فهو على تقدير وجوده هو المعلول
الاول لا مانع عن وجود المعلول الاول اذ لا يصدق الاول الا واحد فيقدر
[illegible] وهو يبقى الكلام في انه لم يجز كون المبحث من قبيل الاول الرابع انا
بعد تسليم اعتبار الاولوية الى اشعار علة الطرف الآن نقول لا يستلزم
اعتبار [illegible] موجود ... ان يكون وجوده اولى بالنظر الى ذاته بشرط
انعدام اشعار علة العدم الذي يقتضي ... اشعار علة عدمه من غير فاعل

موجود ومستند الى اسباب الصانع واجب بان علة العدم عدم علة الوجود ومقدم علة العدم
وجود علة الوجود او مستلزم له لان عدم التقدم اما نفس الوجود او مستلزم له وهذا الذي
قلناه اولى مما قيل من ان عدم التقدم هو الوجود فانه غير بين بل غير واقع والمطلوب لا يتوقف
عليه اذ على التقديرين يلزم ان يكون هناك امر موجود ويكون هو علة له ولا ريب ان العلة
وما بطل التسلسل تنتهي الى ما لا يكون كذلك وهو الواجب فيتم المطلوب وفيه بحث اذ علة العدم
قد يكون استمرار امر عدمي كعدم المانع فيكون وجودا واجبا لا يسلم بان عدم علة الذي هو علة
الوجود يكون عدما واجاب قدس سره في حاشية التجريد عن اصل هذا الاشكال بوجه اخر
وهو انه يمكن ان يقال بان الايجاد لا يتصور الا من الموجود ولذلك يحمل وجود الواجب عليه
لاستحالة كون الشيء الممكن من حيث هي موجدة لها لا بد في علية ذلك لاحتياج الممكن عنده الى فاعل
موجود يتقدم عليه بالوجود ونعم من جوز في الواجب كون الماهية من حيث فاعلة لوجودها
من غير شرط لا يلزمه ان الممكن يجوز ذلك شرط ان يستند الى ماهية من حيث هي والا كان شيء
واجبا على قياس ما مر اقول فيه نظر لان احتياج الممكن الى العلة فرع التساوي اذ على تقدير
الاولوية يوجد لرجحان الوجود من غير احتياج الى علة والكلام هنا اثبات الواجب
اللهم الا ان يعتضد عن ذلك بان ذلك الشرط ان كان امرا موجودا فلا بد ان ينتهي الى غني يكون
موجودا لذاته من غير اشتراط وهو الواجب والا بسبب الشرط الموجود وهو ح وان
كان عدم مانع فلا بد ان ينتهي الى عدم يكون واجبا لذاته بان يكون عدم ممتنع لذاته وما يكون
ذاته موجدا له بشرط انتفاء امر ممتنع لذاته فهو واجب لذاته او يقال انه لا يعتبر انتفاء
المانع على نحو ما قاله الحكماء في ارتفاع المانع عن المعلول الاول وان اشرنا الى ما فيه ويكون التحصيل
والا تسلسلت الارتفاعات الى غير النهاية وهو باطل لان التسلسل فيها ليس اعتباريا
محضا ينقطع بانقطاع الاعتبار لانه من جانب العلل دون المعلولات كما في
الوحدة ونظائرها من المفهومات المتكررة وفيه ما لا يخفى ولانه يحتاج جميع تلك
الارتفاعات الى علة موجبة ضرورة ان مجموعها واجب بالغير على ما مر
في تحقيق طريق الثاني والثالث من المسلك الاول وان كان امرا اعتباريا اعني
سوى عدم المانع فان كان ذلك الاعتباري ازليا كان الشيء واجبا لانه يكون ذاته
بشرط امر ازلي لا ينفك عنه يقتضي وجوده فهو واجب عنده وان كان ذلك الاعتباري
حادثا فهو يتوقف على حادث اخر ويتكرر الى غير النهاية فيحتاج جميع تلك الاعتبارات
الحادثة الى علة موجبة او يقال ان الامور الاعتبارية مطلقا لا يكون شرطا للوجود
اصلا على ما قيل ان عدم المانع كاشف عن امر وجودي هو الشرط حقيقة فتامل فيه
فانه محل التامل فان جميع هذه الاعداد [illegible] من الوجوه ما يستنكر [illegible] ان الاولى به
سلم

يستلزم الوجوب وقد تقرر البرهان بوجه آخر هو انه لو لحق اولوية احد الطرفين
لذاته فاما ان لا يمتنع طريان الطرف الاخر فيلزم الاعتبار او يمكن بالسبب فيلزم
ترجيح المرجوح بلا سبب او بسبب فمع ذلك الطرف المرجوح بالذات راجح
وهو ح لا يتأتى زوال ما بالذات بالغير وأورد عليه ما اورد على الوجه الثالث
على التقرير الاول واجيب عنه بمثل ما اجيب به هناك وهو في التحقيق يعود
الى التقرير الاول فيتجه عليه ما عليه فالحاصل من جميع ذلك انه لم يتم ما ذكروه شيء
من البراهين وقد سنح لي في هذا المطلب برهان ضعيف وهو انه لو اقتضى الذات
اولوية احد الطرفين لكان هو بعينه مقتضيا لمرجوحية الطرف الاخر ضرورة
معية المتضايفين بالذات ومرجوحيته مستلزمة لامتناعه ضرورة امتناع ترجيح
المرجوح وامتناعه يستلزم لوجوب الطرف الاول وقد فرض ان الاولوية غير
ناهية الى الوجوب فح يكون الوجوب بواسطة فعدم وقع دور في صورة
فلس ايضا كلما كان الذات مقتضيا لما ولو اولوية احد الطرفين فكلما كان الذات
تلك الصورة كانا والترجيح ان الممتنع في الاول هو ذات الطرف المرجوح مع صفة
المرجوحية لا من حيث هو ومناقضه الطرف الاخر من حيث الحيثية لا مر الاول
فما هو مقتضى له ليس بممتنع وما هو ممتنع ليس مقتضى وكذا الكلام في صورة التساوي
اقول في اثبات المقدمة الممنوعة لو امتنع طرف ولم يجب الطرف الاخر لكان
جائز الارتفاع وقد فرض الاول مرتفعا فان وقع فيلزم ارتفاع النقيضين وهو ضروري
الاستحالة وان لم يقع فيلزم جواز ارتفاعهما وهو ايضا مح وان اورد نقضا بالنقيض
فاقول هذا يدل على استحالة التساوي لاستلزامه اجتماع النقيضين وارتفاعهما
وهو كذلك فان الممكن يستحيل ان يبقى على التساوي بل لا بد من ترجيح احد طرفيه في نفس الامر
والامكان امر اعتباري يعرضه في العقل فان العقل اذا لاحظ ذاته مع قطع النظر
عن غيره وجده متساوي النسبة الى الطرفين وهو في نفس الامر معترض عن [illegible]
المرجحات لا محالة كما يجوز ارتفاع التساوي الذي هو مقتضى الذات بالغير فلم لا يجوز
ارتفاع الرجحان الاول هو مقتضى الذات بالغير ايضا لانا نقول ليس التساوي مقتضى الذات
في الممكن ولو كان كذلك لما جاز ارتفاعه مكانا مستحيلا بل هو بالنظر الى ذاته متساوي
النسبة الى الطرفين فيكون من حيث انه لا يقتضي شيئا منهما لانه يقتضي تساويهما
في نفس الامر نعم يقتضي كونهما متساويين بالنظر الى ذاته وهذا المعنى باق غير مرتفع
اصلا فان قلت اللازم مما ذكرت ان الممكن من حيث ذاته متساوي النسبة الى
الوجود والعدم وبذلك لا يتم اثبات الواجب يجوز ان يكون الممكن مع امر عدمي

كان رجحان المانع عن وجوده مرجح او كيف وجوده حلب بعد اثبات انه لا يكون احد الطرفين
اولى به لذاته احتياج الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري ولذلك اتفق العقلاء كافة على
ان النفي عليه ضرورية فان كل معلول وان الممكن لا يمكن ان يوجد بعد عدم ومن جوز ذلك
فهو مباهت فنعرض عنه ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور المطلب الثاني
ان الممكن ما لم يجب وجوده بعلة لم يوجد اذ لو لم يجب منها لكان احتماله متساوي
النسبة الى الوجود والعدم فيكون حاله مع العلة كحاله بدونها وهو محال او وجوده محتملا
وهو التحقيق اولى ان الغير بالغ الى حد الوجوب فلا يستحيل عدمه فيتعرض معها الوجود تارة
والعدم في وقت اخر فاختصاص احد الوقتين بالوجود ان لم يكن لمرجح لم يوجد في الوقت
الاخر لزم ترجيح احد المتساويين على الاخر بلا سبب ضرورة ان الاولوية الحاصلة من العلة
متحققة في كلا الوقتين فالوقتان متساويان فيها وان كان لمرجح لم يوجد في الوقت
الاخر لم يكن الاولوية الحاصلة للوقتين كافية في الوقوع والمقدر خلافه وبوجه اخر لو لم
يجب لكان وجوده اما مساويا للعدم او مرجوحا او راجحا بالنسبة اليه وعلى الاول
والثاني يلزم ترجيح المساوي او المرجوح وعلى الثالث فذلك الرجحان ان انتهى الى العلة
التامة اذ هي مقتضية فكان العدم اولى بالتحقق عليه وهي عدم العلة التامة فاذا كان اتفاق
الوقت لا لمرجح لم يوجد في وقت الاخر يلزم ترجيح احد المتساويين على الاخر بلا سبب
وان كان لمرجح لم يوجد في الاخر لم تكن العلة التامة علة تامة وقد ثبت بهذين الوجهين
ان الوجوب بالعلة يلزم وجود الممكن وهذا الوجوب يسمى بالوجوب السابق واحتجوا
في [illegible] لا دعوى الضرورة بحكم العقل بانه وجب فوجد ويلزمه بشرط الوجود وجود ذاتي
ويسمى بالوجوب اللاحق هذا ما تقرر عليه كلام سيد المحققين في كتبه السلف بعد [illegible]
ما قيل من غير ذلك في هذا المطلب واقول [illegible] يرد على التقدير انه على تقدير
الاولوية لا يلزم امكان وجوده في وقت وعدمه في وقت اخر بل اللازم جواز
امكان عدمه وثبوته في وقت الوجود بان يرتفع الوجود في نفس الامر في ذلك الوقت ويتصف
بالعدم بدل اتصافه بالوجود ولا استحالة في امكان العدم في وقت [illegible] وجود وانما المستحيل
امكانه بشرط الوجود كما حقق في موضعه مع المشروط بالعلة العامة فان الممكن يجوز
عدمه بدلها ولا يجوز عدمه على اي وجه فرض الا [illegible] ممكن ولا يجوز انه يعدم تارة
ويوجد اخرى لاستلزامه التخلف وهو [illegible] مع فرض عدمه على ما [illegible] في موضعه فلا يلزم من
امكان عدمه في وقت امكان وجوده في وقت اخر [illegible] غير انه حتى
فعند وجود العلة التامة كان العدم اولى [illegible] قوله [illegible] عليه ويستنده بان علة
بان علة العدم عدم العلة الموجبة [illegible] العلة الموجبة فقط لجواز ان يكون
المرجحة

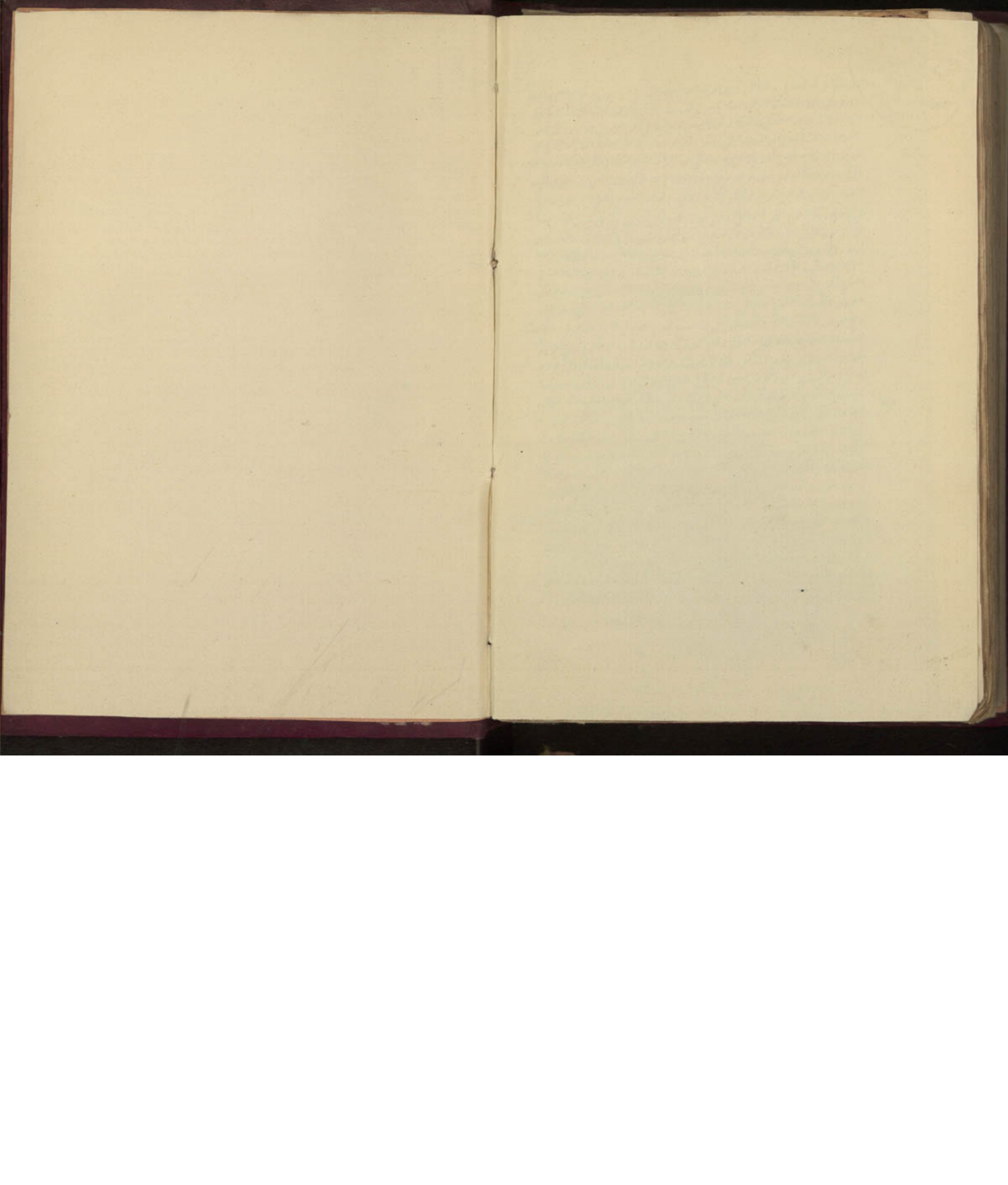
احد ما

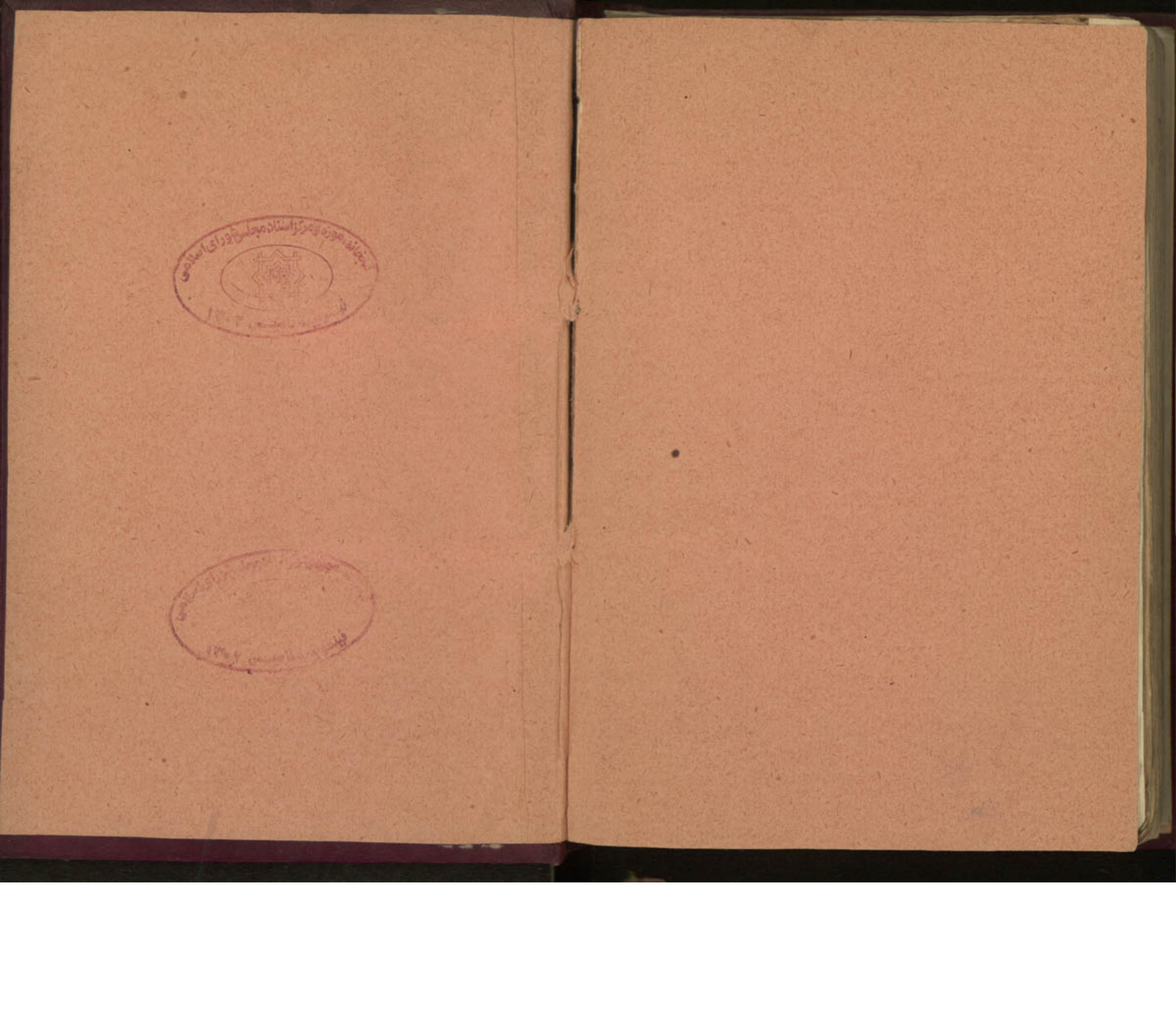
او بعض اجزائها او خارج عنها والاول محال لاستلزامه تقدم الشيء على نفسه وكذا الثاني
لما تقرر من ان العلة التامة القريبة لكل مجموع هو جميع اجزائه وكذا الثالث لان كل واحد
واحد منها مستند الى علة تامة القريبة الموجودة في السلسلة فلو استند شيء منها
الى امر خارج لزم توارد العلتين المستقلتين في مرتبة على معلول واحد وهو محال ويلزم
من فساد الاقسام كلها امتناع وجود السلسلة المفروضة لاستلزامها الخلف المذكور
وهو وجود واسنادها الى علة مع امتناع الاستناد ولما اورد عليه النقض بالجزء الاخير
فانه معدوم بالذات ويمتنع تخلف المعلول عنه مع انه ليس مؤثرا تاما وان الاحاد بأسرها
عين المعلول فلا يكون مؤثرا فيه ثم ان جاز كون المؤثر في المجموع خارجا عنه فلم لا يجوز ان يكون
علة الاحاد بالاسر ايضا خارجا عنها فاجاب عن الاول بان المراد امتناع تخلف المعلول
عنه بالنظر الى ذاته والجزء الاخير لا يمتنع التخلف عنه بالنظر الى ذاته وعن الثاني بان كل
جزء من الاحاد معدوم بالذات على [illegible] المجموع والمعدومات بالاسر لما يكون نفس المتنازع فيه
والمركب من الواجبات احاد [illegible] بالاسر واجب والمجموع ممكن ثم لو كان جميع الاجزاء غير
المعلول فالاولى قسموا العلل الى مادية وصورية [illegible] لهم ان يوردوا والمعلول
في اقسام العلل وملخص هذا الوجه ان سلسلة الممكنات الغير المتناهية لها علة هي
الاحاد بالاسر وهي مغايرة للمجموع لكن الاحاد بالاسر لا يكون لها علة اذ لو كان
اما نفس الاحاد بالاسر او جزءها وهو محال او خارج عنه وهو ايضا محال لان الخارج لو كان
علة الاحاد بالاسر لم يكن شيء من الاحاد معلولا لغيره وقد فرض الاحاد بالاسر
مستندة الى عللها الموجودة في السلسلة هذا واقول وانت خبير بحاله ما سلف اذ لا يستند عليك
ان المقدمات بالاسر لا يلزم ان يكون مستندا كما مر وكذا الواجب لا يكون واجبا وتقسيم العلل
الى المادة والصورة لا ينافي كون مجموع المادة والصورة على النحو المعين عين المعلول على
ان التقسيم ليس الى مجموع المادة والصورة بل الى كل منها كما مر فان قلت المجموع انما
لم يعتبر فيه الهيئة الاجتماعية يكون مركبا لا محالة وكل واحد من الاحاد علة مادية له فكيف
يكون جميع العلل المادية عين المعلول قلت كون كل منها علة مادية معها لا ينافي كون
الكل المجموع عينها لعدم اعتبار الصورة فيه [illegible] فصل فصل لا شك ان
لنا ان نعتبر احادا من غير ملاحظة الهيئة معها ونحكم عليها بحكم واحد مثل [illegible]
[illegible] ولا شك انه ليس [illegible] الا هذا [illegible] فكيف يتوهم كون الواحد منها
علة له فهو [illegible] فانه ظ وهذا الوجه للمحقق الطوسي واعترض عليه الكاتبي بمنع المقدمة
القائلة بان علة المجموع هي الاحاد بالاسر مستندا انها عينه فاجاب المحقق بالدليلين
المذكورين ولم يورد الكاتبي على الجواب الحل عنها ما شمر الشراح [illegible]

بل لا يستلزم [illegible] الاجزاء [illegible] حيث انه اخبر [illegible]

الكلام من غير فصل ولا خلل في هذا الوجه الا في هذه المقدمة اذ دون اثباتها خرط القتاد
والطريق الثاني لو كانت الموجودات باسرها ممكنات لاحتاج مجموعها بحيث لا يشذ عنها شيء
من احادها الى موجد مستقل في الايجاد بان لا يستند وجود شيء من اجزائه الا اليه والى ما هو
صادر عنه فيكون هو الموجد للكل ابتداء او بتوسط ما هو منه ايضا وذلك الموجد يلزم
ان يكون ارتفاع الكل بالكلية بان لا يوجد ولا شيء من اجزائه اصلا ممتنعا بالنظر الى وجوده اذ العلة
ما لم يجب وجود المعلول عنها لم يوجد ويلزم منه امتناع عدمه بحيث لا يمكن ان يتطرق اليه
العدم اصلا بوجه من الوجوه فيكون جميع الاجزاء ممتنع العدم بالنظر اليه لان عدم
كل جزء يستلزم عدم المجموع والشيء الذي يكون جميع تلك الاحاد وكذلك يكون خارجا
عن المجموع لا نفسه ولا داخلا فيه لان عدم شيء منها ليس ممتنعا بالنظر الى ذاته والا لكان واجبا
لذاته والخارج عن جميع الممكنات يكون واجبا فلو كانت الموجودات باسرها ممكنة كان الواجب
موجودا هف مع انه فرض بنا اقول هذا قريب من الطريق الاول وعليه ما فيه لانا لا نسلم
احتياج المجموع الى موجد مستقل بالمعنى المذكور بل نقول يحتاج الى موجد مستقل بالمعنى الاعم من ذلك
وهو ان لا يستند امتناع عدم شيء من الاحاد الا اليه او الى ما صدر عنه او الى ما هو جزؤه
وح نقول لا نسلم ان العلة المستقلة التي بها يمتنع عدم المعلول خارج عنه قوله والا لكانت
نفسه او داخلا فيه فلا يكون الا الثاني ويمتنع كونه واجبا لذاته وانما يلزم لو لم يكن هو الا
علة بها امتنع عدمه بالمعنى المذكور بان لا يستند وجود شيء منها الا اليه او الى اجزائه
او الى ما هو مستند اليه ويكون سببا لامتناع عدم المعلول لا ينافي ان يكون له ايضا
سبب به يمتنع عدمه فلو تم ذلك لكفى في اثبات المطلوب وكفى باقي المقدمات فيقال
لا بد من علة بها يجب وجود المعلول او يمتنع عدمه لكن هذا الغرض المذكور مح اذ لا
شيء يجب وجوده او يمتنع عدمه على هذا الغرض ثم العجب ممن يأخذ ههنا المقدمة
القائلة بان ما يمتنع عدمه بالنظر الى ذاته واجب الوجود ضرورية مع تجويزه كون
العلة التامة في الممكنات نفس [illegible] الملخص ان العلة التي بها يمتنع عدمه هو مجموع
السلاسل الداخلة [illegible] اول الطريق [illegible] لو لم يوجد واجب لذاته
لم يوجد واجب لغيره
لكن الموجودات [illegible]

لو لم يوجد الواجب [illegible]
[illegible] ليس ممتنعا بالذات
[illegible] به يمتنع رفع الجميع بالكلية
عدمه واما الثاني فهو [illegible]
[illegible] فلان ما لم يجب لم يوجد
[illegible] بالنظر الى ما سبق في الطريق
الخ




موزه و مرکز اسناد مجلس شورای اسلامی

